



مِنَ التَّوْثِيقِ وَالابحاث

# بُوكِ الأَدَارَاتِ الْأَمْمَيَّةِ الصَّوْلَحَى الْأَدَارَرِيَّةِ وَالْمَحَاكَيَّةِ

تأليف

د. نضال صبورى

جامعة بيرزيت

محمد هشام جابر

صادقة النجاح الوطنية

نابلس - رمضان ١٤٠٦ - حزيران ١٩٨٦ م





ISBN = 231941

C.I

١٠٤

مركز التوثيق والابحاث

١٣٥

ال Benson الأسلامية  
أصولها الأدائية والمحاسبية

SPC

HG

3368

.A6

S33

1986

BZU

محمد هشام جابر

كلية الاقتصاد والعلوم الادارية

جامعة البجاح الوطنية

تأليف

د. نضال صبرى  
كلية التجارة والاقتصاد  
جامعة بير زيت



الطبعة الأولى

رمضان ١٤٠٦  
حزيران ١٩٨٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كلمة المركز

حين نشأت ظاهرة البنوك الإسلامية في أوائل الستينات من هذا القرن ، انصب اهتمام الباحثين على معالجة بعد الاقتصادي لهذه الظاهرة . ولكن هذا المؤلف الذي يقدمه مركز التوثيق والابحاث يمكن ان يعتبر من المحاولات النادرة والقيمة في معالجة بعد التقني لظاهرة البنوك الإسلامية ، وتحديداً النواحي الادارية والمحاسبية التي تواجه العاملين في البنوك الإسلامية ، وبهذا يمكن اعتباره مرجعاً نظرياً وعملياً للبنوك الإسلامية ، على امل ان يتبع الباحثون تحديده ومعالجة ودراسة تفاصيل جديدة ومستجدة تنشأ عن الممارسات العملية للبنوك الإسلامية .

والله ولي التوفيق

دكتور  
عبد المطيف عقل  
مدير المركز بالوكانة

نابلس في ١٩ رمضان ١٤٠٦

الموافق ٢٧ ايار ١٩٨٦ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ج ١٢

وَاللَّهُمَّ لَا يَرْجِعُ نَعْمَانٍ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَعَ عَذَابٍ  
أَوْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ مَمْلَكَتَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَعَ دَيْنٍ  
أَوْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ كُلَّ أُمَّةٍ أَنْ يَرْجِعُوا  
عَنْ ذَنْبِهِمْ إِلَيْكُمْ إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ  
أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ مَمْلَكَتَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَعَ دَيْنٍ  
أَوْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ كُلَّ أُمَّةٍ أَنْ يَرْجِعُوا  
عَنْ ذَنْبِهِمْ إِلَيْكُمْ إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ

فِي الْكِتَابِ

أَنْ تَرْجِعُوا  
إِلَيْكُمْ مَمْلَكَتَ الْمُؤْمِنِينَ  
أَوْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ كُلَّ أُمَّةٍ

أَنْ يَرْجِعُوا  
عَنْ ذَنْبِهِمْ إِلَيْكُمْ

أَوْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ كُلَّ أُمَّةٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِهْدَاء

إِلَى أُمَّتَنَا الْأَسْلَامِيَّةِ  
وَإِلَى جَامِعَةِ الْجَخِ الْوَطَنِيَّةِ خَاصَّةً  
قَدْ تَدَبَّرَ مِنَ الْقَضَى لَهَا بِطْبَاعَةٍ وَشَرَهَذَا الْكِتَابَ

الْمُؤْلِفَانِ



اللَّهُمَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَوَّا اللَّهَ وَرَفِقا  
مَا يَقُولُونَ مِنَ الْبَيِّنَاتِ كَمَا يُؤْمِنُونَ فَإِذَا هُمْ  
نَفَعُوا قَدْ نُوازِنُهُمْ حَسْبَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ  
نَّتَرْكُ لَهُمْ زَوْجٌ وَسُرْكَلْكَلْ لَا يُطْلَبُونَ  
وَلَا يُطْلَبُونَ صَدَقَ اللَّهُ الرَّحِيمُ  
اللَّهُمَّ

٢٧٩-٢٧٨ سُورَةُ الْبَقَرَةِ

# المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢ - ١	١. مقدمة
٣	٢. الباب الاول التعریف بالبنوك الاسلامية
٤	الفصل الاول فلسفة البنك الاسلامي
٤	مقدمة
٥	انواع البنوك
٦ - ١٢	فلسفة البنك الاسلامي
١٢ - ١٣	الفصل الثاني وظائف البنك الاسلامي
٢٥ - ٣٦	الفصل الثالث مقارنة بين البنك الاسلامي والتجاري
٣٧	٣. الباب الثاني ادارة البنك الاسلامي
٣٨ - ٦٣	الفصل الرابع اسس الادارة في الاسلام
٦٤	الفصل الخامس ادارة عمليات البنك الاسلامي
٦٥ - ٧٢	تخطيط النشاط البنكي
٧٢ - ٧٦	الرقابة على النشاط البنكي
٧٧ - ٧٩	تقييم نتيجة الاعمال والتحليل المالي
٨٠ - ٨٤	اتخاذ القرارات الادارية
٨٥ - ٩٠	نظام المعلومات واستخدام الحاسوب الالي



٩٨

الفصل السادس  
التنظيم الاداري للبنك الاسلامي

٤. الباب الثالث

الاطار المحاسبي للبنك الاسلامي

الفصل السابع

اسس النظام المحاسبي

الفصل الثامن

قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح

الفصل التاسع

الحسابات الختامية للبنك الاسلامي

قائمة الميزانية العمومية

حساب الدخل

حساب توزيع الارباح

حساب العائد المتبقى

قائمة مصادر الاموال واستخداماتها

قوائم اخرى

قائمة القيمة المضافة

حساب صندوق الزكاة

الخاتمة

٥. الملحق

١. الحسابات الختامية لـبنك اسلامي

(البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار)

٢. قرارات مؤتمر المصرف الاسلامي

٣. نظام العمل (بيت الاستثمار الاسلامي)

٤. قانون البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار

٥. قانون البنوك الاردني



## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة

بعد ان اصبحت البنوك الاسلاميه والتي تعرف «بالبنوك بلا فوائد» حقيقة واقعه، حيث انتشرت بالعشرات في العديد من دول العالم جنباً الى جنب مع البنوك التجاريه والتنمويه، فان هناك ضرورة تقتضي اجراء بحوث ودراسات تتعلق بهذا النوع المتميز من منشآت الاعمال، خاصه وانها تظهر وتثبت وجودها بين آلاف منشآت الاعمال الراسخه منذ سنين طويلاً، بل اصبحت تنافس البنوك الاخرى من حيث استقطاب الايداعات وتمويل المشروعات الاستثماريه.

وقد نشر العديد من الابحاث وعقدت العديد من المؤتمرات لدراسة ماهية البنوك الاسلاميه وفلسفتها وطبيعة نشاطاتها ووظائفها بصفه عامه، وما هو محظ من اعمالها وما هو محلل، وخصصت ابحاث اخرى للرد على المشككين في قدرة صمود البنوك الاسلامية في العمل المصرفي. الا اننا نجد النذر اليسير فيما يتعلق بمناقشة القضايا الرئيسية الاداريه والمحاسبية الملائمه لفلسفة البنك الاسلامي، حيث لم يكتب في هذا المجال الا القليل.

وكان للبحث الذي تقدمنا به الى مؤتمر المحاسبه الدولي المنعقد في جامعة الينوي بالولايات المتحدة في اذار ١٩٨٤ الحافز الرئيسي لنا وراء القيام بالعمل من اجل دراسه متعمقة، حيث تقدمنا الى هذا المؤتمر بورقه عمل نشرت من قبل جامعه الينوي بعنوان «نظام المعلومات المحاسبي للبنوك الاسلامية»، ولقد اثارت المقالة اهتمام العديد من رجال الفكر المحاسبي العالمي، وكان لهذا التشجيع الدافع لنا لمواصلة البحث والدراسه لمعالجه الجوانب الاداريه والمحاسبية للبنك الاسلامي بصوره عمليه وفقاً للاسس العلميه المتعارف عليها. فكان هذا الكتاب الذي جاء تتويجاً لجهودنا المبذوله في هذا المجال منذ سنوات عده.



ويجب أن لا يغيب عن البال ان محاولتنا هذه قد ارتكزت على نظريات الادارة الحديثه والفلسفات المحاسبيه المختلفه والمتعلقه بوظائف البنك الاسلامي، ورغم ما في هذا المزج من صعوبات يجعل الكثيرين يتددون في خوض هذه المواضيع، الا ان شعورنا بحاجه مجتمعا الاسلامي الماسه لسد هذا الفراغ وحاجه المجتمع العالمي الى التعرف على هذا النوع المتميز من البنوك دفعنا الى ان نجتهد ايمانا منا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم «من اخطأ فله اجر ومن اصاب فله اجران».

وفي الختام نأمل ان يسهم هذا الكتاب في سد جزء من الفراغ في المكتبه العربيه ويساعد الدارسين والعاملين في البنوك الاسلاميه، والجامعات التي تدخل مثل هذا التخصص ضمن خطتها الدراسيه على الاستفاده منه على احسن وجه. املين ان تصلنا ايه اقتراحات او اختلافات في وجهات النظر من يرى في ذلك تطويرا لما توصلنا اليه، وذلك ايمانا منا ان السبيل لبلورة اساليب اداريه ومباديء متفق عليها للبنوك الاسلاميه تتطلب مثل هذه الاجتهادات والاختلافات في الرأي. ولا يسعنا في هذا المجال الا ان نشكر جامعه النجاح الوطنيه على التكرم بطبعه ونشر هذا الكتاب، ونشكر المقيمين الذين كان للاحظاتهم اثر طيب في اخراجه على هذه الصورة، كما نخص بالشكر الاستاذ عبد القادر الزماميري لمراجعته مسودة الكتاب لغويا ١٩٨٦

د. نضال صبري

محمد هشام جبر

١٩٨٦

# الباب الاول

## التعریف بالبنوك الاسلامية

### مقدمة:

يهدف هذا الباب الى التعریف بالبنوك الاسلامية من حيث فلسفه تكوینها، ومصادر اموالها وطرق استخدامها، وهیكل ومكونات رأس المال وحق الملكیه مقارنه بمصادر الاموال الاخرى، اضافه الى مجالات الانشطه الرئيسيه التشغيليه والاستثماريه، مع مقارنه ذلك بالبنك التجاری في سبيل تبيان الفروقات بينهما.

ويتضح من مناقشه انشطه البنك الاسلامي انه يمكن القيام بمعظم نشاط البنك التجاری دونما حاجه الى استخدام سعر الفائد، بل انه يقدم خيارات استثمارية متعدده تفوق تلك المقدمه من قبل البنك التجاری علاوة على امكانیه تقديم برامج توفير وايداعات مختلفه تناسب امکانیات وحاجات معظم الزبائن. وعليه يتضمن هذا الباب الفصول التاليه:

**الفصل الاول: فلسفه البنك الاسلامي.**

**الفصل الثاني: وظائف البنك الاسلامي.**

**الفصل الثالث: مقارنه بين البنك الاسلامي والتجاري**

# الفصل الأول

## فلسفة البنك الإسلامي

### مقدمة:

« تعد الحاجة الى القيام بتعاطي الاعمال المصرفية قديمة قدم التاريخ حيث ظهرت هذه الحاجة مع استعمال النقود ك وسيط في المعاملات، فقد عرفها السومريون، والبابليون، والاغريق والرومان ولكن باشكال مختلفه<sup>١</sup>، ففي عهد البابليين تبين من الوثائق المكتشفه ان احد مزارعي السمسم واسمه وارد ايليش اقرض من كاهنة المعبد مقدارا من الفضة لتمويل مشترياته من السمسم، وحرر لها صكا بذلك يتعهد فيه بدفع القيمه بالسمسم حسب السعر الجاري وقت الحصاد ويسمى هذا التعهد الخطبي بالدفع بعد فتره معينه في العرف المصرفي الحديث بالسند الاذني (note.)<sup>2</sup>.

اما الاغريق فقد تقدموا في العمل المصرفي حتى انه اصبحت لديهم شركات تقوم باعمال قبول الودائع واعطاء القروض وفحص العملات واستبدالها واجراء الحالات. وتتلذذ الرومان على الاغريق، وب بواسطتهم انتشر العمل المصرفي الاغريقي في العالم القديم.

وقدم المسلمون خدمات جليله في سبيل تطوير العمل المصرفي فاقت اعمال الرومان، كما تفوق ما اعتبره الاوروبيون بدايه العمل المصرفي الحديث. فقد كانت مكه المكرمه مدينه آمنه اكثر من غيرها تسير القوافل منها واليها شمالا وجنوبا في رحلتي الشتاء والصيف، وهذا هو الاساس الذي تقوم عليه الاعمال المصرفية وهي الامان والثقة والضمان والاستقرار<sup>٣</sup> فكان طبيعيا ان تظهر في مكه المكرمه صور من التعامل في مجال ايداع الاموال واستثمارها.

وكان اول من ابتكر طريقه للايداع تمنع الاكتناز المحرم في الاسلام ويتبع للمودع لديه حرره التصرف في الاموال المودعه وهي الطريقه المعمول بها حاليا في جميع انحاء العالم هو الزبير بن العوام رضي الله عنه<sup>٤</sup> فكان لا يقبل ان يودع لديه مال الا على سبيل القرض<sup>٥</sup> وبدأ استخدام الفائده في الاعتمادات التجاريه منذ القرن السابع عشر واصبح التعامل بها قانونيا في ظل النظام الاقطاعي.

(١) سامي حسن حمود تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية (دار الاتحاد العربي للطباعة عمان، ١٩٧٦) ص. ٤١ - ٥٠

(٢) المرجع السابق ص. ٤٧ - ٥٠

• مع بدايه القرن التاسع عشر والعشرين تبلور الشكل النهائى للبنك التجارى ك وسيط مالي بين من يتوفى عنده المال<sup>٣</sup> ومن يحتاج اليه اضافه الى العديد من الخدمات الاخرى مثل المساهمه في تمويل التجاره الخارجيه وحفظ الامانات ودفع المستحقات نيابه عن الزبائن. واصبح البنك كمؤسسه ماليه يشكل العصب الاساسي في النظام الاقتصادي الحديث، وتعددت انواع البنوك وتخصصاتها حيث نجد البنوك التجاريه والبنوك التنمويه المتخصصه في تقديم التمويل اللازム الى قطاع الزراعه او الصناعه او العقارات وغيرها.

• وكان من البديهي البحث عن بديل للبنك التجارى طالما ان الفائده محرمه تحريما صريحا في الدين الاسلامي، وطالما ان وجود البنك هو احدى الخصائص الرئيسية للنظام الاقتصادي الحالى، ولذا فقد شهدت بدايه النصف الثاني من هذا القرن العديد من الابحاث والمناقشات المتعلقة بامكانيه وجود بنك اسلامي يقوم بوظيفه البنك التجارى دونما حاجه الى استخدام الفائدة، وبقي ذلك الجدل نظريا حتى مطلع السبعينيات حيث بدأت المحاولات العمليه بالظهور الى الوجود<sup>٤</sup> وكان اولها تجربه بنوك الادخار المحليه في مصر سنه ١٩٦٣ ثم بنك ناصر الاجتماعى في سنه ١٩٧١ في مصر ايضا.

ثم انشئت في الاردن مؤسسه ادارة وتنمية اموال الایتمام سنه ١٩٧٢ وظهر بنك دبي الاسلامي بعد ذلك في سنه ١٩٧٥ وبنك فيصل الاسلامي ١٩٧٦ والبنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار ١٩٧٨ وبيت التمويل الكويتي ١٩٧٩. وتأسست في بلدان اخرى عده بنوك وشركات استثماريه تقوم على تعاطي الاعمال المصرفيه واعمال الاستثمار والتمويل على اساس الشريعه الاسلاميه يصل عددها حاليا الى ما يزيد عن اربعين مؤسسه مصرفيه اسلاميه. وستشهد السنوات القادمه زياده كبيره في انشاء البنوك الاسلاميه.

### **انواع البنوك:-**

.. لقد تععددت الانواع المختلفه للبنوك وذلك حسب الانشطه المختلفه التي تمارسها فهناك البنوك التجاريه وهي اكثر انواع البنوك شيوعا، وهناك البنوك المركزيه، والنوع الثالث هو البنوك التنمويه او المتخصصه. وفيما يلي فكرة موجزة عن كل هذه الانواع **الثلاثه:-**

(٣) محمد هشام جبر «اعمال البنوك الاسلامية» مجلة هدى الاسلام القدس العدد ٦، ١٩٨٣ ص. ٢٧.

(٤) محمد هشام جبر المرجع السابق ص. ٢٨.

**أ - البنوك التجارية:** هي تلك المنشآت التي تقوم بتعاطي الاعمال المصرفية من قبول للودائع بانواعها المختلفه ودائع تحت الطلب وودائع التوفير، وودائع لاجل، ثم تقوم باستثمار جزء كبير من هذه الودائع على شكل قروض قصيرة الاجل لقطاعات مختلفه من قطاعات الاقتصاد القومي، الا انها تركز في عمليات الاقراض بصورة رئيسية على الاقراض لقطاع التجارة، وفي الغالب تشترط هذه البنوك تسديد القرض بكامله مع فوائده في نهايه مدة الاقراض والتي تصل الى سنه.

كما تقوم البنوك التجارية بخصم الكمبيالات التجارية لعملائها، وتقدم لهم التسهيلات الائتمانية غير المباشره كاصدار الكفالات وفتح الاعتمادات المستندية، وقبول الكمبيالات.

**ب - البنوك المركزية:** تكون في الغالب مملوكة للحكومة، وتتولى عمليات اصدار النقد، والاحتفاظ بحسابات الحكومة لديها، و تعمل على المحافظه على استقرار قيمة العمله المحليه، وتحتفظ بحسابات البنوك لديها، وتقوم بمراقبه البنوك وتوجيهها بما يخدم الصالح العام، كما تعمل كوكيل مالي للدوله.

**ج - البنوك التنمويه او المتخصصه:** هذا النوع من البنوك يتخصص في عمليات تمويل قطاعات معينه من الاقتصاد القومي، فمنها البنوك الصناعيه ومنها البنوك الزراعيه، والبنوك العقاريه وهكذا ومعظمها لا يقبل الودائع، وتمتاز قروضها بانها طويله الاجل، وتعتمد في مصادر تمويلها على رؤوس اموالها، والاقتراض بصفة رئيسية.

اما البنوك الاسلاميه فهي تجمع بين النوعين من البنوك: التجارية والتنمويه المتخصصه. وندرج فيما يلي فكره موجزة عن فلسفة البنك الاسلامي.

### **فلسفه البنك الاسلامي:**

قبل الحديث عن فلسفة البنك الاسلامي لا بد من توضيح فكره فلسفة البنك بصفه عامه سواء كان تجاري او متخصصا، يقوم البنك التجاري على فكره الوسيط بين المقرضين والمقرضين حيث يتحمل مخاطره عمليه الوساطه او السمسرة ما بين هذه المجموعتين، ويهدف البنك من وراء عمليه الوساطه هذه الى تحقيق اقصى قدر ممكن من الربح لاصحابه، وعليه فان فلسفة او نظرية المنشأه البنكيه تدور في محورها على كونها وسيط او سمسار مالي يأخذ شكل الشركه المساهمه ذات الشخصيه الاعتباريه والتي تخضع في تكوينها للانظمه والقوانين المرعيه. وعليه يمكن بناء نظرية البنك التجاري على عده عناصر:

- فكرة السمسار او الوسيط المالي بين من يحتاج المال ومن يتتوفر عنده.
- فكره تحمل المخاطره من عمليه الوساطه حيث يحصل على الاموال الفائضه ويعمل على اقراضها.
- فكره تحقيقه الربح لاصحابه مقابل تحمل مخاطرة الوساطه.
- تكوين منشأة البنك ضمن شركه مساهمة ذات شخصيه معنويه مستقله تخضع للرقابه والانظمه القانونيه والماليه والمصرفيه الحكوميه والمهنيه.

وعلى الرغم من وجود تفسيرات مختلفه<sup>٦</sup> لشرح فلسفة البنك بصفه عامه فانها جميعا لا تخرج عن العناصر الوارده اعلاه.<sup>٧</sup>

وفي المقابل فان فلسفة البنك الاسلامي تقوم على:

- ١ فكره الانابه او التفويض بين صاحب المال (المودع) والبنك (المستثمر).
- ٢ فكره المخاطره باموال المساهمين والمودعين معا في سبيل الحصول على عائد.
- ٣ رفض فكره استخدام الفائده كتعويض للمودع واستبدالها بحصه من الربح.
- ٤ تكوين البنك ضمن شخصيه معنويه مستقله تتفق واحكام الشريعة الاسلاميه من خلال تفويض وانابه حمل الاسهم للهيئة الادارية.

وفيمما يلي فكره مختصرة عن كل من هذه الافكار التي ترتكز عليها فلسفة البنك الاسلامي:-

- ١ فكره الانابه او التفويض بين صاحب المال (المودع) والبنك (المستثمر): حيث يقوم المودع باداع امواله لدى البنك الاسلامي بموجب عقد كتابي يفوض فيه البنك باستثمار هذه الوديعه خلال فتره معينه من الزمن وذلك لقاء حصول صاحب الوديعه على نسبة معينة من الربح متفق عليها، وبموجب هذه الانابه او هذا التفويض يقوم البنك باستثمار هذه الوديعه اما في مشروع معين او خلطها مع غيرها من الودائع واستثمارها مع غيرها، وتتم عمليه حساب الربح والخساره بعد نهايه المدة، ويتم تنفيذ ما اتفق عليه.
- ٢ فكره المخاطره باموال المساهمين والمودعين معا في سبيل الحصول على عائد: بناء على فكره الانابه والتفويض، يقوم البنك بالمخاطره باموال المساهمين والمودعين عن طريق استثمار هذه الاموال المختلطه او جزء منها في مشروعات معينة خاصة بالبنك او عن طريق المشاركة في مشروعات مع غيره من اجل العمل على حصول عائد مجز للمساهمين والمودعين.

(٦) مثل نظرية اختيار محفظة الاستثمار، نظرية الانتاج، نظرية إعادة توزيع المصادر.

(٧) للحصول على مزيد من التفصيلات حول نظرية البنك التجاري انظر E. Baltensperge "Alternative Approaches To The Theory of Banking Firm" JOURNAL OF MONETARY ECONOMICS (Jan 1980) pp. 1-37 M.A. Klien "A Theory of Banking Firm" JOURNAL OF MONEY, CREDIT AND BANKING (May 1972) pp. 205 - 218

٣- فكره تكوين البنك ضمن شخصيه معنويه مستقله تتفق واحكام الشريعه الاسلاميه من خلال تفويض وانابه حمله الاسهم للهيئة الاداريه:- لما كان حمله الاسهم في البنك الاسلامي متعدد، فلا بد ان يتكون البنك الاسلامي ضمن شخصيه معنويه كالشركات المساهمة، ويمارس المساهمون فيه حقهم في اختيار من ينوب عنهم في اداره المشروع فيتم اختيار مجلس ادارة البنك الاسلامي من بين المساهمين لينوب عنهم في اداره البنك ورسم سياساته العامة، ومن ثم اختيار هئته الاداريه الالازمه لتسهيل الاعمال اليوميه للبنك.

٤- رفض فكره استخدام الفائده في معاملات البنك الاسلامي:- هناك مشاكل جمه تنتج عن استخدام الفائده في المعاملات التجاريه لنشأة الاعمال وللفرد وللمجتمع وللاقتصاد بصفه عامه، يمكن ايجازها على النحو التالي:

١- تعطيل المواهب الناشئه: يتطلب تنفيذ افكار الناشئه ضرورة توفير الاموال او مصدر التمويل المناسب، وحيث ان ذلك غير ممكن دون الاقتراض مقابل دفع فائده ثابته الامر الذي يترتب عليه عبء دورى كبير ومخاطره مرتفعه مما يعني ان يتخل صاحب الفكرة عن مشروعه.<sup>٨</sup>

٢- تجميع الاموال في ايدي فئه قليله محتكره مما سيؤدي الى زيادة الفروقات الاجتماعيه وخلل في النظام الاقتصادي بصفه عامه.

حيث ان اراضي البنوك لاموال بفائده مضمونه على حين يتعرض المقترض للربح والخساره يؤدي بعمليه رياضيه الى تجميع الاموال في ايدي فئة قليله من الناس هم اصحاب البنوك، واصحاب الودائع المودعة لدى هذه البنوك بفوائد، في حين قد يؤدي ذلك الى ضائقه ماليه لدى المقترض، وهذا قد يترتب عليه مشاكل اجتماعيه واقتصاديه كبيرة.

٣- تبين من التحليل العلمي ان الاحساس بالاثم من تعاطي الفائده يزيد مئات المرات عن الاحساس باللذه من تعاطيها.<sup>٩</sup>

٤- يؤدي ارتفاع اسعار الفائده الى التأثير على الحافز على الاستثمار، ومستوى التشغيل والانتاج والدخل القومي. اي انها تؤدي الى مشاكل اقتصاديه عديده نتيجه عدم الاقبال على الاستثمار مما يؤدي الى تضييق فرص العمل، وبالتالي تخفيض الانتاج والدخل القومي. ويعرف العديد من الاقتصاديين وخبراء المال البارزين بالدور الخطير لسعر الفائده في خلق هذه المشاكل. فيرى الاقتصادي الانكليزي كينز ان رجال الاعمال لن يقدموا

(٨) د. نور الدين عتر المعاملات المصرفية والربوية وعلاجها في الاسلام الطبعة الرابعة مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٠ ص. ٤٤ . ٤٨.

(٩) بيت التمويل الكويتي، الفتاوي الشرعية في المسائل الاقتصادية، الطبعة الاولى دار القبس الكويت ١٩٨١ ص. ١٨٠

على الاقتراض، وبالتالي على الاستثمار مالم يزد معدل الكفاية الحدية للاستثمار على سعر الفائده. كما ويعرف الاقتصادي العالمي Samuelson بأن تخفيض سعر الفائده يؤدي الى زيادة المشروعات الاستثماريه في البلاد بدرجة كبيرة مما يعود بالنفع الكبير على المجتمع، وان رفعها يؤدي الى تخفيض المشروعات الاستثماريه في البلد مما يعود بالضرر الكبير على البلد.<sup>١٠</sup> وان انخفاض سعر الفائده سيزيد من معدلات الاستثمار مما يؤدي بدوره الى ارتفاع مستوى الدخل، وذلك ليس فقط لأن النقود المقترضة تصبح رخيصة بل ان الاستثمار سيزداد لأن رجال الاعمال لن يحسبوا معدلات عاليه للتدفقات النقدية كما كان في السابق.<sup>١١</sup>

٥- ان استخدام الدين في التمويل يشتمل على مخاطر كامنه للمقترض لا توجد في حالة الاعتماد على الملكيه فقط وخاصه مخاطر عدم الدفع والنتائج المترتبه على ذلك، فالاقتراض يزيد من المخاطر التي يتحملها الدين<sup>١٢</sup>، كما يزيد من مخاطر رأس المال المملوك، ويقييد حرية صاحب المشروع وادارته وذلك عن طريق القيود التي يفرضها عليه المقرض مثل ضرورة وجوب الاحتياط للسداد، ودفع الفوائد، وتقييد توزيعات الارباح، وعدم التصرف في الاصول الثابته التي غالبا ما تكون مرهونه للقروض، وضرورة الاحتفاظ بحد ادنى من راس المال العامل باستمرار، وغير ذلك من القيود التي تفرض على الدين من قبل الدائن والتي تسليه حقه في التصرف الكامل في ادارة مشروعه!

٦- يؤدي ارتفاع اسعار الفوائد الى خلق العديد من المشاكل للدول خاصة الدول النامييه، والتي تحتاج الى الاقتراض من اجل التنمية والتطوير. ويدرك التقرير السنوي الثامن عشر للبنك المركزي الاردني سنه ١٩٨١ ان احدى التطورات النقدية العالمية البارزه في عام ١٩٨١ هي ارتفاع اسعار الفوائد في الدول الصناعيه مما ادى الى خلق العديد من المشكلات الصعبه للكثير من الدول النامييه نذكر منها ما يلي:-

١٠- Poul Samuelson ECONOMICS 8th ed. Macgraw Hill 1970, p. 581

(١٠) Eugene Lerner MANAGERIAL FINANCE Harcourt Brace Jovanovich Inc. New York 1971, pp. 463-70

(١١) انظر ايضاً: Pochara Theorathorn "The Risk Structure of Interest Rates" Ph.D dissertation Northwestern University 1983.

(١٢) د. شوقي حسين عبدالله التمويل الاداري الطبعة الثانية دار النهضة العربية القاهرة ١٩٦٩ ص.

٤٢٦ . كما تشير قضية الفائده جدلاً كبيراً في النظم الرأسمالية خاصة عند ارتفاع معدلاتها، ويطلق عليها الفائدة الربوية وهناك محاولات لوضع حد اقصى لها لمزيد من التفصيلات انظر:-

H.C. Nathan "Economic Analysis Of Usury Laws" JOURNAL OF BANK RESEARCH (Winter 1980) pp. 200-211

And. J.D. Walken and F.J. Navartial "The Economic Impact Of The Federal Credit Union Usury Ceiling JOURNAL OF FINANCE (Dec. 1981) pp. 1157-1168

ا) مشكله عدم القدرة على تمويل العجز في الحساب الجاري لهذه الدول.

ب) ازدياد اعباء الديون الخارجية لهذه الدول.

ج) عدم قدرة هذه الدول على تأمين التمويل اللازم لمشروعاتها التنموية.

والجدير بالذكر ان ديون العالم الثالث تجاوزت ٨٠٠ مليار دولار في عام ١٩٨٣ منها مائة مليار دولار ديون على الدول العربية والازمة ليست مقتصرة على دول العالم الثالث فقد بلغ عدد الشركات البريطانيه التي افلست عام ١٩٨٣ في بريطانيا ١٣٤٢١ شركة. كما اعلن وزير التخطيط البوليفي انه ابلغ البنوك الاجنبية رسميا ان بلاده لا تستطيع سداد ديونها الخارجية وفوائدها ولاجل غير محدد والتي بلغت ٢٥٠ مليون دولار، واعلنت نيكاراجوا انها عاجزة عن سداد خدمات ديونها (الفوائد فقط) والبالغه ٣,٧ مليار دولار بسبب ارتفاع اسعار الفوائد. كما حاولت الاكوادور تأجيل سداد فوائد ديونها.

وبلغت ديون البرازيل «٩٧» مليار دولار، وتستخدم البرازيل نصف عائداتها من النفط سدادا لفوائد ديونها. كما بلغت ديون المكسيك «٨٣» مليار دولار، وديون الارgentين «٤٣» مليار دولار، وكانت مشكلة ديون العالم الثالث ومشكله ارتفاع اسعار الفائدة القضايا الرئيسيه المطروحة في اجتماع زعماء الدول الصناعيه الكبرى المنعقد في حزيران ١٩٨٤ في لندن، وان اغلب مشكلات فرنسا ناجمة عن ارتفاع اسعار الفوائد كما ورد على لسان وزير خارجيتها قوله «ان ترك معدلات الفائده الامريكيه المرتفعه بهذا الشكل يقود العالم الى حافه الهاويه» وعلقت التaimiz على مؤتمر قمة لندن المشار اليه بقولها «انه لم يتخد سوى خطوات هامشه في التصدي لقضيه الديون التي ترهق بلدان العالم الثالث». <sup>١٣</sup>

وعليه يتضح ان مشكله الديون الخارجية للدول النامييه اصبحت اكثر حده من ذي قبل، فقد ارتفع حجم هذه الديون الخارجية من ٧٢٤,٨ بليون دولار عام ١٩٨١ الى ٧٦٧,٦ بليون دولار عام ١٩٨٢، وتزداد المشكله حده اذا علمنا ان حوالي ٨٤% من الديون الخارجية للدول النامييه لعام ١٩٨٣ هي ديون قصيرة الاجل مما جعل هذه الدول تعاني من مشكله سداد هذه الديون، ومشكله المستوى العالي من خدمة الدين (الفوائد)<sup>١٤</sup> مما اضطر غالبيه هذه الدول الى جدوله قروضها ولم تتمكن من

(١٣) محمد عبدالكريم زعيتر «اسعار الفائدة والديون العالمية» مجلة الاقتصاد الاسلامي بنك دبي العدد ٣٥. حزيران ١٩٨٤ ص. ٢٦.

(١٤) البنك المركزي الاردني، التقرير السنوي العشرون ١٩٨٣ (باللغة الانجليزية) ص. ٧٥.

دفع الفوائد على ديونها نتيجة زياده ديونها وعدم تمكناها من بيع محاصيلها باسعار مناسبه الامر الذي يتطلب معالجه هذه الاوضاع على نطاق دولي ولدة طويله مع شروط سهله لتسديد الديون.<sup>١٥</sup>

اما بالنسبة للولايات المتحدة فمع ان التضخم المالي قد هبط من ١٣٪ في اوائل الثمانينات الى ٤٪ عام ١٩٨٤ وانخفضت البطالة من ٩٪ الى ٧،٢٪ وارتفع معدل النمو في الناتج القومي من (-١،٣٪) الى ٦،٧٪، الا ان هذا التحسن يعزى بصورة رئيسية الى اسعار فائدة الدولار المرتفعه التي تجعل الدولارات تتدفق على امريكا من الخارج فتساعد في تنمية الاقتصاد الامريكي في حين تحرم الدول الاجنبية من هذه الاموال اللازمه لنموها، كما ان ارتفاع سعر الفائدة على الدولار له اثره السلبي على امريكا نفسها حيث انها مضطرة لدفع فوائد ضخمه تزيد عن ١٥٠ بليون دولار سنويا على دينها العام الكبير الذي يتراوح ١٥٧٠ بليون دولار مما جعل العجز في الميزان الحكومي يتزايد باستمرار حتى بلغ اكثر من ١٧٠ بليون دولار، وبلغ العجز في الميزان التجاري الخارجي نحو ١٣٠ بليون دولار عام ١٩٨٤ اي ضعفي عجز ١٩٨٣، ولا بد لامريكا من اتخاذ اجراءات فعاله وسريعة لمعالجه هذا الموضوع قبل ان يزداد الوضع سوءا وذلك بتخفيف اسعار الفوائد والتقليل من الانفاق العام وتعديل النظام الضريبي.<sup>١٦</sup>

الخلاصة: تقوم فلسفة البنك الاسلامي على تأديبه معظم الخدمات التي يقدمها البنك التجاري والتنموي دون استخدام الفائده كعامل تعويض للعملاء واستبدالها بحصة من الربح، وبصفه عامه يمكن ايجاز فلسفة وخصائص البنك الاسلامي على النحو التالي:-<sup>١٧</sup>

(١) ان البنك الاسلامي هو جزء من النظام المالي الاسلامي، وعليه فانه نظام فرعي من نظام اشمل هو الشريعة الاسلاميه التي تحدد القيود والشروط والاطار العام لوظائفه وفلسفه عمله، حيث يقوم باستثمار الاموال التي تجمعت لديه بصورة فردية او جماعيه في مشاريع استثماريه تتفق والشريعة الاسلاميه.

(٢) يهدف البنك الاسلامي فيما يهدف الى تنمية التعاون بين المجتمعات الاسلاميه وتنمية القيم الاجتماعيه، وعليه فان البنك الاسلامي دوراً مزدوجاً اقتصادياً واجتماعياً في وقت واحد.

١٥) البنك العربي المحدود، التقرير السنوي ١٩٨٤ ص. ٦.

١٦) المرجع السابق ص. ١٦.

Nidal R. Sabri and M. Hisham Jabr "Accounting Information Systems for Banks without interest (Islamic Banks) In: RECENT ACCOUNTING and ECONOMIC DEVELOPMENTS IN THE MIDDLE EAST."

International Centre for Research In Accounting, University of Illinois, Champaign 1985, p. 235.

- ٣) ان مصادر الاموال في البنك الاسلامي تتوقف على اصحابه وعلى من يستعد للمخاطرة والمشاركة فيربح من قبل المودعين.
- ٤) يمكن للبنك الاسلامي ان يؤدي معظم انشطته البنك التجاري دونما حاجه لاعتماد الفائدة كأساس للمعامله، وعليه يمكن اعتبار البنك الاسلامي كبنك تجاري واستثماري متخصص في ان واحد.
- ٥) ان علاقه البنك الاسلامي مع الاطراف الاخرى بما في ذلك المودعين تقوم على اساس المشاركة بالمخاطر، حيث تشارك هذه الاطراف بالارباح بناء على شروط تحدد مسبقاً وتعلن لكافة الاطراف المعنيه.
- ٦) يهدف البنك الاسلامي الى تنميته وتطوير عادة التوفير والاستثمار في المجتمع وي العمل على منع الاكتناز من خلال توفير الفرص المناسبه لاستثمار الاموال، وذلك كما ورد في الايه الكريمه:<sup>١٨</sup>
- بسم الله الرحمن الرحيم «والذين يكنزون الذهب والفضه ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنبوهم وظهورهم هذا ما كنزنتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون»

صدق الله العظيم

---

(١٨) سورة التوبه آية ٣٥، ٣٦.

## الفصل الثاني

# وظائف البنك الإسلامي

يمكن تعريف "البنك" بأنه مكان التقاء عرض النقود والطلب عليها وبناء عليه يقوم البنك بالعديد من الانشطه المصرفية ذات العلاقة. ولا تختلف انشطه وظائف البنك الإسلامي عن البنك التجاري الا فيما يتعلق بالفائدة و مجالات الاستثمار وسنقوم باستعراض كافة انشطه البنك بصفه عامه ومحاوله توضيح فيما اذا كان يمكن للبنك الإسلامي القيام بهذه الوظائف في مجموعها دون استخدام الفائدة في معاملاته وحيث ان البنك الإسلامي يهدف<sup>١</sup> الى نشر وتنمية السلوك الادخاري بين الافراد تحقيقاً لاحدى توجيهات الاسلام التي وردت في قوله تعالى «والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً»، وكذلك العمل على اتاحة الفرصة امام المسلم لتطبيق المنهج الإسلامي مع اهتمامها بالدفاوع الخاصه للمدخر وتنميتها وتقويمها. ومن هذا المنطلق يمكن تلخيص اعمال البنك الإسلامي فيما يلي:

اولاً: قبول الودائع: يعمل البنك الإسلامي على قبول كافة الودائع المعروفة في البنوك التجارية مع تنظيمها بطريقه اسلاميه لا تعتمد اساس الفائدة ولا تختلف الوديعه في البنك الإسلامي عن وديعه البنك التجاري في جوهرها وكلاهما اشبه بالقرض وهو الشكل الذي تعامل به الزبير بن العوام، وكذلك يتعامل بها البنك التجاري ولا يلزم البنك التجاري بدفعها عند الطلب بذات المظهر الذي اودعت به<sup>٢</sup>، الا ان الاختلاف يكمن اساساً في ما يدفع مقابل هذه الوديعه. ويمكن تلخيص انواع الودائع في البنك الإسلامي على النحو التالي:

- أ) الودائع الجارية: والغرض من ايداعها هو حفظها بالبنك مع حرمه السحب وايداع في اي وقت باستخدام نظام الشيكات، ويمكن ان تأخذ تسميات مختلفه مثل ودائع الامانه او الودائع تحت الطلب.
- ب) الودائع الادخاريه: وهي ايداعات صغيره القيمه تودع في البنك بغرض استثمارها مع التمتع بسحبها عند الطلب. ورغم ان هذا النوع

(١) بيت التمويل الكويتي: الفتاوي الشرعية في المسائل الاقتصادية، مرجع سبق ذكره ص. ١٨٠.  
(٢) د. محمود عساف ادارة المنشآت المالية مطبع الناشر العربي القاهرة (الطبعة الثانية ١٩٧٥) ص. ٧٧. ٧٨.

من الودائع لا يوفر فرصه مثل للبنك لاستثمار الاموال بحكم كونها عند الطلب الا ان معدلات السحب تكون عادة اقل بكثير من معدلات الادعاء الامر الذي يمثل سبب البنك يمكن استخدامها كجزء من متطلبات السيولة او استثمارها ان كانت لدى البنك سبب عاليه. ويمكن استثمارها في معظمها او استخدامها في تمويل الانشطه البنكيه غير الائتمانيه بصفه عامه، فاذا كان لودائع الادخار المشاركه في ارباح الاستثمارات فيجب ان يكون هناك تفويض من العملاء للبنك بذلك لتحمل الربح او الخسارة. ولايجوز توزيع نسبة من الارباح بصورة جوائز لاصحاب الودائع الادخاريه.

- (ج) **الودائع الاستثماريه**: وهي عبارة عن اتفاق بين البنك والعميل يودع بموجبه العميل مبلغا من النقود لدى البنك دون سحبه لفترة معينه يتافق عليها تصل الى سنه ميلاديه او اكثر او اقل او بصورة مستمرة، في مقابل مشاركته في الارباح الناتجه عن العمليات الاستثماريه او الخسائر.

- (د) **سندات المقارضة**، وسيتم التحدث عنها لاحقا.

ثانيا: **استثمار الاموال**: تشكل عمليه استثمار الاموال الشق الثاني من الوظيفه الائتمانيه، وهي تشكل الوظيفه المكملة لقبول الودائع، ويتم استثمار الاموال في البنك التجاري اساسا من خلال اعادة منح قروض لعملائه مقابل سعر فائده محددة يفترض انها تزيد عن سعر الفائد التي حصل بموجبها على الودائع ويختلف هنا الامر بالنسبة للبنك الاسلامي حيث يجب ان تستخدم هذه الاموال في مشروعات تتفق مع الشريعة الاسلاميه وتعود على البنوك والمودعين والمجتمع بالخير والرفاهية، دون اثراء طرف على حساب طرف آخر.<sup>٥</sup>

واستخدمت في الاسلام اساليب استثماريه متعددة من ضمنها مايعرف بنظام المضاربه. وتقوم القاعده الاساسيه في المضاربه المشتركه على ان المال في يد المضارب على ما سمي، اي ان يقدم صاحب المال ماله ويكون هنا المودع للبنك الوسيط الذي يقوم باستثمار هذا المال في مشروعات مفيده للصالح العام على اساس حصة شائعة من الربح لكل منهما كالربع او الثلث او غيرها. والخسارة في المضاربه على المال حيث ان المضاربه مال من المالك وعمل من العامل على نفسه متفق عليها من الربح، حيث يقول الامام علي كرم الله وجهه «الخسارة على المال والربح على ما اصطلحا عليه».

وهناك اجماع من قبل الفقهاء على جواز المضاربة، حيث ان تحريم الربا في الاسلام لم يكن ليهدف الى سد سبل الاعمال، وانما كان ليعطي بديلا عنه افضل واطهر، فنظم عملية الاستثمار بالأسلوب المصرفي على اساس العلاقة بين العمل وراس المال، ولتنظيم هذه العملية لابد ان يكون هناك اقرار خطى من قبل المودع الذي يرغب في الاستثمار وديعته على شروط معينة.

وللمضاربة منافع جمه علاوة على ما تتحققه من فائدة للمضارب بين مثل انشاء مشروعات جديدة تتيح فرصا جديدة للعمل مما يؤدي الى المساعدة في التغلب على البطالة، وكذلك في منع اكتناز الاموال حيث ان هناك كثيرا من الناس خاصه في مجتمعنا الاسلامي يكتنرون اموالهم ولا يودعونها في البنوك خوفا من الشبهه، وباتاحة الفرصة امامهم في الاستثمار عن طريق المضاربة تمنع الاكتناز وتساهم في تطوير اقتصاديات الوطن.

وحتى الان لا يوجد اتفاق حول العناصر الاساسية او الصورة الكاملة لعملية المضاربة فهناك اشكال مختلفه تتناسب اعمال مختلفه، ويمكن للبنك الاسلامي ان يقوم بالمضاربة المشتركه حيث ان الاصل في المعاملات الاقتصادية انها صحيحة شرعا ما لم يكن هناك دليل قاطع على عدم صحتها، وما لم تشتمل على ربا محقق وضرر بالغ.

ويمكن للبنك ان يكون شريكا مضاربا بصفته مستثمرا، وفي هذه الحاله تكون المشاركه بصور مختلفه مثل:

(أ) المشاركه على اساس الصفقه: وذلك باستثمار جزء من الاموال في صفقة معينه مع احد الشركاء سواء أكان فردا ام شركه عاديه او مساهمه، وتنتهي هذه المشاركه بمجرد انتهاء الصفقة.

(ب) على اساس المشاركه المنتهي بالتملك: كأن يتყق البنك مع سائق سيارة على مشاركته في شراء سيارة، حيث يقوم البنك بشراء السيارة بقيمه ١٠٠٠ دينار يدفعها البنك كامله، ويعمل عليها السائق باجر ولنفرض ١٠٠ دينار شهريا، ويكون في نفس الوقت شريكا، حيث يتم تحديد صافي الربح في نهايه كل سنه ولنفرض انه كان ١٠٠ دينار لسنه ما حيث يمكن للسائق ان يعيد ال ١٠٠ دينار كامله وهي حصة البنك وحصة السائق، ويكون السائق بموجب عقد الشركه قد دفع حصته في الربح للبنك كجزء من ثمن السيارة سنوي، وهذا ترتفع حصة السائق في السيارة في كل سنه في حين تنخفض حصة البنك الى ان تنتهي المشاركة بعد فترة محددة بالعقد، وتصبح السيارة

ملكا خاصا للسائق بعد ان يكون قد دفع ثمنها كاملا. و يلاحظ هنا ان هذه الشراكه مفيده للطرفين فارباح البنك ستكون اكبر من تقاضيه فائدة ثابته فيما لو منح البنك قرضا للسائق بدلا من المساوكيه، والشريك السائق سيملك السياره من نصبيه من الارباح وتسديدها للبنك<sup>٣</sup>.

**بيع المرباحه للأمر بالشراء:** نصت معظم قوانين البنوك الاسلاميه على جواز بيع المرباحه للأمر بالشراء وهو نموذج يقوم على السماح للبنك بتمويل او شراء سلع وبضائع حاضرا او مستقبلا في مقابل حصة من الربح وذلك مقابل ان يتلزم الطالب بشراء ما امر به البنك وبسعر يزيد عن السعر الاصلی الذي اشتري به البنك، وهنا يجب مراعاة الامانة، فان كان الشرط ان يزيد البنك على السعر الاصلی الذي اشتري به البضائع، فلا بد ان يعلم المشتري (العميل) بالثمن الحقيقي الذي اشتري به البنك البضائع، وان كان الاتفاق على ان تكون الزيادة على السعر الاصلی والمصاريف، فللبنك ان يضيف المصاريف التي تعارف التجار على اضافتها الى الاثمان مثل التخزين والنقل وغيرها، ولا يقول اشتريتها بکذا، بل وقفت على البنك بکذا<sup>٤</sup> وعليه يجوز للبنك ان يشتري بضائعه ما ويبعها لعميل بثمن يزيد عن ثمن شرائها ويتم دفع قيمتها للبنك بعد اجل معين. حيث ان رغبه احد الاشخاص بشراء سلعه يطلب من البنك شراءها ودفع ثمنها نقدا، ثم بيعها له بالاجل مقابل ربح معين متفق عليه مسبقا يعتبر وعدا من طالب الشراء. ويقول ابن شبرمة «ان كل وعد بالتزام لا يحل حراما ولا يحرم حلالا يكون وعدا ملزما قضاء وديانه»، وعليه فان الاتفاق بين شخصين على ان يشتريا سلعة مشاركة بينهما على ان يعد احدهما الاخر انه سيشتري نصبيه من هذه السلعه بالاجل بسعر اعلى من سعر الشراء يعتبر وعدا. وهذا الوعد صحيح من الناحيه الشرعيه فالمسلمون عند شروطهم الا شرعا أحل حراما او حرم حلالا، حيث روى عن الامام مالك رضي الله عنه انه قال: اذا ترتب على الوعد التزام، فلو لا الوعد لما نشأ هذا الالتزام، لذا فمثل هذا الوعد يكون ملزما على انه يجب مراعاه كل الامور التي تجعل هذا

(٣) حدد المؤتمر المصرفي المنعقد في دبي ١٩٧٩ ثلاثة اشكال للمشاركة المنتهية بالتمليك وهي الصورة الاولى حيث يتفق المصرف والعميل على شروط المشاركة وان يتم بيع حصته للبنك بعد ذلك بعقد مستقل، والصورة الثانية ان يحصل البنك حصته من الربح مع جزء آخر لسداد اصل التمويل، والصورة الثالثة ان تتم المشاركة في شكل اسهم: نص القرارات ص. ٨ . ٧.

(٤) بيت التمويل الكويتي، الفتاوي الشرعية في المسائل الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص. ١١.

التصرف مفهوماً ومحدد الاهداف من حيث بيان المدة والثمن وغير ذلك مما يمنع النزاع بين الطرفين<sup>٥</sup>.

وهناك من يرى في حاله حدوث الخسارة من بيع البضائع انه يمكن للبنك ان يتحمل جزءاً من الخسارة ويمكن ان لا يتحمل حسب شروط المراقبه المتفق عليها<sup>٦</sup>.

(د) **الاستثمارات الثابتة:** يعمد البنك الاسلامي على المشاركه في استثمارات ثابته ومستمرة بصورة مستقله مثل تأسيس منشات اعمال تجاريه وعقاريه وصناعيه وتعدينيه وخدمات، او بالمشاركة في منشآت الاعمال مع افراد او مؤسسات اخرى.

(هـ) **استثمارات اخرى:** يمكن للبنك الاسلامي ان يستثمر امواله في العديد من الانشطه الاخرى وشراء الاوراق الماليه وفي التجارة بالذهب والفضه والسلع طالما يتمشى ذلك مع الشريعة الاسلاميه ولا حرام فيه.

ثالثاً:

**تأديه الخدمات البنكية بصفه عامة:** يمكن تصنيف وظائف البنك بصفه عامه الى مجموعتين رئيسيتين هما الوظيفه الائتمانيه المتعلقة بقبول الودائع وتشغيلها، والاخرى المتعلقة بالخدمات البنكية <sup>٧</sup> Tangible Services وتشبه الخدمات البنكية المؤدah من قبل البنك الاسلامي تلك المتعارف عليها بالبنك التجاري باستثناء تلك الخدمات التي يتقتضى مقابلها فوائد ثابته ولا يمكن تأديتها مقابل عموله او رسوم خاصة، حيث ان الخدمات البنكية للبنك الاسلامي يجب ان تقتصر على تلك الخدمات التي تؤدى مقابل عموله او رسوم او الاحتفاظ بحد ادنى من الرصيد للعميل كما هو الحال في مسک الحسابات الجارية.

وفيما يلي تفصيل للخدمات التي يؤديها البنك الاسلامي لعملائه اضافه لقبول الودائع واستثمارها والمبينه في الجزء الاول من هذا الفصل:-

(١) **عمليات تحصيل الشيكات:** يستلم عملاء البنك شيكات من زبائنهم مسحوبه على بنوك مختلفه وذلك تسديداً للتزامهم من أثمان مشتريات ومدفووعات اخرى تجاه عملائهم. فيلجاً هؤلاء العملاء الى ايداع هذه الشيكات في البنك الذي يتعاملون معه، ويقوم البنك بالنيابه عنهم بتحصيل قيم هذه الشيكات من البنوك الاجنبية المسحوبه عليها، وذلك بواسطة غرفة المقاصة وتسجيل قيمتها في

٥) المرجع السابق ص. ١٢ . ١٧.

٦) Mustafa Abdel - Majid. The Theory of Islamic Banking: "Accounting Implication" INTERNATIONAL JOURNAL OF ACCOUNTING Vol. 17 Nov. 1 (Fall 1981), p. 91.

٧) Bernell K. Stone "The Design of A Company's Banking System" THE JOURNAL OF FINANCE (May 1983) p. 373.

حسابات العملاء لديه، كما تقوم البنوك المسحوبة عليها هذه الشيكات بخصم قيمتها من حسابات العملاء الساحبين لهذه الشيكات.

وتساعد هذه الخدمة في تسوية المعاملات بين العملاء بإجراء المقصه بين بعضهم بعضاً وتوفير الجهد والوقت اللازم لعمليات السحب والإيداع، وهنا يمكن للبنك الإسلامي القيام بهذه الخدمة بنفس الطريقه التي تقوم بها البنوك التجاريه واستخدام الشيكات قديم في الاسلام، ويرجع الى منتصف القرن الرابع الهجري اي قبل حوالي الف عام، في حين لم تعرف اوروبا استخدام الشيكات الا في بدايه القرن الثالث عشر الميلادي. والدليل على استخدام المسلمين للشيكات ان سيف الدوله الحمداني كان واليا على حلب في منتصف القرن الرابع الهجري، وزار بغداد وتنكر في دور حانات اللهو فخدموه دون ان يعرفوه فلما هم بالانصراف كتب لهم رقعة ففتحوها وكانت موجهة الى احد الصيارفه في بغداد بالف دينار فعرضوها على الصراف فاعطاهم المبلغ في الحال<sup>٨</sup>. وهذا دليل على ان سيف الدوله كانت له وديعه لدى هذا الصراف ولديه نموذجاً لتوقيعه وهما من متطلبات الشيك.

وتعتبر هذه العمليه مرحله متقدمه من العمل المصرفي تتطلب الثقه والاطمئنان ويمكننا ان نستنتج انها قد تنطوي على عمليه ائتمان اذا لم يكن هناك رصيد لدى الصراف وقام الصراف بدفع الشيك وكشف حساب سيف الدوله لديه بالمبلغ، وهي عمليه تشبه عمليه السحب على المكتشوف، وعلى ايه حال فان البنك الإسلامي الحالي يمارس عمليات تحصيل الشيكات والتي تكون عادة مسحوبة على الحسابات التجاريه، تماماً مثلما يحدث في البنك التجاري مع تجنب تحصيل فوائد في حالة السحب على المكتشوف.

**اجراء الحوالات:** يمكن تعريف الحواله المصرفيه بانها امر كتابي يصدره العميل الى بنكه ليدفع مبلغاً معيناً من النقود الى شخص ثان يقيم في بلد اخر. وهذه التعليمات الكتابيه غالباً ما تكون على نموذج معين يوضح فيه اسم المستفيد وعنوانه والمبلغ المراد تحويله وكيفيه

(٨) د. سامي حسن حمود تطوير الاعمال المصرفيه بما يتفق والشريعة الاسلامية مرجع سبق ذكره، ص. ٥٣.

التحويل برقيا او بريديا او تلفونيا مع خصم قيمه الحواله، ومصروفاتها من حسابه الجارى لدى البنك او دفع قيمتها نقدا، ان لم يكن طالب التحويل احد المودعين لدى البنك، ثم يقوم البنك بالاتصال بمراسله في البلد الاخر طالبا اليه دفع المبلغ الى المستفيد من هذه الحواله.

وتقدم كafe البنوك هذه الخدمة وهي تحويل العمله من بلد لآخر الى عمالئها مقابل عموله تحويل ويمكن ايضا للبنك الاسلامي تقديم هذه الخدمة وخاصة وقد سبق للمسلمين الاولئ في بدايه عهد الاسلام تقديم هذه الخدمة، فقد كان عبدالله بن الزبير يأخذ من قوم دراهم بمكه ثم يكتب لهم بها الى اخيه مصعب في العراق فياخذونها منه، ثم اصبحت هذه العمليه جزءا من مهنة الصيارفه ومن ثم مهنة البنوك الحديثه.<sup>٩</sup>

**تحصيل الكمبيالات بالنيابه عن العملاء:** تقوم البنوك بتقديم خدمة تحصيل الكمبيالات من المدينين بها لصالح عمالئها، وذلك بحفظها لدى البنك برسم التحصيل لحين الاستحقاق. وفي وقت الاستحقاق يطالب البنك المدين بالكمبيالة بالسداد بعد ان يكون البنك قد حصل على توكيل من الدائن يخول فيه البنك تحصيل هذه الكمبياله. ويمكن للبنوك الاسلاميه القيام بهذه الخدمة شريطه ان لا تقوم بخصم هذه الكمبيالات لعمالئها بفائده، وانما مقابل عموله محددة غير مرتبطة بقيمه الكمبياله.

**اصدار خطابات الاعتمادات المستندية:** يقوم البنك بفتح الاعتمادات المستندية بناء على طلب العملاء لاستيراد بضائع من الخارج على ان يقوم العميل بتسديد قيمة البضاعه بالكامل بعد استلام ما يثبت شحن البضاعة، ويتم ذلك مقابل عموله لفتح الاعتمادات المستندية، ولا يتقادى البنك الاسلامي فوائد من عميله عن فترات الائتمان ما بين قيام البنك المراسل في الخارج بخصم قيمة المستندات وبين استلام العميل للمستندات وسداد قيمتها.

ولوصي مؤتمر المصرف الاسلامي سنة ١٩٧٩ بالتفرقه بين انواع ثلاثة من حالات فتح الاعتمادات المستندية، وهي:-

(٩) المرجع السابق، ص. ٥٢.

- \* ان يكون للعميل رصيد لدى المصرف يغطي القيمة ويأخذ المصرف فقط اجرا على وساطته.
- \* ان لا يكون للعميل رصيد في المصرف يغطي القيمة كلها ويكون المصرف في هذه الحالة شريكا في هذه الصفقة ويتم بيع البضاعة موضع المشاركة لحساب المصرف وعميله.
- \* ان لا يكون للعميل رصيد فيشتري المصرف البضاعة لنفسه مع تعهد العميل ان يشتريها من المصرف على اساس بيع المارابحه بالشروط المقررة شرعا<sup>١٠</sup>.

**(٥) التحصيلات المستندية:** تقوم البنوك بتسهيل المبادرات التجارية بين البائعين والمشترين خاصة في حالة التجارة الخارجية. فيقوم المصدر (البائع) بشحن البضاعة للمشتري ويسلم المستندات الخاصة بالشحن الى البنك، الذي يقوم بدوره بارسالها الى فرعه او مراسله في بلد المستورد ليطالب المشتري (المستورد) بقيمة البضاعة قبل تسليمه المستندات، والتي لا يستطيع تسلم البضاعة من الشاحنة بدونها، ومتى حصل البنك قيمة البضاعة وكافة المصارييف الاخرى يعيدها لحساب عميله، ويقوم البنك الاسلامي بهذه الوظيفة دون ان يكون للفائدة اساس في المعاملات.

**(٦) قبول الكمبيالات:** تقوم البنوك بضمان عملائها لتسهيل التزاماتهم وذلك بالتوقيع على الكمبيالة التي يحررها العميل لدائنها، فتوقيع البنك على هذه الكمبيالة يعني قبوله لها وضمانه للمدين بتسيدها في وقت استحقاقها مما يكسبها قوة ائتمانية تيسر تداولها وتجعلها وسيلة لتسوية المدفوعات النقدية وسداد الالتزامات.

**(٧) التحصيل نيابة عن الغير:** يمكن للبنك الاسلامي ان يعمل على تحصيل مستحقات عملائه من الغير كأن يتولى تحصيل فواتير الكهرباء نيابة عن شركه الكهرباء وتحصيل فواتير التليفون والايجارات وغير ذلك مقابل اجرة معينة متفق عليها، وهي بذلك توفر على عملائها الكثير من النفقات التي يحتاجونها لتحصيل مستحقاتهم. وتتوفر هذه العملية للبنك مزايا عديدة، منها امكانية اجتذاب عملاء جدد نتيجة لترددتهم المستمر على فروع البنك لسداد المستحقات عليهم، كما يوفر للبنك سيولة نقدية نتيجة لتدفق التحصيلات، ويحصل كذلك على عمونة من زبائنه نظير تأديته لهذه الخدمة.

---

(١٠) قرارات مؤتمر المصرف الاسلامي، دبي: (مايو ١٩٧٩) ص. ٩ . ١٠ .

(٨) **بيع وشراء الاوراق المالية:** تقوم البنوك الاسلامية بالاستثمار في اسهم الشركات القائمة والجديدة، وبذلك تساهم في تقديم التمويل اللازم لهذه الشركات والمنشآت، وفي نفس الوقت تقوم بشراء هذه الاسهم وبيعها لحساب عملائها بناء على تعليماتهم وهي بذلك تحقق ارباح من فرق السعر السوقية للاسهم.

(٩) **حفظ الاوراق المالية:** يحتفظ البنك بالاوراق المالية في خزائن امية لديه وذلك اما لحسابه او لحساب عملائه، وعند قيامه بهذه الخدمة لحساب عملائه يتضاعف عمولة مقابل ذلك، وفي اعتقادنا ان مثل هذه العمولة يجب ان تكون قيمة محددة وليس نسبة مئوية من قيمة الاوراق المالية حتى تتجنب شبهة الربا.

(١٠) **تحصيل واستلام ارباح الاسهم بالنيابة عن العملاء:** يقوم البنك باستلام ارباح اسهم عملائه في الشركات وايداعها في حساباتهم وذلك بناء على تفويض منهم.

(١١) **القيام بتسهيل عمليات الاكتتاب في الاسهم:** تلجأ الشركات المصدرة للاسهم للبنك ليقوم نيابة عنها ببيع الاسهم المصدرة لمن يرغب في استثمار امواله فيها وذلك مقابل اجر يدفع للبنك متفقاً عليه.

(١٢) **تأجير الخزائن الحديدية:** يقوم البنك بتأجير خزائن حديدية لمن يرغب من العملاء نظير اجر سنوي زهيد، وهي على شكل ادراج يحمل كل منها رقماً معيناً، وهي على احجام مختلفة تلائم الاحتياجات المختلفة للعملاء، وهذه الخزائن مجهزة بشكل يمنع خطر السرقة والسطو والحريق.

ويستأجرها الزبائن لحفظ ما يريدون من حاجيات بها وفق نظام خاص يعد لهذه الغاية، ويقوم البنك الاسلامي مثله مثل البنك التجارى بهذه الخدمات.

(١٣) **خطابات الضمان والكفالات:** يصدر البنك بناء على طلب العميل وبعد دراسة وضعه دراسة مستفيضة خطابات الضمان والكفالات المطلوبة من قبل جهات رسمية او غير رسمية يضمن بها او يكفل العميل وذلك مقابل تقاضي البنك من العميل عمولة ومصاريف فعلية مقابل الخدمات.

(١٤) **بيع وشراء العملات الاجنبية:** يقوم البنك الاسلامي ببيع وشراء العملات الاجنبية اما لحسابه الخاص او لحساب عملائه وذلك على اساس السعر الحاضر وليس السعر الآجل.

١٥) يقوم البنك الاسلامي بتقديم اية خدمات مصرفية اخرى لا تحمل في طياتها الفائدة مثل ادارة صناديق الامانات وصناديق الضمان، ومنح القروض الحسنة بدون فوائد، واصدار بطاقات الائتمان بدون فوائد وغيرها.

واخيراً، وعلى سبيل المثال لا الحصر نورد مثلاً لانشطة احدى البنوك الاسلامية بالإضافة الى الخدمات المصرفية الاخرى بعد تكييفها بما يتفق والشرعية الاسلامية وذلك للتعرف على ما يقوم به البنك الاسلامي من وظائف<sup>١١</sup>.

. أ) انشاء مدن سكنية مثل مدينة بدر في امارة دبي، وهي مدينة متكاملة بخدماتها ووسائل مواصلاتها.

ب) تمويل عمليات الاستيراد والتصدير بطريقة المربحة الحلال.

ج) القيام ببيع المربحة المحلية للسلع المختلفة مثل السيارات والاثاث المنزلي.

د) انشاء والمشاركة في انشاء العديد من منشآت الاعمال والمصانع مثل مصنع الالومنيوم ومصنع الفيبرجلاس والرخام الصناعي، ومصنع الجبس في جبل علي، ومصنع المياه المعدنية بمصر، ومطبعة بنك دبي الاسلامي.

هـ) تمويل المشروعات الصناعية والزراعية عن طريق المشاركة في رؤوس اموالها.

و) تمويل العديد من المشروعات على اساس التاجير مثل السفن ووسائل النقل الاخرى.

ز) تمويل عمليات التجارة الخارجية.

ح) القيام بالعديد من دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية وتقديم المشورة الفنية والادارية للعملاء. من السرد السابق يتضح ان البنك الاسلامي يقوم بانشطة استثمارية تخدم الصالح العام والاقتصاد القومي تفوق ما تقدمه البنوك الاخرى من انشطة.

رابعاً: **الخدمات الاجتماعية:** يلعب البنك الاسلامي دوراً هاماً في التنمية الاجتماعية في البيئة المحلية وعلى المستوى الوطني والاسلامي ككل، من خلال انشطة متعددة مثل:

---

(١١) محمد ايوب «كيف يستثمر البنك الاسلامي امواله» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي عدد ٥ (فبراير ١٩٨٢) ص. ٤٤ . ٤٥

- أ) ادارة صندوق الزكاة وذلك عن طريق تحصيل الزكاة المستحقة من حملة الاسهم والمودعين والعملاء اذا قاموا بتفويض البنك بذلك، والعمل على صرفها ضمن الاوجه المحددة لها شرعا.
- ب) اعطاء التبرعات والهبات من ايرادات البنك والتي تعد كصدقات للجمعيات الخيرية والتعليمية والصحية.
- ج) تقديم القروض بدون فوائد للافراد المستحقين مثل الطلبة لغایات الدراسة والمرضى والمحاجين.
- د) تقديم قروض بدون فوائد للافراد المستحقين في حالات معينة لاغراض انتاجيه بهدف استثمارها.
- هـ) ادارة صناديق خاصة للمشروعات الخيرية والاجتماعية والتي تفضل ان تضع مواردها تحت ادارة مؤسسة بنكية تتسم بالخبرة الادارية والمالية في هذا الشأن.
- وتتص بصفة عامة معظم قوانين البنوك الاسلامية على الاشارة لدورها الاجتماعي وبصورة خاصة على تنظيم صندوق الزكاة.

**خامسا: الخدمات الاستشارية والعلمية :** يمكن للبنك الاسلامي ان يقدم العديد من الخدمات الاستشارية والعلمية في مجالات عدة مثل دراسات الجدوى الاقتصادي والتحليل المالي للعديد من المشروعات الاستثمارية التي تتفق انشطتها والشريعة الاسلامية، اضافة الى عمل الدراسات المتعلقة بتطوير مؤسسات مالية تتفق والشريعة الاسلامية مثل امكانية تطوير نظام تعاوني للتأمين يتفق والفقه الاسلامي، وكذلك في تنظيم المؤتمرات العلمية لتطوير اقتصاديات المجتمع العربي والاسلامي. وتأسيس مراكز الابحاث العلميه سواء كان للدراسات الاجتماعية او العلوم التطبيقية والبحثة، وان كان مثل هذه الانشطة تعمل بها معظم منشآت الاعمال والبنوك التجارية الكبيرة في العالم العربي، فانه من باب أولى ان تتولى البنوك الاسلاميه الاهتمام بها وتحصص قدر محدود من الموارد المالية لها. والمساهمة في خلق وتطوير الروابط العلمية والاقتصادية بين المجتمعات الاسلامية من خلال توطيد العلاقات مع البنوك الاسلامية الاخرى. \*

وفي الختام نجد ان وظيفة البنك الاسلامي تتعدى كونها بنك تجاري يقوم بعملية الائتمان (الاستثمار) وتقديم الخدمات البنكية الى كونه بنك تنموي يشبه الى حد كبير البنوك التنموية المتخصصة طالما ي العمل على استثمار

كافة امواله في مشاريع استثمارية بطريقة مباشرة. اضافة الى كونه بنكا اجتماعيا يقوم بدور كبير في خدمة المجتمع والبيئة المحيطة به من خلال الاشراف على صندوق الزكاة وتقديم القروض بدون فوائد والخدمات الاجتماعية والاستثمارية منها وان كانت في حدود ضيقه. وعليه يمكن تلخيص وظيفة البنك الاسلامي بأنه بنك تجاري تنموي اجتماعي، وهذا ما يميزه عن انواع البنوك الاجنبية سواء اكانت بنوك تجارية ام بنوك تطويرية تختص بنشاط عمل معين او اكثر كما ان البنك الاسلامي يستثمر امواله على اساس المدى القصير والمدى الطويل (استثمارات رأسمالية). اما البنك التجاري فيستثمر امواله على اساس المدى القصير والبنوك الاسلامية اذ تقوم بذلك دون ان تضحى بمصالح حملة الاسهم او فئات عاملتها او زبائنهما فالبنك الاسلامي انما يهدف الى تحقيق اقصى درجة من الربح في حدود ما يسمح به الشرع مع مراعاة المسئولية الاجتماعية تجاه كافة الاطراف المعنية.

# الفصل الثالث

## مقارنة بين البنك الإسلامي والتجاري

هناك العديد من اوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والتجارية بسبب اختلاف اساس المعاملة في كل من هذين النوعين من المؤسسات المصرفية والتي يمكن تلخيصها على النحو التالي:

(١) تقوم البنوك التجارية على نظام الفائدة اخذا وعطاء، فهي تقوم بتجميع مدخرات الافراد بتشجيعهم عن طريق اعطاء فائدة على مدخراتهم ثم تقوم باقراض هذه الاموال لآخرين بسعر فائدة أعلى من الفائدة التي تم اعطاؤها للمودعين مستفيدة من فرق الفائدتين. بينما تقوم البنوك الإسلامية على مبدأ المشاركة الخالصة وسواء مع المودعين فتشارکهم في نتيجة اعمال المصرف، حيث تعطيهم نسبة من الارباح تزداد او تنقص حسب ما يحققه البنك من ربح، ويقوم ايضا باستثمار اموال المودعين بالمشاركة بصفة رئيسية مع آخرين فتعينهم على تنفيذ المشروعات التي يقترحونها بعد دراستها دراسة وافية وتشارکهم في نتيجة أعمال هذه المشروعات بالنسبة المتفق عليها مقابل تقديم تمويل معين.

(٢) يختلف الاسلوب الذي تتعامل به البنوك التجارية مع عملائها عن اسلوب البنك الإسلامي. فبينما نجد البنوك التجارية تقوم باقراض الاموال بفوائد معينة اي بربع مضمون، وتطلب الضمانات الكثيرة وتتشدد في تحصيل الديون والفوائد، وتقوم بالحجز عليه ان تأخر في الدفع وتحمله فوائد تأخير، وتطلب بحبسه وشهر افلاسه وبدلا من مساعدته في اوقات الشدة تضيق الخناق عليه وتطارده وتهدم كل ما بناه في وقت قصير. في حين نرى البنك الإسلامي تتبع منهج الاسلام المبني على التسامح فهي في البداية تتحمل المخاطرة مع من تشاركه في الاستثمار وتعتبر نفسها شريكا لا دائننا، وتتبع اسلوب التسامح مع عملائها في حالة الاعسار وذلك عملا بقوله تعالى «وان كان ذو عسرة فنظره الى ميسرة» (البقرة ٢٨٠) كما تقدم البنوك الإسلامية الكثير من الخدمات والنصائح المجانية لعملائها، وكما ان عمولاتها تعتبر اقل من العمولات التي تتلقاها البنوك التجارية ذلك انها غير محددة بنسبة مئوية من المبالغ مما يجعل خدماتها اقل تكلفة من خدمات المصارف التجارية الأخرى.



- (٣) تقوم البنوك الاسلامية على تقوية الروابط والعلاقات الاجتماعية بين الناس في المجتمع، وذلك عن طريق انشطتها التي تقوم على اساس المشاركة، ومنها المشاركة مع العميل او مع صاحب راس المال طبقا لنظام المضاربة او المشاركة المنتهية بالتمليك، مما يقوى روح التعاون والتآخي وازيد الروابط بين الناس في حين تعمل البنوك التجارية على اعطاء القروض للزبون بسعر فائدة اعلى من سعر الفائدة المدفوع من قبلها على الودائع، وهذا يؤدي الى مضار كثيرة، ومن ضمنها تعويم المودعين على التكاسل وعدم المخاطرة في استثمار اموالهم، وقد يؤدي الى تكديس الثروات وتضخم الاسعار واحتلال توزيع الثروة بين الناس وزيادة الهوة بين الفقراء والاغنياء، ويمكن ان يؤدي مشاكل الاقراض بالفوائد الى عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في المجتمع وتصييه بالتفكير.<sup>١</sup>
- (٤) تقوم البنوك الاسلامية على مبدأ استثمار الاموال والتعرض للمخاطر التجارية والمالية طمعا في الحصول على ربح لاصحاب البنك وللمودعين في حين تقوم البنوك الاجنبية بالاقراض للعملاء بفوائد طمعا في ربح مضمون لاصحاب البنك.
- (٥) تقوم البنوك الاسلامية بتقديم التمويل اللازم للعديد من المشروعات الصغيرة واصحاب الحرف وذلك عن طريق المشاركة المنتهية بالتمليك مما يجعل هذه الفئة تبني طاقاتها. وتنقلب على الصعب والمشاكل المالية والفنية التي تواجهها لتحقيق اهدافها. بينما تركز البنوك الاجنبية في قروضها على اقراض العملاء من نوع معين وهم اولئك الذين يستطيعون تقديم الضمانات الكافية للقرض، من عقار او بضاعة او معدات او غيرها. بمعنى ان المقترض من البنك التجارى يشترط ان يكون مليئا اي ذا مركز مالي قوي بمعنى ان الاقراض مقتصر على فئة الاغنياء بينما يحرم منه صغار رجال الاعمال، والحرفيين وذوى الطموحات والافكار الجيدة مما يؤدي الى اعاقة التطور والتنمية، وبمعنى اخر تقوم البنوك الاسلامية على مساعدة الطبقات الفقيرة والمتوسطة مما يساعد على التنمية الاقتصادية والاجتماعية بينما تقتصر البنوك الاجنبية في مساعدتها في التمويل على الطبقة الغنية مما يزيد من الفوارق الطبقية في المجتمع.
- (٦) تؤدي اعمال البنوك التجارية الى زيادة تكاليف الانتاج الكلية بقيمة الفائدة مما يؤدي وبالتالي الى ارتفاع الاسعار والتضخم النقدي، بينما تؤدي اعمال

(١) فتحي لاشين «أثار نظام الاقراض» مجلة الاقتصاد الاسلامي، دبي يناير، ١٩٨٣، ١٩٨٣، ص. ٢٥.  
انظر ايضا: رفض فكرة استخدام الفائدة الواردة ضمن فلسفة البنك الاسلامي في الفصل الاول من هذا الكتاب.

البنوك الإسلامية إلى تخفيض التكاليف نظراً لعدم احتساب فوائد من ضمن تكاليف الانتاج الكلية، و يؤدي ذلك إلى انخفاض الأسعار ومحاربة التضخم.

وبالرغم من الاختلافات بين البنوك الإسلامية والبنوك الأخرى فإن هناك تشابه في العديد من الأسس والوظائف والأنشطة وطبيعة الاعمال مثلما هناك اختلافات وسنعمل في بقية هذا الفصل على تبيان أوجه الشبه والاختلاف في المجالات الرئيسية للنشاط البنكي، والمتمثلة في:

- أولاً: وظيفة رأس المال في البنك.
- ثانياً: مصادر الأموال.
- ثالثاً: استخدامات الأموال.
- رابعاً: تكلفة رأس المال.

### **وظيفة رأس المال في البنك:**

يأخذ رأس المال شكل الحصص أو ما يعرف بالأسهم، حيث يتم تقسيم رأس المال إلى أسهم متساوية بقيمة منخفضة، ويشكل مجموع هذه الأسهم قيمة رأس المال ويشابه البنك الإسلامي التجاري في هذا المجال، باستثناء ما يراه فقهاء الشريعة الإسلامية بضرورة دفع قيمة السهم كاملة في حين يجوز دفع ذلك في البنك التجاري ونشأت الاعمال على دفعات وحسب مراحل إنشاء المنشأة وقد تصل إلى عدة سنوات.

إضافة إلى عدم إصدار أسهم دون دفع قيمتها، كما يختلف البنك الإسلامي عن التجاري فيما يتعلق بعلاوة الإصدار.

وفيما عدا ذلك فانهما متشابهان حيث يتفقان في قبول دفع قيمة السهم نقداً أو ما يعادلها من عقارات وأصول أخرى، وعلى معظم النواحي القانونية والإجراءات المتعلقة بعملية إصدار السهم وتسجيله وانتقال ملكيته. وهي إجراءات منتظمة من قبل قوانين الشركات.

**وظيفة رأس المال:** ما زال الجدل دائراً حول وظيفة رأس المال في المنشآت البنكية، وما الذي يميز أموال رأس المال عن أموال المودعين والمقرضين، وبالنسبة للبنك التجاري فإن هناك شبه اتفاق على أن وظيفة رأس المال في البنك التجاري تقوم على الآتي<sup>٢</sup>:

د. المحامي هورنر بذلك

#### **١) وظيفة الحماية Protection Function**

تقوم وظيفة رأس المال أو حق الملكية الأساسية على حماية أيداعات عملاء البنك، وعليه فإنه عند التصفية يتم الدفع أولاً للمودعين والمقرضين والاطراف

الاخرى. بينما يتم دفع ما تبقى بعد ذلك من قيمة الاصول الى اصحاب الاسهم بعد دفع كافة التزامات البنك.

### ٢) الوظيفة التشغيلية Operational Function

حيث يعمل رأس المال على توفير الاموال العاملة لشراء الاصول الازمة من اجهزة واثاث وتسهيلات ضرورية لعمل البنك وتشغيله وقيامه بوظائفه اضافة الى تمويل عمليات الخدمات البنكية مثل فتح الاعتمادات واصدار الكفالات وغيرها.

### ٣) الوظيفة التنظيمية Regularatory Function

ان وجود راس المال وتحديد اصحابه والذي يطلق عليهم «حملة الاسهم» او المنظمون يعطي مجالا لعملية الرقابة وتحديد المسئولية تجاه تنفيذ القوانين والأنظمة المرعية والالتزام بها.

وبالمقارنة مع البنك الاسلامي فعلى الرغم من وجود تفسيرات فقهية محددة توضح وظيفة راس المال في البنك الاسلامي بصورة تفصيلية، الا اننا نعتقد ان الوظائف اعلاه يمكن ان تصلح اساسا لرأس مال البنك الاسلامي، في حين تبقى وظيفة الحماية مدار جدل على الاقل بالنسبة لاصحاب الودائع، على اعتبار ان الودائع تشارك جنبا الى جنب مع حملة الاسهم في الارباح. ان الاجابة على هذا التساؤل في رأينا بنعم اي ان رأسمال البنك الاسلامي يضمن الودائع في حدود قيمته وما يتربى على ذلك قانونا، وان يحصل المودعون على حقوقهم عند تصفية البنك قبل حملة الاسهم، وهو ما تأخذ به العديد من البنوك الاسلامية حاليا<sup>٣</sup>. ان ضمان راس المال للإيداعات امر منطقي لضمان كفاءة ادارة البنك طالما لا يملك اصحاب الاملاك اي حقوق في مجال الادارة او الرقابه او الاشراف او المشاركة في اجتماعات الجمعية العمومية لحملة الاسهم. لذا فيجب ان تبقى وظيفة الحماية واردة في البنك الاسلامي.

## مصادر الاموال:

تقسم مصادر اموال المنشأة البنكية الى قسمين، هما مصادر داخلية متمثلة في كل من رأس المال والاحتياطيات والعوائد غير الموزعة والمعاد استثمارها في البنك واخرى خارجية تتمثل في السندات والقروض والإيداعات ورغم التشابه الظاهري في مصادر الاموال بين البنك الاسلامي والبنك التجاري الا ان هناك اختلافات اساسية بين مصادر كل منها ويمكن التعرف عليها من خلال ما يلي:

(٣) انظر على سبيل المثال: قانون البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار رقم ١٣ لسنة ١٩٧٨، عمان ص. ٤٠ المادة ٢٤.

- مصادر اموال البنك التجاري:** تكون مصادر اموال البنك التجاري من الاتي:
- (١) **رأس المال والاحتياطات والارباح غير الموزعة** وراس المال يعتبر المصدر الاول في البنك وذلك بهدف اداء الوظيفة التنظيمية والادارية ويشكل حد ادنى لحماية المصادر الاخرى. ورغم انه يشكل المصدر الاول الا ان نسبة راس المال الى اجمالي مصادر اموال البنك، يتراوح بين ٧٪ - ١٠٪ من اجمالي المصادر طالما ان البنوك المركزية تصرح للبنك التجاري بالحصول على مصادر اخرى خارجية تصل من عشرة الى اربعة عشر ضعفا لرأس المال.
  - (٢) **القروض طويلة الاجل** من بنوك اخرى والبنك المركزي ومؤسسات مالية اخرى ويشكل هذا النوع من المصادر حوالي ١٥٪ - ٢٠٪ من مجموع مصادر التمويل.
  - (٣) **السندات طويلة الاجل**، وهي قروض بسعر فائدة معينة تطرح للاكتتاب على عدد كبير من العملاء ويتم تقسيمها الى حصص ذات قيمة منخفضة قد تتعادل في سعرها سعر السهم العادي، ويتم التداول بها في اسواق الوراق المالية.
  - (٤) **ايداعات العملاء** بانواعها المختلفة مثل الامだعات الجارية وحسابات التوفير والامدادات لاجل قصير وطويل الامد. وتعد الامدادات المصدر الاكبر من مصادر اموال البنك وهي تصل الى نسبة ٧٠٪ من اجمالي مصادر اموال البنك في الولايات المتحدة، اي حوالي ٦٢,٥ بليون دولار من اصل ٨٩,٧ بليون دولار تشكل اجمالي مصادر الاموال في البنوك التجارية. منها ٤٩ بليون دولار او ما يزيد عن نصف مصادر اموال البنك ايداعات لاجل.

وتعد كافة مصادر اموال البنك التجاري باستثناء المصدر الاول مصادر خارجية يدفع عنها فوائد ثابتة تراوحت في العقد الاخير ما بين ٦٪ - ١٧٪، ويختلف سعر الفائدة باختلاف الفترة الزمنية للوديعة ولقيمتها.

**مصادر الاموال في البنك الاسلامي:** يمكن تصنيف مصادر الاموال في البنك الاسلامي كما يلي:

- (١) **رأس المال والاحتياطات والارباح غير الموزعة المعاد استثمارها**: وهي تشبه الوضع في البنك التجاري، الا ان النسبة قد تكون اقل اي ان نسبة راس المال والاحتياطات اقل من ٥٪ من اجمالي الموارد طالما ان عنصر المخاطرة اقل في ودائع البنك الاسلامي التي تحصل على ربح او عائد منها في حالة البنك التجاري. وانطلاقا من فكرة ان راس المال في البنك الاسلامي يجب ان يقوم

---

(٤) Eric N, Compton INSIDE COMMERCIAL BANKING (John Wiley and Sons 1980) p. 67. from (Bank stock quarterly, 1973)  
(٥) المرجع السابق.

بدور الحد الادنى لحماية الودائع فنحن نرى وجود تحديد حد ما او نسبة ما بين قيمة حق الملكية وحجم الاموال التي يمكن للبنك ان يستقطبها. ومن تحليل قيمة راس المال الى اجمالي مصادر الاموال باستخدام الحسابات المالية المعلنة للعديد من البنوك الاسلامية، نجد انها تصل لبعض البنوك الى اقل من ٤٪ وراس المال في البنك الاسلامي يجب ان يدفع بالكامل ولا يجوز ان يكون هناك جزء فيه مستحقا في ذمة الشركاء.<sup>٦</sup> ومع ذلك نجد ان بعض البنوك الاسلامية التي تخالف هذا الرأي حيث يبدو انه لا يوجد اجماع عليه<sup>٧</sup>.

ويضم عادة راس المال احتياطات تكون بصورة دورية وتضاف اليها، وان كانت تظهر من الناحية المحاسبية في بند مستقل، وقد تكون احتياطات اجبارية تخص من صافي الربح تطبيقا لما هو وارد في قوانين الشركات بصفة عامة، وهناك احتياطات اختيارية تخص حسب النظام الداخلي للبنك وقرار مجلس الادارة وبناء على توصية المحاسب القانوني لتصل الى حد معين. وتزيد مثل هذه الاحتياطات<sup>٨</sup> بصورة دورية

من قيمة راس المال ويطلق عليها معا حق الملكية Owner's equity

)٢) المصادر الخارجية: تشكل المصادر الخارجية المصدر الثاني من مصادر الاموال للبنك الاسلامي، وهي كما هو الحال في البنك التجاري تكون قيمتها اضعافا مضاعفة من قيمة راس المال، بل قد تصل الى ثلاثين ضعفا. ويمكن تصنيف هذه الودائع الى الانواع التالية:

\* الحسابات الجارية: تشكل مصدرا لا يستهان به رغم كونها حسابات تحت الطلب الا انه بافتراض ان المودعين لن يسحبوا حساباتهم في وقت واحد فان هذا الامر يعطي مجالا للبنك الاسلامي ان يستثمر جزءا لا يستهان به من هذه الودائع، وجاءت توصية المؤتمر المصرفى المنعقد في دبي<sup>٩</sup> لتنتمى مع ذلك حيث نصت على «ان ياذن العميل للبنك في التصرف في الارصدة المودعة لهذا الحساب والمختلطة باموال البنك واموال عملائه الاخرين مع التزام البنك دائما بالدفع عند الطلب و يكون هذا التصرف

٦) ابراهيم الصعيدي «مصادر اموال البنوك الاسلامية» مجلة الاقتصاد الاسلامي، دبي العدد ٢٨ (ديسمبر ١٩٨٣) ص. ٤٢ . ٤٣.

٧) على سبيل المثال اظهر بيت التمويل الكويتي في التقرير السنوي ١٩٨٠ ان ما دفع من رأس المال هو ٢٥٪ من قيمة الاسهم فقط، وكذلك شركة بيت الاستثمار الاردني حيث دفع ٥٠٪ من قيمة السهم عند الاكتتاب عقد التأسيس ص. ١٨.

٨) تصل هذه النسبة على سبيل المثال في بعض البنوك الاسلامية مثل البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار الى ١٠٪ من رأس المال نفسه: التقرير السنوي الخامس ص. ٢٥ وفي بيت التمويل الكويتي تصل الى ما تعادل رأس المال نفسه اي ما يزيد عن ١٠٠٪ التقرير السنوي ١٩٨٠ ص. ٣١.

٩) قرارات مؤتمر المصرف الاسلامي دبي مايو ١٩٧٩ ص. ٤.

تحت مسؤولية المصرف ولحسابه». ومن النظر الى العديد من الحسابات الختامية للبنوك الاسلامية نجد ان الحسابات الجارية كنسبة من مجموع الودائع لا تزيد في البنك الاسلامي عن الثلث<sup>١٠</sup>، وهي نسبة اقل بكثير من نسبة الودائع الجارية في البنك التجاري والتي تصل احيانا الى النصف. وهناك من يرى سبب انخفاض الودائع الجارية هو عدم مشاركتها للارباح في البنك الاسلامي، اضافة انه يستحق عليها شرعا زكاة مال بنسبة ٢٥٪ من تلك الارصدة النقدية ان بلغت نصابا وحال عليها الحول، حيث تخضع هذه الودائع لزكاة النقود بوصفها مالا ناميا مما يجعل هيكل الودائع في البنك الاسلامي يختلف عنه في البنك التجاري. ويعتقد ان نسبة الحسابات الجارية الى مجموع الودائع تزيد في البنوك الاسلامية اذا اعتبرت كحساب استثمار وتشترك في الارباح.

حسابات التوفير: تختلف قيمة حسابات التوفير من بنك اسلامي لآخر، تبعا لما يقوم به البنك من السماح لاصحاب حسابات التوفير بالمشاركة في الارباح ويعدها حسابات استثمار ام لا، حيث هناك من يرى معاملة حساب التوفير مثل الحساب تحت الطلب لكونه يشبه تماما الحساب الجاري باستثناء انه لا يمكن استخدام الشيكات. وبالنسبة للبنوك التي تعتبره كحساب استثماري يشارك بالارباح تصل نسبة ايداعات حسابات التوفير الى ثلث مجموع الودائع تقريبا، وتقل هذه النسبة كثيرا في حالة عدم المشاركة في الارباح بالنسبة الى حساب التوفير.

\* ودائع الاجل (متوسطة وطويلة الاجل والمستمرة) وتعرف بالبنك الاسلامي بودائع الاستثمار: تختلف انواع هذه الودائع وتختلف مسمياتها وشروطها بالنسبة للبنوك الاسلامية، الا ان هناك قاسما مشتركا بينها، انها ودائع لاجل تودع بهدف الاستثمار اما لفترة محددة تزيد عن سنه او اكثر او تكون لفترة غير محددة، وهي تشكل المصدر الاول من مصادر الاموال الخارجية للبنك بل ولمجموع المصادر، وهي في معظم البنوك تزيد عن ثلث مجموع مصادر اموال البنك الاسلامي، بل وتصل في بعض البنوك الى ٦٠٪ من مجموع مصادر اموال البنك. ويشارك عادة اصحاب هذه الودائع

\* بارباح البنك حسب قوانين وانظمة وتعليمات البنك الاسلامي سندات المقارضة المشتركة: هناك مصدر اخر من مصادر الاموال يمكن للبنك الاسلامي ان يحصل من خلاله على الاموال، وهو احد اشكال ودائع

(١٠) على سبيل المثال: الحسابات الجارية لبنك دبي الاسلامي، والبنك الاردني للاستثمار تصل الى الثالث، بينما تصل نسبة الحسابات الجارية في بيت التمويل الكويتي الى ٢٠٪ فقط (التقرير السنوي ١٩٨٠).

الاستثمار والمقارضة المخصصة وبالنسبة للمقارضة المشتركة فهي عبارة عن وثائق موحدة القيمة صادرة عن البنك باسماء من يكتتبون فيها مقابل دفع القيمة المحررة بها على اساس المشاركة في نتائج الأرباح المتحققة سنويا حسب شروط خاصة بكل اصدار على حده، وهي عادة نسبة من مجموع ارباح الاستثمار الصافي لكل سنه ماليه تالية للسنن التي تطرح فيها للاكتتاب. ولسندات المقارضة المشتركة فترة محددة، حيث لا تزيد

فترتها عن عشر سنوات ماليه.<sup>١١</sup>

\* سندات المقارضة المخصصة: تختلف سندات المقارضة المخصصة عن سندات

المقارضة المشتركة في كونها مرتبطة بمشروع محدد او غرض معين، ويتم تصنيفها تدريجيا على ضوء نتائج اعمال المشروع او المشاريع المملوكة من حصيلة الاصدار المعين في كل حالة على حده. ويحدد لها حصة من ايرادات المشروع الصافية المستثمرة فيه من قبل مجلس ادارة البنك.

ويكون للمشروع المملوک من حصيلة سندات المقارضة المخصصة لهذا المشروع حساب دخل مستقل عن سائر ايرادات البنك.<sup>١٢</sup>

وبصفة عامة ما زالت سندات المقارضة بنوعيها المشتركة والمخصصة غير منتشرة في البنوك الاسلامية وتشكل جزءا قليلا مقارنة بودائع الاستثمار من اجمالي مصادر اموال . البنك الاسلامي. وما زال العديد من النواحي القانونية والاجرائية بالنسبة لسندات الاقراض غير واضح، مثل امكانية بيع السندات وتداولها من قبل حامليها.

\* مصادر اخرى: لا يستطيع البنك ان يحصل على قروض من بنوك اخرى او

البنك المركزي او منشآت مالية اخرى مقابل فائدة ثابتة او عائد مضمون، وانما يمكن للبنك الاسلامي ان يطلب مشاركة مؤسسات مالية لا تتعامل بالربا مشاركته في مشاريع محددة، او الحصول على قروض طويلة الاجل مقابل حصة من الربح بشكل لا يتعارض مع المعاملات المصرفية والفقه الاسلامي.

## استخدامات الاموال:

تستخدم البنوك التجارية اموالها في المجالات التالية:-

١) منح القروض طويلة وقصيرة الاجل الى عملائها من تجار وافراد ومنشآت اعمال بما فيها الشركات العاديّة والمساهمة الخصوصية والعمانية، بل ويمكن

(١١) قانون البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار رقم ١٣ لسنة ١٩٧٨ ص. ٣٦ المادة ١٤.

(١٢) المرجع السابق.

ان تمنح القروض للمنشآت غير الهدافة للربح وللوحدات الحكومية. و يعد منح القروض والذى يكون مقابل سعر فائدة اعلى من الحصول على القروض الاستخدام الاساسي والرئيسي للبنك التجارى. وبالنظر الى الاحصائيات الخاصة بالبنوك التجارية في العالم الغربي نجد ان نسبة منح القروض تصل الى ٨٥٪ من اجمالي الاستخدامات، حيث بلغت قروض البنوك في الولايات المتحدة ٧٦,٥ بليون دولار من اصل ٨٩,٧ بليون دولار اجمالي الاستخدامات لسنة ١٣١٩٧٩ ) شراء سندات حكومية: وهي تحمل فائدة قليلة الا انها مضمونة وقليلة المخاطرة.

(٣) شراء اوراق مالية.

(٤) مساهمات في منشآت الاعمال والمساهمة في المشروعات الاستثمارية.

(٥) تمويل انشطة الخدمات البنكية مثل اصدار الكفالات وفتح الاعتمادات وغيرها. ولا تشكل الانشطة الاربعة الاخيرة اكثر من ١٥٪ من اجمالي الاستخدامات

وفي المقابل فانه يمكن تصنيف استخدامات البنك الاسلامي على النحو التالي:  
١) الاستثمارات المختلفة في مشاريع صناعية وزراعية وتجارية وعقارية وخدمات تتمشى مع الشريعة الاسلامية، سواء كانت مشاريع استثمارية مشتركة تأخذ شكل المضاربة او المرابحة او في مشروعات استثمارية مستقلة. حيث يقوم البنك باستثمار الاموال في مشروعات خاصة يمتلكها بنفسه دون مشاركة احد فيها. ويشكل هذا النوع من الاستثمارات المجال الرئيسي والاساسي لاستخدامات البنك الاسلامي، حيث يمكن القول من الاطلاع على ميزانيات العديد من البنوك الاسلامية ان التمويل الاستثماري يشكل ما يزيد على ٦٠٪ من اجمالي استخدامات الاموال

(٢) شراء اوراق مالية ومساهمات في منشآت الاعمال واستثمارات اخرى شريطة ان لا تتضمن تعاملات بالفائدة.

(٣) تمويل انشطة الخدمات البنكية وعليه فان البنك الاسلامي يختلف بصورة جذرية عن البنك التجارى في مجال استخدامات الاموال.

## تكلفة رأس المال:

تحدد البنوك التجارية نسبة لا يجوز تجاوزها تتعلق بالمديونية وهي نسبة رأس المال والاحتياطيات والعائد المتبقى وتعرف في مجموعها بحق الملكية وبين اجمالي القروض قصيرة وطويلة الاجل معا. وبصفة عامة فان النسبة تتراوح ما بين ٧ - ١٠٪ اي ان البنك لا يستطيع الحصول على قروض تزيد باية حال عن اربعة عشر

ضعفا من حق الملكية. وذلك نظرا لعنصر المخاطرة التي تتعرض له اذا ما زادت نسبة القروض عن ذلك حيث يترتب عليها دفع فائدة دورية ثابتة، ولتجنب مخاطرة عدم القدرة على دفع الفوائد تلغا البنوك التجارية في بعض الدول الغربية مثل الولايات المتحدة الى التأمين ضد مخاطرة دفع الفوائد او اجمالي الاصول و/او قيمة القروض المخطط اقتراضاها<sup>١٤</sup>.

وعليه فان تكلفة راس المال في البنك التجاري تتكون من العناصر التالية:

- ١) راس المال وتقاس تكلفته بما يعرف بالعائد المتوقع على الاستثمار.
- ٢) القروض وتقاس تكلفتها بما يعرف بالعائد المتوقع دفعه للمقرضين والمعلن عنه.
- ٣) السندات وتقاس تكلفتها على اساس سعر الفائدة المتوقع دفعه اضافة الى تكلفة اصدار السندات. وهناك حد اقصى لا يستطيع البنك التجاري تجاوزه بالنسبة للقروض والسندات.

اما تكلفة راس المال في البنك الاسلامي فتحدد بالعناصر التالية:

- ١) رأس المال والاحتياطات: وتقاس تكلفته بما يعرف بالعائد المتوقع على الاستثمار من قبل حملة الاسهم.
- ٢) الامだعات بانواعها المختلفة وهي تشارك في الارباح ولا تحصل على فوائد ثابتة، وهذا يعني انها لا تشكل خطرا على البنك عند عجزه عن الدفع. وهنا يثار السؤال حول ما اذا كان هناك ضرورة لتحديد حد اقصى للبنك لقدرته على استقطاب ايداعات ام لا، ونحن نرى ضرورة تحديد نسبة ما وان كانت اقل من نسبة المديونية في البنك التجاري اي تقل عن ٧٠٪. وفي حالة زيادة الامだعات عن النسبة المحددة فان على اصحاب البنك زيادة راس المال دون ترك الامر على غاربه. وتقاس تكلفة الودائع بنسبه الارباح المتوقع توزيعها على كل نوع من انواع الودائع.

## الخلاصة:

من السرد السابق لخصائص ووظائف كل من البنك التجاري والاسلامي يمكن الاستنتاج ان هناك تشابها في العديد من الوظائف والاجراءات ومصادر الاموال وبعض استخداماتها وفي مفهوم تكلفة راس المال، وفي المقابل هناك اختلافات عده ترجع اساسا الى عدم تعامل البنك الاسلامي بسعر الفائدة.

ويبيّن الشكل رقم ٣ - ١ ملخصا لوجه الشبه والاختلاف بين البنك الاسلامي والتجاري.

### الشكل رقم ٣٠

## اوجه الشبه والاختلاف بين البنك الاسلامي والتجاري<sup>١٥</sup>

البنك التجاري البنك الاسلامي

النشاط

### اولاً: مصادر الاموال

نعم	نعم	١. رأس المال وحق الملكية
(نعم ومشاركة بالربح)	نعم وبفائدة	٢. الادعاءات
لا	ثابتة	٣. الاقتراض واصدار السندات بفائدة
نعم	نعم	٤. اصدار سندات المقارضة
	لا	

### ثانياً: استخدامات الاموال

لا	نعم	٤. منح القروض
	(المجال الرئيسي)	
نعم (ماعدا ذات الفائدة)	نعم	٥. منح القروض
نعم	(كل الانواع)	٦. المشاركة في مشروعات
(المجال الرئيسي)	نعم (احياناً)	

### ثالثاً: الخدمات الأخرى

نعم	نعم	٧. الحسابات الجارية
نعم	نعم	٨. الاعتمادات المستندية
(دفع كامل المبلغ)		
نعم	نعم	٩. خطابات الضمان (الكفاليات)
نعم	لا	١٠. بيع المراقبة للأمر بالشراء
لا	نعم	١١. خصم الكمبيالات
نعم	نعم	١٢. تحصيل الشيكات
نعم	نعم	١٣. دفع وتحصيل الفواتير

Nidal R. Sabri and M. Hisham Jabr "Accounting Information Systems for Banks without interest (Islamic Banks) In: RECENT (١٥)  
ACCOUNTING and ECONOMIC DEVELOPMENTS IN THE MIDDLE EAST.  
Centre for International Education and Research in Accounting, University of Illinois, Champaign U.S.A 1985, p- 236.

نعم	نعم	٤. تأجير الخزائن
نعم	نعم	٥. اكتتاب الاسهم
نعم (دون السحب على المكشوف)	نعم	٦. بطاقات الائتمان
نعم (بشرط عدم وجود فائدة)	نعم	٧. خدمات اخرى
نعم	نعم	٨. شراء اسهم للزبائن

رابعا: تكلفة رأس المال العائد على الاستثمار الرأسمالي	
نعم	نعم
(حملة الاسهم)	(حملة الاسهم)
لا	نعم (الدائون)
لا	نعم (المودعون)
نعم	لا

٩. فوائد القروض  
١٠. فوائد للايداعات  
١١. العائد لاصحاب الاموال

## ادارة البنك الاسلامي

تشابه اساليب ادارة البنك الاسلامي مع تلك الخاصة بالبنك التجاري في العديد من المجالات مثلاً تختلف في مجالات أخرى. وبصفة عامة فان فلسفة ادارة البنك الاسلامي تعتمد اساساً على المباديء الادارية المتمشية مع الشريعة الاسلامية وعليه جاء تخصيص الفصل الاول من هذا الباب لتوضيح الاطار العام لمباديء الادارة في الاسلام. ومن ثم فان الامر يتطلب تفصيل الجوانب الادارية للبنك الاسلامي بما في ذلك الاساليب العلمية لتخطيط انشطة البنك الاسلامي وتنفيذ العمليات المصرفية والرقابة عليها، بما في ذلك عملية اتخاذ القرارات الخاصة بتقييم المشروعات الاستثمارية، واختيار وتنفيذ المناسب منها حيث تشكل الاستخدام الاساسي لاموال البنك الاسلامي وهو ما يخص الفصل الثاني من هذا الباب.

وقد تم تخصيص الفصل الاخير من هذا الباب لتوضيح التنظيم الاداري للبنك الاسلامي وتوزيع انشطته المختلفة. وبصفة عامة فقد تم التركيز في هذا الباب عند مناقشة النواحي الادارية والتنظيمية المختلفة على ما يخص او يميز البنك الاسلامي عن غيره من البنوك ومنشآت الاعمال المالية، حيث ان ما ينطبق على منشآت الاعمال بصفة عامة في العديد من النواحي ينطبق على منشأة البنك الاسلامي حين يتطلب الامر توضيح مجالات أخرى تخص طبيعة البنك الاسلامي والتي تم تفصيلها في الباب السابق وعليه فقد تم ترتيب هذا الباب على النحو التالي:

الفصل الرابع: اسس الادارة في الاسلام.

الفصل الخامس: ادارة عمليات البنك الاسلامي.

الفصل السادس: التنظيم الاداري للبنك الاسلامي.



# الفصل الرابع

## أسس الادارة في الاسلام

### تقديم:

تختلف نظرة الناس الى تعريف الادارة، فينظر اليها البعض على انها نشاط متميز يهدف الى انجاز اعمال معينة في حين يراها البعض على انها مهنة ترتكز على العلم والمعرفة والقدرة الفنية. وهناك اسئلة تثار عند وضع تعريف شامل للادارة، مثل ذلك: من يقوم بها، وماذا تفعل، وكيف تقوم بعملها، ومتى تصبح ضرورية، وain توجد، ولماذا توجد، وبناء على هذه الاسئلة يمكن اجمال تعريف الادارة بانها: ذلك النشاط المتميز الذي يقوم به فرد او مجموعة من الافراد، لتحديد اهداف معينة والعمل على تحقيقها وذلك باستخدام الموارد البشرية والمادية، الضرورية لتحديد وتحقيق الاهداف.

وتوجد الادارة في كل مكان، حيث توجد في المصنع والمكتب والبنك، واتحادات العمال، والمسجد، والجيش، والمستشفى، والبيت، والدولة والمدرسة. وتتشابه المشاكل التي تواجهها الادارة في سبيل تحقيق اهدافها، وكذلك الاعمال التي تقوم بها في كافة انواع المشروعات. فالاعمال الادارية كلها تتطلب توظيف الموارد البشرية وغير البشرية من اجل تحقيق الاهداف وذلك باقل جهد ممكن واسرع وقت ممكن واقل تكلفة ممكنة.

وقد ابرزت كتب الادارة تعاريف مختلفة للادارة، ولكنها كلها تدخل في مضمونها اجابة للاسئلة الواردة اعلاه. فعرف البعض الادارة بانها تلك القوة القادرة على تسيير اعمال المشروع والمسؤولة عن نجاحه او فشله. وعرفها اخرون بانها انجاز الاعمال بواسطة العنصر البشري.

واما التعريف الشائع فهو: ان الادارة هي نشاط متميز يتضمن القيام باعمال التخطيط والتنظيم والتنسيق وتوجيه الجهود والرقابه من اجل تحقيق اهداف محددة وذلك باستخدام الموارد المادية والبشرية.

### تطور علم الادارة:

عرف المصريون القدماء الادارة عام ١٢٠٠ق.م واستخدموها في الشؤون السياسية، وعرفها الرومان واليونان في مجال المحاكم وادارة شؤون الدولة، والتنظيمات

العسكرية، وتحديد السلطات. ووردت بعض الافكار الادارية في الانجيل سفر ١٨/١٣ .  
 ٢٦ حيث تحكي قصة سيدنا موسى عليه السلام مع والد زوجته وأسمه Jethro فعندما لاحظ جثرو سيدنا موسى عليه السلام يقضي يوماً كاملاً في الاستماع إلى شكاوى ومشاكل الناس، أخبره بأن ما يقوم به يعتبر عبئاً كبيراً على شخص واحد، واقتراح عليه القيام بخطوات معينة للتخفيف عليه من هذا الحمل الثقيل. وكانت أولى توصياته أنه لابد من وضع أنظمة ولوائح تعلم للناس، وهي ما تسمى بالاصطلاح الاداري الحديث السياسات والإجراءات. أما الخطوة الثانية فهي اختيار قادة ليكونوا مسؤولين عن الف شخص وأخرين مسؤولين عن مئة، وقادة لخمسين، وقادة لعشرة. وهذه العملية تسمى حالياً بالتنظيم وتفويض السلطة، ومن اختصاص هؤلاء القادة إدارة الاعمال الروتينية، وإن يرفعوا لسيدنا موسى عليه السلام الأمور المهمة فقط وهذا ما يسمى حالياً بمبدأ الادارة بالاستثناء Management.

By Exception

ولقد نسي أو تناهى كتاب الادارة ذكر الدور الهام الذي لعبه الاسلام والمسلمون في تطوير وتحديث الانظمة الادارية، واستخدامها في شؤونهم العسكرية والسياسية والمالية والتنظيمات الادارية في الدولة، واستخدام السلطات والمسؤوليات.

وازداد الاهتمام بالادارة في اوروبا بعد الثورة الصناعية، وظهور الماكينات، والانتاج الكبير، وجود علاقة بين العامل ورب العمل. ونادي شارلز بايج Charles Babbage عام ١٨٣٢ بالتركيز على مشاكل الانتاج، وقياس العمل، وتحديد التكاليف، وحوافز الاجور وكان نتيجة ذلك مساهمة في علم الادارة عن طريقتين: اولاً نادي بتقسيم العمل على اساس المهارة باعتباره ضرورة اقتصادية فهو يقلل الوقت اللازم للعامل للتدريب، ويعطي العامل فرصة ليصبح ماهراً في عمله. ثانياً: المرونة في التحول من العمل اليدوي الى استخدام الآلات.

ثم جاء بعده Taylor ودخل نظرية الادارة العملية التي تقوم على استخدام الاسلوب العلمي في الادارة، وركز على ضرورة احداث ثورة فكرية Mental Revolution في عقول العاملين وعقول الادارة، وطالب بان يتوقفوا عن الصدام فيما بينهم حول كيفية توزيع الفائض من الانتاج الذي احدثته الصناعة، وإن يتحدون من اجل زيادة هذا الفائض. كما طالب باستخدام الاسلوب العلمي في جمع المعلومات من اجل تحديد انساب الاجراءات للقيام بالوظيفة. وتحديد معايير الانتاج. وخلاصة القول ان نظرية الادارة العلمية كانت تهدف الى حل مشكلتين رئيسيتين: الاولى: زيادة معدل الانتاج للعامل المتوسط والثانية: تحسين كفاءة الادارة. وقد ركز تايلور Taylor على

Henry Sisk and Clifton Williams MANAGEMENT AND ORGANIZATION 4th ed South Western Publishing Co. Illinois 1981 (١)

Fredrick Taylor, THE PRINCIPLES OF SCIENTIFIC MANAGEMENT Harper and Brothers New York, 1942 (٢)

اعتبار العامل فردا اقتصاديا منفصلا يزداد انتاجه باشباع حاجاته المادية. اي كان تركيزه على الجانب المادي للإنتاج، واعتقد ان الخوف من فقدان الوظيفة هو الذي يدفع العامل للعمل، واقتراح للحد من هذا الخوف ان يعلم العمال بأنه لا بد لهم من زيادة كفاءتهم لزيادة انتاجهم بتكلفة اقل، ولتزداد ايراداتهم.

وكان هنري فايول Henri Fayol مديرًا لأحدى شركات التعدين الفرنسية الكبيرة قد قام بتحليل مشاكل الادارة العليا وخلص الى تقديم ما أسماه بالمبادئ العامة للادارة سنة 1916 باللغة الفرنسية وترجمت الى الانكليزية عام 1949، وكانت عبارة عن 14 مبدأ اداريا يمكن تقسيمها الى ثلاثة مجموعات:

- ١) خمسة منها تعنى بتحسين العلاقات الانسانية.
- ٢) مبدأ واحدا يركز على الكفاءة الانتاجية (تقسيم العمل).
- ٣) الثمانية الباقية تهم بادارة المشروع.

ونلاحظ ان فايول ركز في الادارة التقليدية على المشروع ككل، وليس على جزء واحد من جزئياته.

وفي بداية الثلاثينيات من القرن العشرين بدأ الاهتمام بالعنصر البشري والتركيز على الجانب الانساني، وظروف عمله وعلاقاته الانسانية. وكانت اولى المحاولات للاهتمام بالعنصر الانساني سنة 1828 من قبل روبرت اوين Robert Owen حيث كان مديرًا لمصنع الغزل والنسيج في اسكتلندا من سنة 1800 - 1828 ووصف العاملين بأنهم الات حيوية Vital machines فقد ذكر انه نتيجة لاهتمامه بهذا العنصر البشري فقد حقق نسبة عائد تزيد عن ٥٠٪ ثم جاء بعده George Elton Mayo والذي كان يعمل في جامعة هارفارد منذ 1926 وحتى 1947 الذي قام بدراسة لاسباب ترك العمال للعمل في احدى اقسام مصنع الغزل والنسيج في بنسلفانيا حيث كان معدل دوران العمال السنوي في هذا القسم ٢٥٪ بعد ان قامت عدة شركات استشارية بدراسة الوضع، وضفت خطة تشجيعية تأخذ الجانب المالي في الحسبان الا انها لم تنجح في حل المشكلة، حيث بقيت معنويات الموظفين في هذا القسم ضعيفة، وكانت شكوى العاملين تتركز في التعب، الاعياء، الالام من العمل حيث كانوا يعملون ١٠ ساعات يوميا تتخللها ٤٥ دقيقة راحة للغذاء بعد الخامس ساعات الاولى. كما كان العاملون يقفون طيلة الوقت، فيفترض انهم كانوا يعانون من التعب الجسمناني. وعليه فقد عالج المشكلة بالتركيز على الجانب الانساني واعطاء العمال فترات من الراحة وتفويضهم ببعض السلطات.

وخلاصة القول فان اوين ومايو ركزا على الجانب الانساني واعتبروا الانسان كائن اجتماعي وليس اقتصادي، وانه جزء من مجموعة يجب ان تشارك في مناقشة المشاكل وتحديد حلول لها.

وفي الخمسينات نودي بتطبيق الاساليب الرياضية والاحصائية للتوصل الى قرارات ادارية سليمة، وظهرت عدة نظريات مختلفة في الادارة كل منها يعالج الادارة من وجهة نظر جزئية وقد قسم Koonts هذه النظريات المختلفة الى ست مجموعات هي<sup>٤</sup>:

- ١) نظرية الاجراءات الادارية Management Process، وروادها تيلور وفايول.
- ٢) نظرية السلوك الانساني Human Behavior والتركيز فيها على العنصر الانساني.
- ٣) النظرية التجريبية (التقلدية) Empirical وتدرس الادارة من خلال تحليل تجارب وخبرات المدراء الناجحين، وتهدف الى تكوين عموميات ومبادئ عن الادارة، فتنظر الى كيفية حل المشاكل من قبل المدراء الناجحين في السابق، وامكانية تطبيق حلولهم على المشاكل التي تواجه الادارة في ظروف مماثلة، اي استخدام اجراءات عملية نموذجية Standard Operation Procedures.
- ٤) النظرية الاجتماعية Social: يعتبر Barnard من اوائل القائلين بهذه النظرية، فقد اعتبر المؤسسة كنظام اجتماعي واعتبر التنظيم غير الرسمي مهما كانت تنظيم الرسمي ونظر الى السلطة على انها تعتمد على مدى تقبل العاملين في المؤسسة لها.
- ٥) نظرية اتخاذ القرارات The Decision Theory تأخذ بعين الاعتبار ان اتخاذ القرار هو محور العملية الادارية.
- ٦) النظرية الرياضية Mathematical تعتمد على استخدام الاساليب والمعادلات الرياضية والاحصائية في الادارة.

كما ظهرت نظريات اخرى مثل نظرية الانظمة الادارية ونظرية الادارة بالطواريء وغيرها.

وقبل التحدث عن الادارة في الاسلام لابد من معرفة نتائج هذه النظريات الكثيرة التي حاولت معالجة المشاكل الادارية وضع حلول لها. وتتضح هذه النتائج من سلوك الفرد داخل المنشأة في العصر الحديث. فلو تتبعنا سلوك العاملين في المؤسسات سواء الحكومية او المنشآت الخاصة لوجدنا ان الموظف العامل في هذه المشروعات هو شخص يشوبه القلق، والاضطراب، غير قادر على اشباع رغباته وحاجاته المادية والنفسية في عراك متواصل مع السلطة المسؤولة عن المشروع او المؤسسة، متذمر من السلطة المسؤولة بصفة رسمية، يحاول نيل مطالبه وحقوقه، وتحسين شروط عمله بشتى الوسائل التي تؤثر بشكل او باخر على المؤسسة التي يعمل بها فيسلك طرقاً عنيفة مثل الاضربات، التوقف عن العمل، الضغوط النقابية، هجر المؤسسة الى مؤسسة اخرى، وغيرها من الوسائل.

Harold Koontz "Group of Management Theories" ACADEMY OF MANAGEMENT JOURNAL vo. 4 (Dec. 1961) p. 174

(٤)

ولقد عجزت النظريات الادارية الحديثة عن ايجاد العلاج الشافي للنزاعات العمالية وعلاقة العاملين بالادارة، فلم تستطع ايجاد طريقة مثالية تحفز العامل على العمل، فقد ركزت بعض النظريات على الحوافز المادية، وركزت نظريات اخرى على الحافز الانساني في حين قالت اخرى بضرورة التركيز على الجانب التنظيمي، وبعضها ركز على ضرورة ايجاد عنصر الخوف من المسؤولين حتى يدفع العا لطاعة القوانين والأنظمة وبالتالي فان الخوف هو الذي يدفعه للعمل. وقال البعض بان المعتقدات ومبادئ الفرد واخلاقه ودينه هو الذي يدفع للعمل، كما قال البعض ان للبيئة الاجتماعية المحيطة به منذ طفولته اثر في حفظه على العمل. ويلاحظ مما سبق مدى تخيط النظريات الادارية الحديثة في تحديد الحافز على العمل.

ولما لم تستطع هذه النظريات حفز العامل على العمل بطريقة مثالية، ازداد القلق لدى العامل واضطربت افكاره، فكان نتيجة لذلك خموله وكسله، وهروبه من المسؤولية. واهم من هذا كله - بل واطرجه - انحرافه، فتفشت الرشاوى حتى في اكبر المؤسسات في اوروبا وامريكا والتي تطبق احدث النظريات الادارية، وسادت المحسوبية بسبب العرق، والقربى او التخصص المهني او الميل والافكار والمعتقدات السياسية، واستغل النفوذ لمصالح شخصية او مصلحة قرابه او زمالة او صداقه. ولم تقتصر هذه النتائج على الموظف الصغير والعامل، بل تعداها الى القادة الاداريين، واصحاب المناصب السياسية العليا رغم ما لديهم من موارد مالية وجاه اجتماعي يفترض ان يكون قادرا على اشباع رغباتهم المادية والنفسية والاجتماعية فلم تستطع النظريات الادارية الحديثة منعهم من اخذ الرشاوى والمحسوبية، واستغلال النفوذ، والتزوير، والتدايس الى غيرها من الانحرافات. ورغم وضع وسائل عقاب منها التنبيه والانذار، والفصل وغيرها - الا ان كل وسائل العقاب في الدنيا والتي وضعت ضمن الادارة لم تنجح في منع انحراف الانسان ونهيه عن اخذ الرشوة، والتدايس، والتزوير واستغلال النفوذ، والمحسوبية وغير ذلك من انواع الانحراف. ولكن لماذا فشلت هذه النظريات الادارية الحديثة في ايجاد حلول لانحراف الانسان وتقويم سلوكه داخل المنشأة الادارية. ويمكن الاجابة على هذا التساؤل بالاتي:

١) اهتمام هذه النظريات بما يجرى داخل المؤسسة من سلطة ومسؤولية وسلوك وعلاقات واغفال البيئة الاجتماعية والتي قد تتعارض عاداتها وتقاليدها مع انظمة ولوائح وقوانين المؤسسة، ففساد البيئة الاجتماعية سينعكس على فساد العمل الاداري داخل المؤسسة.

<sup>٥</sup>) احمد ابو سن نظرية الادارة في الاسلام» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي العدد ٥ (١٩٨٢) ص. ٢٠

(٢) قصور النظريات الادارية الحديثة عن اشباع حاجات العامل المادي والنفسية، حيث اهتمت هذه النظريات بجوانب جزئية. فنادت نظرية الادارة العلمية بالاهتمام بالانتاج وخلصت الى ان انتاجية العامل تزداد بالحافز المادي. وحاولت نظرية العلاقات الانسانية تلافي الانتقادات الموجهة الى نظرية الادارة العلمية فركزت على ان العوامل والمتغيرات الانسانية هي التي تدفع العامل للعمل، ولكنها اغفلت الجانب المادي. اما النظرية السلوكية فركزت على الجانب الانساني واثره في السلوك وطالبت بتطبيق مبدأ المشاركة في الادارة ثم جاء ماكس فيبر بنظرية البيروقراطية في الادارة والذي اعتبر ان المنشأة جزء من البيئة، وقال بان السلطة متدرجة، ولا يستطيع الفرد العامل ان يحصل على حرية ما دام يعمل في مؤسسة تحكمها انظمة وقوانين. واعتبرت نظرية تحليل الانظمة المنشأة الادارية نظام فرعي في نظام اجتماعي شامل.

### اسس نظرية الادارة في الاسلام:

تتلخص النظرية الادارية في الاسلام بضرورة النظر الى الادارة نظرة شاملة، فلا فصل للمنشأة عن البيئة الاجتماعية، حيث انها تعتقد ان فساد البيئة الاجتماعية سينعكس على كافة الاجهزة الادارية. فالادارة ترتبط ارتباطا وثيقا بالفلسفة الاجتماعية للمجتمع الاسلامي، وبأخلاقياته وقيمته، وتهتم بالفرد باعتباره اكرم مخلوق على وجه البسيطة، وترتكز على ضرورة اشباع حاجاته المادية والنفسية والروحية، وتحترم الانسان وتشركه في العملية الادارية كل حسب قدراته واستعداداته وتحدد لكل سلطاته و اختصاصاته ومسؤولياته، وتحترم التنظيم الرسمي داخل المؤسسة والسلطة الرسمية، ولا بد من اطاعة اوامر المسؤولين ولكن بالمعروف وشرطي عدم تعارضها مع اوامر الخالق.

ولدراسة العملية الادارية في الاسلام، لا بد من تحليل للوظيفة الادارية في الاسلام فهي تقوم على تنسيق الجهود البشرية والمادية الالازمة للعمل من اجل تحقيق هدف المؤسسة باقل جهد ممكن وباقل وقت واقل تكلفة. ومن هنا يتبيّن لنا ان الادارة في الاسلام تسعى لتحقيق هدف معين - شأنها شأن الادارة الحديثة - فلا ضرورة للادارة ان لم يكن هناك هدف تسعى لتحقيقه. وفي الاسلام هناك هدف عام تسعى كل المؤسسات الادارية لتحقيقه كل منها في ضوء دائنته الا وهو كما لخصه الصحابي ربعي بن عامر ملك الفرس بكلماته:

«جئنا لنخرج العباد من عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا الى سعة الاخوة، ومن جو الاديان الى عدل الاسلام. وللوصول الى الهدف لا بد من القيام بالوظائف الادارية وهي التخطيط والتوجيه والرقابة.

وفيما يلي شرح لهذه الوظائف وفقاً لمبادئ الإسلام<sup>٦</sup>.

أولاً: **وظيفة التخطيط**: يعني التخطيط ببساط معانيه تحديد بصورة مسبقة ما نريد الوصول اليه، وبيان الخطوات الواجب اتباعها للوصول اليه، وبمعنى آخر تحديد الاهداف والسياسات العامة، والاعمال الواجب القيام بها للوصول الى هذه الاهداف. والامثلة على اتباع التخطيط في الإسلام كثيرة. فخطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في الهجرة وكيفية تنفيذها مشهورة. وعلمنا القرآن الكريم ان نتعلم من سيدنا يوسف عليه السلام كيفية التخطيط، فقصة سيدنا يوسف عليه السلام في تخطيطه لرؤيه أخيه بنiamin تعطينا فكرة عن الاسلوب العلمي الدقيق في التخطيط حيث بدأ سيدنا يوسف عليه السلام بتحديد الهدف، فكان هدفه عليه السلام محاولة استبقاء أخيه بنiamin عنده خطوة لتحقيق هدفه الاكبر في جلب اهله للعيش معه في مصر. فرسم خطة تم تنفيذها باتقان، وذلك بان حدد وسائل تحقيق الهدف، والاعمال اللازمة لتحقيق الهدف، وهي جعل السقايه في رحل أخيه، ثم المناداة في القوم بانهم سارقون ثم وضع جائزة قيمة لمن يجيء بصواع الملك وهي حمل بعير. ثم القيام بتفتيش الاوعية والبدء باوعيتهم، واخيراً استخراج الصواع من وعاء أخيه بنiamin ليأخذه بحجة الحبس، والهمس باذن أخيه بانه "اخوه يوسف"، حتى يطمئن قلبه بان ما يجري ليس اسلوباً للعقاب. من هذه الحادثه يتبيّن لنا ماهية التخطيط والمكونة من شقين كما ذكرنا تحديد الهدف، والاعمال الواجب القيام بها لتحقيقه.

كما ان قصة اخوته الواردة في سورة يوسف ايضاً في القرآن الكريم دليل آخر على ضرورة ان يتعلم المسلم كيفية التخطيط فقد خطط اخوه يوسف عليه السلام لابعاده عن والدهم، حددوا الهدف وهو ابعاده عن ابيهم ليخلو لهم وجه ابيهم، ووسائل تحقيقه كانت رميته في البئر ليلتقطه احد السيارات. فلم يقتلوه لأن الهدف كان الابعاد، وليس القتل، ونفذت خطتهم باتقان.

والامثلة على استخدام التخطيط في الإسلام كثيرة وليس من السهل حصرها في هذا المجال كما ان الإسلام علمنا ايضاً نماذج من التخطيط المالي، فقد ورد في القرآن الكريم في سورة يوسف أهمية عمل موازنات تخطيطية Budgets، فكان سيدنا يوسف اول من ابتدع هذا النوع من الموازنات، والذي يعتبر خطة مالية واداة للرقابة، وهي تعتبر من اهم

---

٦) محمد هشام جبر. «اسس الادارة في الاسلام» بحث غير منشور.

انجازات هذا العصر، واخذت به دول العالم في الوقت الحاضر، ومعظم المشروعات على اختلاف انواعها. والمقصود بالموازنة التخطيطية . كما ورد في القرآن الكريم التنبؤ بالإيرادات المتوقعة والمصروفات المتوقعة خلال فترة قادمة مستقبلة، ووضع اولويات في الصرف، وتحديد هذه الاولويات مسبقاً لتناسب المصروفات المتوقعة مع الايرادات المتوقعة في الفترة المقبلة حتى لا يحدث عجز خلال الفترة المتوقعة لفترة قادمة والالتزام بالصرف في حدود الايرادات حتى لا نواجه بعجز مالي. وكانت موازنة سيدنا يوسف لاربع عشرة سنة قادمة، توقع في اول سبع سنوات قادمة ان يكون هناك ايراد وفير، ثم تأتي بعدها سبع سنوات ايرادها قليل، فطالب بعمل توازن بين الايرادات المتوقعة، وما سيصرف منها خلال الفترة. فجعل الايرادات توزع على السنوات الاربعة عشرة حتى يستطيع الصرف على ما يتوقع صرفه خلال السنوات التي بها ايراد وفير وتلك التي بها ايراد قليل اي الاربعة عشرة سنة القادمة. ولا بد من مراقبة التنفيذ حتى لا يحصل عجز، وحتى يتم تناسب الصرف مع الايراد فقال للملك «اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم» وقد نجح سيدنا يوسف في تنفيذ هذه الموازنة الطويلة الاجل. وقد يقول قائل ان الموازنات التخطيطية اليوم تحدد بلغة رقمية اما موازنة سيدنا يوسف فلم تحدد بلغة رقمية، وجوابنا على ذلك ان موازنته سيدنا يوسف كانت طويلة الاجل لمدة ١٤ سنة اما موازنات اليوم فهي قصيرة في الغالب سنة واحدة، كما ان اسلوب المقايسة كان هو الشائع في ذلك العصر اي كانت البضاعة هي التي تستخدم كاسلوب للتداول في الاسواق وليس النقود، ودليل ذلك قوله تعالى «وقال لفتیانه اجعلوا بضاعتهم في رحالهم لعلمهم يعرفونها اذا انقلبوا الى اهلهم لعلمهم يرجعون» ولم يقل ردوا لهم نقودهم.

وكانت موازنة سيدنا يوسف اداة تخطيط مالي ورقابة، ودليل ذلك ان مصر اصبحت محطة الانتظار ومخزن للطعام فكان الكل يقصدها، وما كان هذا الوفر ليحدث لو لا تنفيذ الخطة (الموازنة) ومراقبة التنفيذ بدقة. وقد يقول البعض ان هذه كانت تاويا لرؤيا فقد رأى عزيز مصر في منامه «سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبعين سنبلات خضر وآخر يابسات» وكان يوسف عليه السلام مفسراً لهذه الرؤيا، ونقول ان سيدنا يوسف لم يفسر الرؤيا بل خطط لهم ما يفعلون فقال «فما حصدتم فاتركوه في سنبله» وهي الطريقة المثلثة للتخزين ليحفظ من التلف، وخبرهم ما عليهم عمله، فلو كان تفسير رؤيا لقال ياتيكم سبع سنوات فيها محصول جيد، ثم سبع سنوات اخرى فيها محصول سيء واكتفى، ولكنه بين اسلوب العلمي

للتخطيط للفترة المقبلة حتى لا يقع العجز في المحصول وبالتالي يأتي الدمار على الامة.  
وتستخدم الموازنات التخطيطية في عصرنا الحاضر كأداة للتخطيط المالي والرقابة وهو ما اتبعه سيدنا يوسف عليه السلام.

**ثانياً: وظيفة التنظيم:** اما الوظيفة الثانية في الادارة فهي التنظيم: وتبدأ وظيفة التنظيم بتقسيم الاعمال داخل المؤسسة او المنشأة الى مجموعات متشابهة تسمى كل مجموعة منها دائرة او قسم او وحدة ادارية، ويكون التقسيم على اساس التشابه في الاعمال او حسب المناطق الجغرافية او حسب البضاعة المنتجة او حسب المستهلك الى غير ذلك من التقسيمات الادارية المستعملة في عصرنا الحاضر. والجدير بالذكر ان الاسلام حدد خليفة الله على الارض لادارة شؤون الامة والقاعدة الادارية انه كلما اتسع حجم العمل يقوم الرئيس بتفويض جزء من صلاحياته الى بعض مرءوسيه وتسليمهم اعباء ادارية فيخلق بذلك مستويات ادارية اخرى. فلما اتسعت اعباء الخليفة في الاسلام قام بعمل التقسيمات الادارية فقسم الدولة الى ولايات وعيّن لكل ولاية امراً او بلغة العصر مديرًا او حاكماً ادارياً، وفوضه القيام بصلاحيات في تلك الامارة، كما تم التقسيم على اساس **الوظيفة Function** فقسمت الاعمال الادارية الى ما يسمى بالدواوين او الادارات التنفيذية.

اما الخطوة الثانية في التنظيم فتقتضي تحديد السلطات والمسؤوليات، فحددت لكل امير ولاية، ولكل رئيس ديوان سلطاته و اختصاصاته ومسؤولياته، وعليه ان يرجع في الامور الهامة الى الرئيس الاعلى وهو الخليفة، ويحاسب الامير او الوالي من قبل الخليفة عن كل اعماله، حيث يقوم هذا الوالي او الامير بتقديم تقارير دورية للخليفة عن سير العمل. كما ان الخليفة مسؤول امام السلطة العليا (الشعب) الذي يحاسبه عن اعماله وقد وضعها ابو بكر رضي الله عنه سياسة عامة بقوله «وليت عليك ولست بخيركم، ان احسنت فاعينوني، وان اسأت فقوموني» اي انه مسؤول امام الشعب عن قراراته السليمة والسيئة على السواء.

اما الخطوة الثالثة في التنظيم فهي اختيار الموظفين للاعمال المناسبة، اي وضع الشخص المناسب في المكان المناسب. والقاعدة الادارية في التعين هي ان تبدأ بتحديد مواصفات وواجبات ومسؤوليات الوظيفة اولاً ثم نقوم بتحديد متطلبات وشروط شغل الوظيفة اي تحديد الشخص المناسب للوظيفة. وفي الاسلام لابد من توافر شرطين عاميين اساسيين في الشخص

الذى سيكلف بالقيام باى عمل اى توكل اليه اي وظيفة. ولو ان الانظمة الادارية الحديثة اخذت بهذين الشرطين لحلت كل مشاكل مؤسساتها. اما هذين الشرطين فهما القوة، والامانة. وتأتي كلمة القوة هنا بمعنى المقدرة على القيام بمتطلبات الوظيفة اي المهارة، اما شرط الامانة فهي لمنع الفساد الذي يحدث في المؤسسات كالرشاوي، التدليس، السرقة، او استغلال النفوذ والمحسوبيات الى غير ذلك من الامور التي ساد انتشارها في عصرنا الحاضر. والامثلة على استخدام هذين الشرطين في اختيار الاشخاص للوظائف كثيرة في الاسلام. فهذا سيدنا يوسف عليه السلام لم يعين في وظيفة خازن الدولة الا بعد ان برئت ذمته من التهمة التي الصقت اليه. يقول تعالى «وقال الملك ائتوني به استخلصه لنفسي»، فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين» وهذا دليل اعتراف الملك بامانته ومقدراته. وقال سيدنا يوسف عليه السلام «قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم» وتذكر كتب التفسير تفسيرا لكلمة حفيظ عليم. اي انى اعلم بعلم الحساب وهو شرط لهذه الوظيفة.

كما يذكر الله سبحانه وتعالى هذين الشرطين في قصة تعيين سيدنا موسى عليه السلام عند سيدنا شعيب عليه السلام فيقول سبحانه وتعالى «قالت استأجره يا ابى، انك خير من استأجرت القوى الامين» ونلاحظ ايضا ان القوة هنا تعنى المقدرة على القيام بالعمل، حيث رأت ابنة سيدنا شعيب سيدنا موسى عليه السلام يرفع الغطاء عن البئر وهو احد شروط الوظيفة والذي يتطلب مجهدًا كبيرا، فقد رفعه سيدنا موسى عليه السلام بسهولة وعليه فقد توافر لديه شرط المقدرة على اداء الوظيفة. اما الشرط الثاني فهو الامانة، وبعد التأكد من انه قوى « قادر على شغل الوظيفة» قالت انه امين وتأكدت من امانته عندما ذهبت تناديء لابيها ليجزيه عن صنيعه مع ابنته، فكان في مشيتها اميها عليها. والامانة تعنى مراقبة النفس لصاحبها بعدم خيانة صاحب العمل، وهي العنصر الذي لا يتم التركيز عليه في الوقت الحاضر مما ادى الى الكثير من المشاكل كالاختلاسات، الرشاوى وغير ذلك من انواع الفساد الاداري.

كما ان النظام الاداري في الاسلام يتطلب شرطا ثالثا خاصة بالنسبة للوظائف العامة في الدولة والتي تقضي حسن القيادة والمسؤولية كوظيفة امير ولاية او ما شابهها وهذا الشرط هو عدم اسناد الوظائف القيادية للاشخاص الذين يطلبونها، حيث ان على الرئيس الاعلى ان يكون حذرا في اختيار المسؤولين والقادة وذلك بالتحرى عنهم ومعرفة الصفات القيادية بهم، وان لا يولي الامر لمن يحرض على طلبه، وهذه سياسة ادارية سليمة

لا تأخذ بها الانظمة الحالية الا نادرا، وضرورة وجود هذا الشرط يعود الى ان الحريص على تولي القيادة والمسؤولية لا يحس بثقلها وكبر مسؤولياتها، لذلك كانت القاعدة الادارية في الاسلام البحث عن من تتوافر فيه شروط الوظيفة السابقة «القوة، الامانة» ومن يهرب من مسؤولية القيادة والامانة يجب ان تسند اليه الولاية او الامارة او القيادة وذلك لقناعة الرئيس الاعلى بان من لا يلهمه وراء المناصب فهو يشعر بكبر مسؤولياتها وثقل اعبائها، وهذا ما فعله عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عندما ول سعيد بن عامر ولاية حمص بدلا من معاوية. كما فعلها ابو بكر رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة عندما اجتمع الانصار لتعيين سعد بن عبادة رضي الله عنه خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. اذ ذكرهم سيدنا ابو بكر رضي الله عنه بان هذا مخالف للشروط التي وضعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ان لا يولي الامر لمن يطلبه ثم خيرهم بين اثنين عمر ابن الخطاب الرجل الذي اعز الله الاسلام به وابو عبيدة<sup>٧</sup> امين هذه الامة فكلاهما امين. وهنا يبادره عمر بن الخطاب الذي يعلم ان رسول الله (ص) قد اختار لهم خليفة وهو ابو بكر حين قال «مرروا ابا بكر فليصل بالناس» قائلًا: «والله لان اقدم فيضرب عنقي في غير اثم احب الي من ان اؤمر على قوم فيهم ابو بكر» وبسط يده لبياعيه. وابو بكر توافت فيه الشروط الثلاثة: القوة فلديه الخبرة والمعرفة والدرایه الكافية وذلك نتيجة تلازمه لرسول الله (ص) منذبعثه، والامانة فلا يشك احد في نزاهة ابي بكر وامانته والشرط الثالث هو عدم طلبه لهذه الوظيفة لنفسه ومن الادلة على ضرورة توفر الشرط الثالث فيمن يتولى مسؤولية ادارية «وهو ان لا يسند منصب اداري لمن يطلبـه، هو ما قاله رسول الله (ص) لعمه العباس عندما ساله الامارة حيث قال عليه الصلاة والسلام «انا لا نولـي هذا الامر من يطلبـه». كما قال صلى الله عليه وسلم لابي ذر الغفارى رضي الله عنه عندما طلب الولاية: يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خرى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه منها، والعامل الضعيف او المريض لا يصلح لهذا العمل». ومن هذا الحديث يتبين لنا ضرورة توافر شرط آخر وهو اللياقة الصحية، حيث ان المريض لا يصلح للوظيفة الادارية.

٧) خالد محمد خالد، خلفاء الرسول دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثانية ١٩٧٤ ص. ٩٢، ٩٣.

كما انه لا يجوز التعين في الاسلام على اساس القرابة Nepotism و يتبيّن هذا من موقف الرسول صلی الله عليه وسلم مع العباس رضي الله عنه، ومن قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث يقول «من استعمل رجلاً ملودة او قرابة بينهما فقد خان الله رسوله والمسلمين».٨

اما تحديد السلطات والمسؤوليات في التنظيم الاداري في الاسلام فقد رمى الاسلام المسلمين على ان يكون كل منهم راعاً ومسؤول عن رعيته، فالكل له سلطة في موقع عمله وتقع عليه المسؤولية بقدر ما اعطي من سلطة، ومن خان الرعاية والسلطة كان مسؤولاً عنها امام الحاكم وامام الله.

وعندما يتم تعيين الموظف لابد ان يتعرف على واجبات وظيفته بدقة حتى يستطيع اداءها، وحتى لا يعاقب على التقصير، وبالتالي يتعرض للجزاء. ولذا فلا بد لاي نظام اداري ان يحدد شروط العمل. ومن شروط العمل في الاسلام ان يكون مباحاً وان يحدد العمل بدقة وذلك بابرام عقد عمل بين الموظف وصاحب العمل وتتوفر للموظف الطمأنينة والامان. ومن شروط العمل في الاسلام ان يتضمن عقد العمل شرطاً بعدم تحويل الموظف اكثر من طاقته، واعطائه الحق في الاستقالة وترك العمل عند انتهاء مدة العقد، وعدم ابتزازه، كما يجب ان يتضمن العقد تحديداً لاجر الوظيفة. ويعطينا القرآن الكريم نموذجاً لعقد العمل الذي يتضمن كل الشروط المبينة اعلاه، وهو ما ورد في عقد العمل بين سيدنا شعيب عليه السلام، وسيدنا موسى عليه السلام فبعد ان تاكد سيدنا شعيب من الشروط الواجب توفرها في الموظف الذي يريد وانطباقها على سيدنا موسى عرض عليه عقد العمل التالي والمبين في قوله تعالى «قال اني اريد ان انكر حك احدى ابنتي هاتين على ان تاجرني ثمانى حجج فان اتممت عشرة فمن عندك، وما اريد ان اشق عليك، ستتجدني ان شاء الله من الصالحين، قال ذلك بيبي وبينك ايما الاجلين قضيت فلا عدوان على، والله على ما نقول وكيل».

من هذا العقد يتبيّن لنا ان اجر الوظيفة حدد بزواجه احدى ابنته، ومدة العقد ثمانى سنوات يحق للموظف ان يعمل عشر سنوات، ويحق له الاستقالة عند انتهاء ثمانى سنوات ويتضمن العقد ايضاً شرطاً بان لا يشق صاحب العمل على العامل اي لا يكلفه ما لا يطيق.

---

(٨) المرجع السابق ص. ٢٠٣

كما ان من شروط العمل في الاسلام ان لا يجمع الموظف بين راتبين  
مهما تكن الاسباب، ولقد حرم عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الجمع  
بين راتبين، وقد تكون الحكمة في ذلك ان الجمع بين راتبين يعني القيام  
بوظيفتين، وبالتالي يقل الانجاز في كليهما، ولقد اخذت معظم الانظمة

الادارية الحديثة في العالم بهذا النظام في الوقت الحاضر.<sup>٩</sup>

وحتى يمنع النظام الاداري في الاسلام المواطنين في الدولة ان يلدوا  
الفساد الاداري في وظائفهم كاخذ الرشوة، والتزوير، والتسلیس اقر  
النظام الاداري الاسلامي اعطاء علاوة عائلة ومزايا مختلفة للمواطنين،  
وهو ما بذلت تأخذ به الانظمة الادارية الحديثة. فلقد كفل عمر بن  
الخطاب رضي الله عنه، ومن بعده عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه راتبا  
وعطاء لكل مولود بمجرد ولادته. كما اقر عمر بن عبد العزيز رضي الله  
عنہ اعطاء مزايا اخرى للمواطنين حتى لا يلدوا الى الفساد فقد كتب الى  
ولاته ما نصه «لا بد لكل مواطن من مسكن يأوي اليه، وفرس يجاهد  
عليه، واثاث في بيته فوفروا ذلك كلها، ومن كان غارما فاقضوا عنه دينه»<sup>١٠</sup>  
والجدير بالذكر ان بعض الانظمة في العالم بذلت تعطي جزءا من هذه  
المزايا وليس كلها كما انه ليس لكل الموظفين، فدول الخليج محاولة منها  
لاستقطاب موظفين اكفاء تعطيهم ميزة السكن والاثاث، ولكن ليس لكل

### الموظفين

وعندما يتم استناد عمل معين لشخص معين فانه يفترض ان يكون  
مفوضا بالقيام بهذا العمل دون تدخل كبير من هم اعلى منه في السلطة،  
ويكون مسؤولا عن هذا العمل مسؤولية كاملة. والامثلة على احترام  
السلطة المفوضه للموظف من قبل رئيسه في الاسلام كثيرة. فهذا اسامه  
بن زيد رضي الله عنه تسند اليه وظيفة قيادة الجيش، فهو مفوض بقيادة  
الجيش ويفترض ان تكون له كامل السلطة عليه، وتذكر كتب التاريخ ان  
سيدنا عمر بن الخطاب كان احد افراد هذا الجيش، لما كان ابو بكر رضي  
الله عنه خليفة المسلمين اي الرئيس الاعلى للدولة فهو المسؤول عن اسامه،  
ولكنه ولعلم الناس كافة اصول الادارة بان من له سلطة يجب ان لا  
يتقص منها، لم يستطع ان يستبقى عنده عمر بن الخطاب وهو جندي في

(٩) المرجع السابق ص. ٧٤٢ - ٧٤٦.

(١٠) المرجع السابق ص. ٧٤٢ - ٧٤٦.

جيش اسامة دون اذن من صاحب السلطة في هذا الموقع وهو اسامة، ولما اراد استبقاءه تقدم بادب من اسامة هامسا في اذنه «لو شئت ابقيت لي عمر، فاني اجد في بقائه خيرا ونفعا»<sup>11</sup> ومن هذا القول نلاحظ اللهجة الادارية بكلمة لوشئت والتي تعني الطلب المذهب من صاحب السلطة باتخاذ قراره اما بالإيجاب او بالسلب.

واي نظام اداري لا يقوم بوضع شروط العمل في شكل عقد بين العامل وصاحب العمل فحسب، بل لا بد من ان يحدد العقوبات والجزاء للموظف الذي لا يؤدي واجباته كما هي محددة في عقد عمله. ولقد وضع النظام الاداري في الاسلام اللوائح والانظمه التي تحدد وسائل العقاب والجزاء للموظف المهمل الذي لا يراعي واجبات وظيفته. وفيما يلي اهم وسائل العقاب التي استخدمت في الاسلام واصبحت قواعد يمكن استخدامها في اي نظام اداري، واستخدمت الانظمة الادارية الحديثة معظمها:

أ) عقوبة الفصل من الوظيفة: لا يكاد يخلو نظام اداري في اي مؤسسة حديثة من هذه العقوبة. اذ يجوز طرد الموظف المهمل في عمله، والمخل بواجبات وظيفته، وذلك لاخلاله بشروط العقد. ولقد قام ابو بكر رضي الله عنه بعزل خالد بن سعيد لانه لم يراع واجبات وظيفته فقد كان يحمل امره على المغالبة والتعصب كما عزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار ابن ياسر عندما ورثه شكوى من اهل الكوفة وذلك بعد ان قام بالتحقيق في الشكوى، وعجز عمار عن الدفاع عن نفسه، ودحض ما جاء في الشكوى.

ولقد اكد ابن تيمية جواز الفصل من الوظيفة في الاسلام بقوله «ان كل من يخون الامانة المعهودة اليه من الموظفين يجوز تعزيذه بالعزل من وظيفته» ومن هنا يتضح لنا ان الفصل من الوظيفة جائز شرعا وذلك شريطة ان يكون الموظف قد خان الامانة المعهودة اليه اي اخل بواجبات الوظيفة.

ب) عقوبة الانذار: يشترط انذار الموظف قبل عزله، فان لم يرتدع عن التقصير والاهمال، فعلى المسؤول ان يعزله، والامثلة على ذلك كثيرة نورد منها قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما انذر عمرو بن العاص رضي الله عنه الذي كان قد اقام الحد على عبد الرحمن بن عمر بطريقة تختلف عن تلك التي كانت تتبع مع كافة افراد الشعب فقال عمر بن الخطاب «عجبت لك يا ابن العاص، ولجرأتك علي خلاف عهdek فما اراني الا عازلك».

وكذلك فقد كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه الى احد ولاته  
«قد كثر شاكوك، وقل شاكروك فاما اعتدلت واما اعتزلت».<sup>١٢</sup>  
وهذان الخطابان من عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي  
الله عنهمما يبيبان ان عقوبة الانذار تقع قبل العزل، وهذا ما اخذت  
به الانظمة الادارية الحديثة.

ج) عقوبة الجزاء، والعقاب المادي والمعنوي: اذا قصر الموظف في اداء  
واجباته فلرئيسه الحق في معاقبته بالتعزير، وايقاع الجزاء المادي  
والمعنوي، ولقد سبق الاسلام كافة الانظمة في منح الرئيس حق  
استخدام هذا الاسلوب في العقاب فلقد ورد في القرآن الكريم ان  
سيدنا سليمان عليه السلام توعد الهدى حين غاب بالجزاء ان لم  
يقدم سببا لتأخيره وتقصيره. يقول تعالى «وت فقد الطير فقال مالي لا  
ارى الهدى ام كان من الغائبين، لاعذبني عذابا شديدا او  
لانبحنه او لياتيني بسلطان مبين»  
والاسلام لا يسمح للرئيس بمعاقبة المرؤسين امام غيرهم، اي ان  
اسلوب العقاب يجب ان يتم على انفراد بين الرئيس والمرؤوس وليس  
امام الغير حتى لا يؤثر ذلك على معنويات ونفسية الموظف. ودليل  
على ذلك ان القرآن الكريم يحدثنا ان سيدنا هارون عليه السلام  
استنكر غضب سيده موسى عليه السلام، واوضح له ان ذلك سيؤثر  
على قدرته في قيادة بنى اسرائيل خاصة اثناء غياب موسى عليه  
السلام. يقول تعالى على لسان هارون «يا ابن ام ان القوم  
استضعفوني، وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء ولا  
تجعلني مع القوم الظالمين».

د) عقوبة مصادرة الاموال اذا اكتسبها الموظف بطريقة غير شرعية: حيث  
كان الخلفاء يحاسبون ولاتهم، ويقومون بمصادرة المال الذي اكتسب  
بطريقة غير مشروعة. وكتب التاريخ الاسلامي حافلة بالامثلة على  
هذه المعاملة.

### ثالثاً: اتخاذ القرارات الادارية:

يكاد يجمع كتاب الادارة ان هناك نوعين من القرارات الادارية: وهما:  
القرارات الجماعية Group Desision، والقرارات الفردية Individual Desision

Decisions

اما القرارات الجماعية فهي تلك التي يتم اتخاذها بمشاركة الآخرين، اما عن طريق المروءسين او عن طريق مستشارين او بواسطة استخدام اللجان، ولهذا النوع من القرارات مزايا وعيوب، وقد ثبت ان لاستخدام اللجان عيوب قد تزيد عن مزاياها لدرجة انه قيل: «ان كنت لا تريد حل مشكلة ما فاعطها الى لجنة»

واما النوع الثاني من القرارات وهو القرارات الفردية فقد تؤدي بالانسان والمؤسسة التي يديرها الى الهاوية كما فعلت قرارات فرعون الفردية به وبشعبه اذ ادت به الى الهاوية.

اما القرارات الادارية في الاسلام فهي مزيج من النوعين السابقين اذ لا بد من الاستعانة بآخرين لاتخاذ قرار جيد، وجعل الاسلام الاستنارة براء الآخرين في اتخاذ قرارات ادارية مبدئاً من مبادئه حيث يقول الله في كتابه العزيز «وامرهم شورى بينهم» «وشاورهم في الامر» اي لا يجوز الانفراد بالرأي، واتخاذ قرار فردي، كما لا يجوز التهرب من المسؤولية واسناد مهمة اتخاذ القرار الى لجنة، انما سلطة اتخاذ القرار في الاسلام تبقى في يد المسؤولين شريطة ان يستنيروا براء الآخرين. وبعد الاستماع الى الاراء المختلفة ودراسة محاسنها ومساوئها ينتهي المسؤول القرار المناسب لتلك المشكلة. هذا ما فعله صلی الله عليه وسلم في معركة بدر اذ اخذ برأي الحباب بن المنذر، وفي معركة الخندق اخذ برأي سلمان الفارسي، كما اتبع بقية الخلفاء الراشدين هذا الاسلوب في اتخاذ القرارات الادارية، فقد استمع ابو بكر رضي الله عنه الى كافة الاراء عند الردة ثم اخذ قراره بمحاربتهم رغم انه كان معارضاً لمعظم الاراء. الا انه بعد دراسة محيطة لكافة الاراء، والنتائج استقر على ان هذا هو القرار السليم. وثبت صحة ذلك.

يلاحظ مما سبق ان القرار الاداري في الاسلام يعتمد على مبدأ المشاركة مع المروءسين وهذا ما توصل اليه العلم الحديث وهو مبدأ المشاركة في الادارة<sup>١٢</sup>. Participative Management.

#### رابعاً: وظيفة التوجيه:

ان الالتزام بالنظام والتعليمات المعمول بها في المؤسسة هو الاساس لأي توجيه من اجل تنفيذ الاعمال الموكلة الى الموظف. وفي الاسلام هناك تعليمات عامة يمكن الاستنارة بها في اي موقع من مواقع العمل لتوجهه ليقوم بعمله على احسن وجه، وهي قوله عليه الصلاة والسلام «تركت

فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا بعدى ابدا: كتاب الله وسنة نبيه». هذه هي الانظمة واللوائح، فالاسلام يربى الانسان على ان يوجه نفسه بنفسه للعمل، ويحثها ويحفزها على العمل بدافع من عقيدته ومن نفسه، فبمجرد التزامه بالاسلام يعطيه الدافع والحافز على ان يؤدى واجباته الوظيفية بامانة واتقان، وذلك تنفيذا لتوجيهه من توجيهات الاسلام المبين في قوله عليه الصلاة والسلام «ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه» فكانت هذه عبارة جامعة لتوجيهه الانسان وحثه على العمل سواء كان موظفا في الدولة او في المصنع او في اي مؤسسة. ومن الامثلة على تطبيق هذا الاسلوب من التوجيه والحفز على العمل هو ما قام به خالد بن الوليد رضي الله عنه في معركة اليرموك عندما عزله عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن قيادة الجيش، لم يثبط ذلك من عزيمته، ولم يجعله يت怯عس عن اداء واجباته لان الحافز على العمل والتوجيه كان دافع ذاتي فقال قوله المشهورة «انا لا اقاتل من اجل عمر، انا اقاتل من اجل الله» فالدافع للعمل والحفز عليه رضوان الله سبحانه وتعالى وقد تختبئ النظريات الادارية الوضعية في ايجاد الحافز الحقيقي للعمل كما رأينا في بداية هذا الفصل، اما الاسلام فقد اوجد هذا الحافز وهو اقناع المسلم واعتقاده بان العمل هو طاعة لله، واتقانه يؤدى الى محبة الله.

ولم يقتصر الحفز على العمل في الاسلام على هذا الاسلوب فقط بل تعداد الى ضرورة ان يقوم الرئيس باصدار توجيهاته الى موظفيه ومرؤوسيه ليقوموا باداء اعمالهم على خير وجه، وتحدثنا كتب التاريخ عن الكثير من كتابات الخلفاء الى ولاتهم للتوجيهم وترشدهم الى ما يجب عمله حتى ينجذب العمل على خير وجه.

#### خامساً: وظيفة الرقابة:

تقوم كل النظريات الادارية الحديثة على ضرورة وضع معايير معينة للعمل، وقياس انجاز العامل او الموظف وذلك لمراقبة عمله من اجل تصحيح الانحراف، واحسن نظام للرقابه هو ذلك النظام الذي يسمح بتصحيح الانحراف قبل وقوعه كما اثبتت الدراسات في هذا المجال ان احسن وسيلة للرقابة هي الرقابة غير المباشرة. كما اشار بعض الباحثين الى ان الرقابة الذاتية اي مراقبة الموظف لنفسه هي اهم وسائل الرقابة. فقد اشارت Follett بطريقة غير مباشرة الى الرقابه الذاتية، ويقول Jenkins ان الرقابة الذاتية تمكן الجماعة من تحسين ادائها باستمرار. كما اكد McGregor ان التزام الافراد باهداف محددة يجعلهم يبذلون قصارى جهدهم بدافع من الرقابة الذاتية وبتوجيه من انفسهم لتحقيق هذه الاهداف.

نستخلص مما سبق ان العديد من كتاب الادارة يعتقدون بضرورة الرقابة الذاتية من اجل انجاز احسن الاعمال، وتحقيق الاهداف هذا وقد جعل الاسلام الرقابة الذاتية مبدأ رئيسيا من مبادئه ويتبين لنا ذلك من الآيات الكريمة التالية:

«كل امرئ بما كسب رهين»

«وان ليس للانسان الا ما سعى»

«اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا»

«وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين»

وليس الرقابة الذاتية في الاسلام هي الاسلوب الوحيد للرقابة فهناك ضعاف النفوس، والمهملون في اداء واجباتهم، لذا فالاسلام يتطلب بالإضافة الى الرقابة الذاتية رقابة المسؤول. فهذا عمر ابن عبد العزيز يوجه ولاته لمراقبة موظفيهم وتصحيف الانحرافات باسلوب علمي يلخص فيه معنى الرقابة بمعالجة الانحراف ومنعه من الواقع وتدريب العاملين وتعليمهم حتى لا يخطئوا في المستقبل وذلك باسلوب لا يعني التوبيخ على التقصير والخطأ بل باسلوب يجعل الموظف يقبل على معرفة كيفية معالجة خطئه، وهذا المعنى للرقابة هو ما اخذت به الانظمة الادارية الحديثة<sup>١٤</sup>. ولقد لخص عمر بن عبد العزيز معنى الرقابة في قوله لولاته «سدوا المخالفين، وبصروهم، وارفقوا بهم وعلّموهم».

كما تستوجب الرقابة في الاسلام متابعة المرؤوسين وكثرة السؤال عنهم خشية وقوعهم في الخطأ وظلم الاخرين. يقول عمر بن عبد العزيز ايضا «تعاهدوا حجابكم ورؤسائكم وشرطكم والعاملين معكم واكثروا المسائلة عنهم حتى يستيقنوا انهم لا يرتكبون غشما ولا ظلما».

كما يقول بعد تذكير احد ولاته بعظم المسؤولية وثقلها: «ان من ابتلي من امر السلطان بشيء، فقد ابتلى ببلية عظيمة، اني ادعوك ان تقف في نفسك في سرك وعلانيك». كما يقول لغيره تذكر ما سلف منك من خطأ واصلحة قبل ان يتولى صلاحه غيرك.<sup>١٥</sup>

ويحمل الاسلام المرؤوسين مسؤولية مراقبة الرؤساء وعدم السكوت عن اخطائهم حتى لا يتمادوا. ويظهر هذا المبدأ جليا في المنشور الذي ارسله عمر بن عبد العزيز الى جميع الاقطار يحمل الناس فيه مسؤولية مراجعة رؤسائهم فيقول «من ظلمه امامه مظلمة، فلا اذن له علي، اي ليقتحم علي

داري غير منظر اذن وغير واقف بباب. وتمثل هذه الرقابة والتي تعرف الرقابة الذاتية افضل وسائل الرقابة العلمية،<sup>١٦</sup> وهي رقابة المسؤول لرؤوسهم، ورقابة المرؤوسين لرؤسائهم.

## الخلاصة:

بناء على التفصيلات الواردة اعلاه يمكن القول ان الاسلام ارسى اهم المبادئ والسياسات الادارية في مجال التخطيط والتنظيم والتوجيه وحفز الجهد والرقابة بطريقة سهلة سلسة علمية وواقعية تضمن تحقيق الاهداف ببساط الاجراءات وباقل التكاليف.

وببناء على الاسس والمفاهيم الواردة اعلاه يمكن تلخيص صفات الاداري الناجح في الاسلام على النحو التالي:

١- القدرة على تحديد الاهداف والعمل بجد – قبل غيره – على تحقيقها. وكان القادة المسلمين قادرين على تحديد اهدافهم بدقة، وعاملين بجد قبل غيرهم على تحقيقها والامثلة على ذلك كثيرة. ولعل اوضح مثال على ذلك ما ورد ذكره على لسان القائد المسلم ربعي بن عامر حينما دخل على ملك الفرس يبين له بدقة، وبالتحديد هدفهم من القدوم الى ارض فارس بكلماته الجامعة «جئنا لنخرج العباد من عبادة العباد الى عبادة رب العباد، ومن ضيق الدنيا الى سعة الاخرة، ومن جور الاديان الى عدل الاسلام». يتضح من هذه التعليمات الجامحة مدى دقة القائد في تحديد هدفه بوضوح واما العمل على تحقيق الهدف بجد واجتهاد قبل غيره فيحدثنا التاريخ الاسلامي عن ان كافة القادة المسلمين كانوا في كل تصرفاتهم سباقين الى العمل لتحقيق اهدافهم.

٢- القدرة على توضيح وشرح الهدف للرؤوسين حتى يتفانوا في سبيل تحقيقه وبيان الوسائل والاعمال الالازمة لتحقيق الهدف. نذكر هنا مثلا واحد من الافلام المثلة يوضح هذه الصفة التي وجدت في عمرو بن العاص رضي الله عنه عندما اوضح لرؤوسه ان الهدف هو فتح القدس امام المسلمين لنشر الدعوه الاسلامية في هذه البلاد المقدسة، وعندما حاول الروم اغواء الجيش المسلم بالنساء والمال حتى يصدوهم عن الفتح، وقف عمرو بن العاص يبين ويشرح لرؤوسه كيفية تحقيق الهدف بكلمات بسيطة وقليلة ادت الغرض بسهولة حيث قال لرؤوسه «ان اردتم ان تفتحوا القدس، فكفوا ايديكم وغضوا ابصاركم» فبيين لهم بوضوح ان الهدف فتح القدس، وكيفية تحقيقه في هذا الظرف بالذات هو كف الايدي عن المال، وغض البصر عن اغواء النساء. وكان لهم ذلك.

---

(١٦) خالد محمد خالد خلفاء الرسول المرجع السابق ص. ٧٤٥.

٣- من صفات القائد الاداري الناجح ان يكون قادرا على ان يقود تابعيه ويجرم خلفه، وان لا يدفعهم الى المقدمة ويبيقى في المؤخرة، بمعنى اخر ان يكون قدوة صالحة يفعل الفعل، ويطلب من تابعيه (مرؤوسيه) ان يتبعوه. والاسلام يجعل هذه الصفة سياسة عامة حيث يقول تعالى في كتابه العزيز «لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة». علم الاسلام كل قادته ان يكونوا قدوة لغيرهم من المرؤوسيين. فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كان مع الايام تزداد تبعاته، وتزداد احتياجاته ونفقاته، يرفع كلما هب الرخاء رواتب جميع المسلمين في المدينة وخارجها لكنه لا يفكر في زيادة نفسه درهما واحدا حتى سمع اصحابه يوما انه يقترض ليعيش، فاجتمع نفر من الصحابة معهم عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، واتفقوا ان يطلبوا منه ان يزيد راتبه، ولم يجرءوا على مفاتحته بالامر، فطلبوها من حفصة ابنته رضي الله عنها ان تستطع امر ابيها واستكتموها امرهم. فلما جاءت الى عمر كانت متهدية وساقت الحديث بحذر فقال عمر: من بعثك الي بهذا قالت: لا احد قال: بل بعثك بهذا قوم، لو عرفتهم لحاسبتهم». ثم قال لها لقد كنت زوجة لرسول الله، فماذا كان يقتني في بيته من الملبس، والطعام، والفراش، فلما حدثته قال لها: يا حفصة ابلغي الذين ارسلوك الي «ان اراد عمر ان يلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم، وابي بكر رضي الله عنه فعليه ان يقتدي بهما ويرضى بزادهما وان سلك غيرطريقهما لم يجتمع بهما».

اي قدوة هذا القائد. هل عرف التاريخ قادة امثال هؤلاء في كونهم قدوة حتى جعلت اعماله عليا كرم الله وجهه يقول له «لقد اتعبت الذين يجيئون بعدك».

٤- القدرة على اكتشاف مواهب وقدرات تابعيه ليتمكن من استخدامها استخداما سليما. كان الخلفاء الراشدون من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثالا للقادة الاداريين الناجحين الذين لم يعرف التاريخ لهم مثيلا. ولقد تجلت هذه الصفة «القدرة على اكتشاف مواهب وقدرات التابعين في ابي بكر رضي الله عنه عندما سمع بجيوش الروم الجرارة فيكتشف بسرعه انه ليس لها سوى خالد بن الوليد رضي الله عنه فيقول كلمته المشهورة «والله لأشفين وساوسهم بخالد» ويعترف عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لابي بكر بهذه الصفة حيث يقول «رحم الله ابا بكر فقد كان اعلم مني بالرجال».

٥- القدرة على رفع الروح المعنوية للمرؤوسيين وشحذ هممهم لتحقيق الهدف. ان الظروف التي عاشتها الامة الاسلامية بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم كانت ظروفا صعبة تحتاج الى رجل قادر على تحمل مسؤولية الامة وشحذ همم رجالاتها ورفع روحهم المعنوية لتجميع الجهود المشتتة وحفزها لتحقيق هدف

الامة وهو اعلاء كلمة لا اله الا الله، محمد رسول الله، وتحدثنا كتب التاريخ كيف استطاع ابو بكر رضي الله عنه القيام بهذه المهمة الصعبة لمواجهة المرتدين، فتجلت مقدراته الادارية على حفظ الجهود، ورفع معنويات مرؤوسيه.

٦- المقدرة على استخدام مبدأ المشاركة في اتخاذ القرارات. جعل الاسلام الشورى مبدعا من مبادئه. فهذا ابو بكر جعل حوله مجموعة من المستشارين ليستشيرهم في حل المشكلات الصعبة كلهم من كبار الصحابة الذين تتلمذوا على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان على راس مستشاري ابي بكر، عمر بن الخطاب وكذلك على راس مستشاري عمر بن الخطاب سيدنا علي كرم الله وجهه، فطالما كان الخليفة ابو بكر رضي الله عنه يسعى اليه ويقول له «افتنا يا ابا الحسن» وهذا عمر بن الخطاب يستنجد بفقهه علي وبذكائه وبصيرته ثم يقول «لولا علي لهلك عمر» كما كان علي مستشارا لعثمان بن عفان ايضا.

٧- القدرة على تقبل النقد، بل والبحث عليه، والطلب من المرء وسین باستمرار ان يقوموا بواجبهم نحو نقد رئيسهم ليصححوا اعوجاجه، ويفكونا في هذا المجال ان نسوق قول ابي بكر عندما ولـيـ الخلافة لمرؤوسـيه «ولـيتـ عـلـيـكمـ وـلـسـتـ بـخـيـرـكـمـ، وـانـ اـحـسـنـتـ فـاعـيـنـوـنـيـ وـانـ اـسـاتـ فـقـوـمـوـنـيـ». وقول عمر: «من رأى منكم في اعوجاجا فليقومه» فيرد عليه احد رعيته قائلا: والله لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا.

٨- القدرة على التنبؤ والنظرة المستقبلية للامر: من صفات الاداري الناجح مقدراته على التنبؤ والنظرة المستقبلية. كان عمر رضي الله عنه يتمتع بهذه الصفة. فعندما مات عبد الله بن ابي زعيم المنافقين قام الرسول صلى الله عليه وسلم للصلوة عليه وذلك لأن الرسول بعث رحمة للعالمين ليترحم عليه، فعارضه عمر رضي الله بحجة ان هذا كافر ولا يجب الصلاة عليه، وهنا تجلت مقدرة عمر على التنبؤ والنظرة المستقبلية فنزلت الآية الكريمة تؤيد رأي عمر قائلا: «ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره».

٩- الحزم عندما تتطلب الامور من القائد الاداري ان يكون حازما، واللين عندما يتطلب الامر منه ان يكون لينا. تجلت هاتين الصفتين في ابي بكر رضي الله عنه، وعمر بن الخطاب. فكان ابو بكر حازما في مقاتلة المرتدين، اذ رأى من واجبه كقائد ان يكون حازما مع من بدأوا يتسللون من بعض واجباتهم الدينية وقال قوله المشهورة التي تدل على حزمـهـ في ذلكـ الوقتـ حينـ تطلبـ الـامرـ الحـزمـ «واللهـ لـوـ مـنـعـونـيـ عـقاـلاـ كـانـواـ يـؤـدـونـهـ لـرـسـوـلـ اللهـ لـقـاتـلـتـهـ عـلـيـهـ». والامثلة على لين ابي بكر ليس من السهل حصرها حينما كان يتطلب الامر اللين. فلقد كان في جيرته بعض الارامل والعجائز، وبعض اليتامي فكان يوم

بيوت الارامل فيحلب لهن الشياه، ويؤم بيوت اليتامى فيطهو لهم الطعام ولما صار خليفة ظنت هؤلاء الارامل واليتامى ان وظيفته الجديدة ستشغله عنهم، فطرق احدى الدور، وسارت فتاة صغيرة الى الباب لا تكاد تفتحه حتى تصيح: «انه حلب الشاه يا اماه» هل هناك لين، وبساطة ورحمة وتفان في خدمة رعيته مثل ابى بكر حلب الشاه للعجائز، والعاجن بيديه خبز الايتام. ولقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال عنه: «ارحم امتى بامتى ابو بكر». <sup>١٧</sup>

وهذا عمر بن الخطاب يحاول تقليد ابى بكر، فيذهب بعد وفاته الى زوج ابى بكر يسألها كيف كان ابو بكر يعبد ربه فاجابتة قائلة: «كان يتلو القرآن وي بكى، ويسجد وي بكى ويدعو وي بكى»، فبكى عمر وقال: «انى لابن الخطاب مثل هذا». وخير دليل على توافر صفة الحزم واللين في ابى بكر ما وصفه به خالد محمد خالد في كتابه خلفاء الرسول بقوله «خلفية الرسول وقاهر جيوش الربدة، وحالف شياه الايامى».

١٠- الثقة بالمرؤوسين الذين يسند اليهم وظائف ادارية، وعدم التعذر على سلطاتهم وهو ما يسمى في الادارة بمراعاة التسلسل الوظيفي في السلطة، فلا يجوز للإداري ان يأخذ قرارا من حق غيره ولو كان مرؤوسا. فهذا ابو بكر لا يتعدى على سلطة اسامة بن زيد قائد الجيش وهو احد مرؤوسيه، فعندما اراد استبقاء عمر بن الخطاب وهو احد افراد هذا الجيش، لا بد ان يأخذ اذنا من اسامة بن زيد رئيسه المباشر فما كان من ابى بكر الا ان تقدم من قائد الجيش (اسامة) قائلا في همس ورجاء «اذا اردت ان تترك لي عمر بن الخطاب، فاني اجد في بقائه معي خيرا ونفعا» لقد تكلم ابو بكر مع اسامته بلغة ادارية علمية سليمة، فاعطاه حرية اتخاذ القرار بقوله «اذا اردت ان تترك لي عمر بن الخطاب»، ولم يقل له بلغة الامر استبقي لي عمر كما يتعامل معظم اداريوها هذا الزمان. فابو بكر يريد ان يعلم الناس كافة ان صاحب السلطة له حرية اتخاذ القرار ولا يجب ان يسلب منه هذا الحق. وهذا دليل ايضا على ثقة ابى بكر بمرؤوسه اسامة في انه قادر على اتخاذ قرار اداري سليم، وفي قدرته على تحمل المسؤولية.

١١- القدرة على تحمل المسؤولية، والقدرة على قيادة المرؤوسين خاصة عند الطوارئ ومواجهة المشاكل الصعبة. وهل كانت هناك مسؤولية واعباء اثقل من مسؤولية قيادة الامة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، فالمرتدون، والفوضى العارمة

(١٧) خالد محمد خالد خلفاء الرسول المرجع السابق ص. ١٣٢ . ١٣٨

التي عمت الناس، واتخاذ قرار صعب بتسخير جيش اسامة ام لا؟ كل هذه الامور لا تتحملها الجبال، تحملها ابو بكر واثبت قدرته على تحمل هذه المسؤوليات الجسماني في وقت الشدة والمشاكل الصعبة واثبت ان التاريخ يعجز عن ان يأتي بمثيل لابي بكر، فلقد لخص ابو بكر الموقف لجماعة المسلمين بكلمات جامعات بقوله «من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فان الله حي «لا يموت». لقد كان خبر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم صعبا للغاية لدرجة ان عمر بن الخطاب لم يصدقه وتوعد من يقول بموته بالقتل. لقد صور عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قدرة ابي بكر على تحمل المسؤولية وانقاذ الامة في ذلك الوقت بقوله: «لقد قمنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما كدنا نهلك فيه، لو لا ان من الله علينا بابي

<sup>١٨</sup> بكر»

١٢- الاهتمام الشديد بالرعاية، والشعور بالمسؤولية، والعمل على تحقيق مطالب وأهداف المرؤوسين. والامثلة على ذلك في الاسلام كثيرة . فهذا ابو بكر خليفة المسلمين ويحلب الشياح للارامل ويطهو الطعام لليتامى، وهذا عمر بن الخطاب يفرض راتبا شهريا لكل مولود من ابناء شعبه. وعمر بن عبد العزيز يطلب من ولاته في جميع الاقطار ان يوفروا لكل فرد مسكن ياوي اليه وفرسا يجاهد عليها واثاثا لبيته، وان يقضوا عنه دينه. هل هناك اكثرا من هذا اهتماما بالرعاية.

## الخلاصة:-

ما سبق يمكننا ان نستخلص الخصائص الرئيسية للادارة في الاسلام، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:-

١- ان التطور الذي حصل في علم الادارة منذ القدم حتى وقتنا الحاضر والمبني على تجارب وخبرات واستنباطات الكثيرين من العلماء والمتخصصين في الادارة والذي كان له الاثر الكبير في تطوير المجتمعات ونمو المشروعات ادى الى التوصل الى نظريات ومبادئ ادارية كان الاسلام قد عرفها وطبقها منذ نشأته، مثل ذلك الادارة بالمشاركة، الادارة بالاستثناء، وتقسيم العمل، وتحديد المسؤوليات والسلطات، والرقابة غير المباشرة وغيرها.

٢- اهتمت النظريات الادارية الحديثة بما يجري داخل المؤسسة من سلطة ومسؤولية وسلوك وعلاقات، واغفلت البيئة الاجتماعية بما فيها من عادات

- وتقاليد والتي قد تتعارض مع انظمة وقوانين المؤسسة مما قد ينعكس على العمل الاداري داخل المؤسسة وقد يفسده في حين نظر الاسلام الى الادارة نظرة شمولية فلم يفصل بين المنشأة والبيئة الاجتماعية، وجعل الادارة ترتبط ارتباطا وثيقا بالفلسفة الاجتماعية للمجتمع الاسلامي واخلاقياته، وقيمه.
- ٣- اهتمت الادارة بالاسلام بالفرد وركزت على ضرورة اشباع حاجاته المادية والمعنوية والروحية.
- ٤- تهتم الفلسفة الادارية بالاسلام باشراك الفرد في العملية الادارية حسب استعداداته وقدراته، وتحدد له سلطاته و اختصاصاته و مسؤولياته.
- ٥- تحترم الفلسفة الادارية في الاسلام التنظيم الرسمي والسلطة الرسمية داخل المنشأة وتشترط طاعة اوامر المسؤولين في حالة عدم تعارضها مع اوامر الخالق.
- ٦- تعتمد العملية الادارية في الاسلام على القيام ب الوظائف الادارية الرئيسية وهي التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة.
- ٧- تقوم الادارة في الاسلام على تحديد سياسات عامة مثل سياسة اختبار الموظفين والتي تعتمد على المقدرة على القيام بمتطلبات الوظيفة والامانة لقوله تعالى «قالت استاجره يا ابت انك خير من استاجرت القوي الامين»
- ٨- من الخصائص الادارية في الاسلام ايضا عدم اسناد الوظائف القيادية للاشخاص الذين يطلبونها، لأن الحريص على طلب القيادة لا يحس بثقل المسؤولية. هذا ما فعله عمر بن الخطاب عندما ولى سعيد بن عامر ولاية حمص بدلا من معاوية، وما فعله ابو بكر رضي الله عنه في سقيفةبني ساعدة عندما اجتمع الانصار لتعيين سعد بن عبادة اذ ذكرهم بقوله صلى الله عليه وسلم، انا لا نولي هذا الامر من يطلبـه «وخيرهم بين اثنين كلـهما قوي امين عمر بن الخطاب الرجل الذي اعز الله به الاسلام وأبـي عبيده امين هذه الامة، اذن فكلـهما قوي امين. والامثلة على ذلك كثيرة.
- ٩- يتطلب الاسلام ضرورة وجود نظام اداري يحدد شروط العمل بدقة للحد من المنازعات التي قد تحدث بين الموظف وصاحب العمل مما يوفر الطمأنينة والامان للموظف، ومن شروط العمل في الاسلام ان يتضمن عقد العمل ما يلي:-
- أ) عدم تحمل الموظف اكـثر من طاقتـه
- ب) اعطاء الموظف الحق في الاستقالـه وترك العمل عند انتهاء مدة العـقد.

(ج)

تحديد اجر الوظيفة.

(د)

تحديد مدة العمل.

(هـ)

عدم الجمع بين وظيفتين.

(و) تامين الضمان الاجتماعي للموظفين.

- ١٠ - ان يتضمن النظام الاداري تحديدا دقيقا للسلطات والمسؤوليات للعاملين وتحديدا دقيقا لوسائل العقاب والجزاء للموظف المهمل الذي لا يراعي واجبات وظيفته منها عقوبه الفصل من الوظيفة، وعقوبة الانذار والعقاب المادي والمعنوي، ومصادر الاموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة.
- ١١ - جعل الاسلام الرقابه الذاتية مبدعا من مبادئه الرئيسية، وكذلك رقابة المسئول وضرورة متابعة المرؤوسين ايضا بمراقبة الروؤسae.

وفي الختام فان الشكل رقم ٤ - ١ يعرض العناصر الرئيسية للفكر الاداري الاسلامي كما يراها المؤلفان قياسا على مدارس الادارة الحالية.

# الشكل رقم ٤ . اساليب الادارة وفلسفتها وفقاً للفكر والتجربة الاسلامية

الوظيفة الادارية	الاسلوب والادارة	الفلسفة النظرية
الخطيط	* التنبؤ بالمستقبل * رسم الخطط * توضيح طرق تنفيذ الخطة وتحقيق الاهداف * رسم السياسات	* التخطيط من خلال تحديد الاهداف MBO * وحدة الاهداف * ملائمة الخطة والهدف للمؤسسة وللصالح العام والمجتمع
التنظيم	* توزيع المسؤولية * الاختيار والتعيين * تفويض الصلاحيات	* النظرة الشمولية للمؤسسة كجزء من المجتمع * الامرکزية * وحدة الامر تكامل الوظيفة مع الموظف
الرقابة	* المتابعة والمشاهدة * الثواب والعقاب * الرقابة المانعة * الرقابة المصدقة * الادارة بالاستثناء	* الرقابة الذاتية * الرقابة الادارية * الجمع بين فلسفة المدارس السلوكية والانسانية والادارة العلمية.
اتخاذ القرارات	* تحديد المشكلة * تحليل الموقف * ملائمة القرار لحل المشكلة القرارات * مبدأ الشورى * تدرج مسؤولية اتخاذ القرار حسب المستوى الاداري	* الابداع في اتخاذ القرارات * الحث على المشاركة في اتخاذ القرارات * مبدأ الشورى * تدرج مسؤولية اتخاذ القرار حسب المستوى الاداري
التوجيه والتنفيذ	* الارشاد المباشر * الحث والتشجيع * الاتصال المستمر بين الرئيس والمسؤول في الاتجاهين	* تجمع بين السلوكية والانسانية * التعليمات الواضحة والمعلنة * مسؤولية المتابعة حسب المستوى الاداري
القيادة	* تحديد الهدف * رسم الطريق الى الهدف * تنمية المواهب * ديمقراطية القرار * تحمل المسؤولية	* ملائمة الظروف * اعتماد تنمية قيم القائد وتهذيبها * فلسفة الريادة والثالية في القيادة وهي اقرب الى نظرية تفوق المزايا Trait * تجمع بين الاهتمام بالوظيفة دون التضحية بالجانب الانتمائي.

## **ادارة عمليات البنك الاسلامي**

يعمل البنك الاسلامي اساسا في ادارة التدفقات النقدية المتمثلة في الحصول على الاموال من جهة وفي استثمارها من جهة اخرى، اضافة الى النشاط التشغيلي الروتيني، حيث يتقاسم العائد الناتج عن ادارة التدفق النقدي الداخلي والخارجي لفترة مالية مع اصحاب الودائع بطريقة يتم الاتفاق عليها مسبقا وعليه فان القرار الاداري في البنك الاسلامي يعمل في ظل هذه الدائرة المتمثلة في حركة ايداعات الاموال واستثمارها. ومع الالتزام بمبادئ الادارة الاسلامية والأنشطة المتفقة معها فان وظائف ادارة البنك الاسلامي تتفق ووظائف الادارة بصفة عامة والتي تبدأ بالخطيط التنظيم، التوجيه، والرقابة الهدافه واهداف البنك وتلتزم بقوانينه وانظمته وسياساته واجراءاته وعليه سيتم الالتزام بال التقسيم التقليدي لوظائف الادارة في تفصيلنا لادارة انشطة البنك الاسلامي على النحو التالي:

### \* **تخطيط النشاط البنكي:**

- تخطيط الابداعات المتوقعة.
- تخطيط استخدامات الاموال (استثمارها).
- تخطيط الانشطة المصرفية الاخرى.
- اعداد الموازنة النقدية.
- اعداد الموازنة الشاملة.

### \* **التنظيم الاداري للبنك الاسلامي وستتم مناقشته في الفصل القادم.**

### \* **الرقابة على النشاط البنكي:**

- الرقابة الداخلية.
- الرقابة الشرعية.
- الرقابة الخارجية.

### \* **اتخاذ القرارات الادارية:**

- القرارات الادارية الروتينية.
- قرارات المشاركة في الاستثمارات.
- القرارات الاستثمارية.
- القرارات الادارية الخاصة.

## **تخطيط النشاط البنكي:**

ان التخطيط في ابسط صوره هو عملية التفكير المنظم السابق لعملية تنفيذ الاعمال قبل وقوعها والاستعداد لها وطالما ان الشيء المتوقع والمقصود هو انشطة الاعمال بصفة عامة فان تخطيطة يعني التفكير المسبق بماهية هذه الانشطة وبلورتها والتنسيق بينها وصياغتها في شكل خطط وبرامج على ضوء اهداف المنشأة. وتبدأ عملية التخطيط والتي تقع اساسا على كاهل الادارة العليا للمنشأة بتحديد الاهداف الرئيسية، ومن ثم صياغة اهداف واقعية ومحددة مع الاخذ بالاعتبار الوضع الاقتصادي العام وظروف المنشأة وامكانياتها ومدى توافر الاموال والقوى العاملة والتسهيلات الاجرى الالزمه لتسهيل عمليات المنشأة.

وعلى ضوء الاهداف المحددة للخطة يتم تحديد السياسات العامة والإجراءات وتحديد الانشطة الروتينية وبعد ذلك يتم ترجمتها الى ارقام مالية في صورة خطة مالية تعرف بالموازنـه التقديرية وتحتـلـ الخـطـط باختـلـافـ الفـتـرـةـ الزـمـنـيـةـ فقد تكون الخـطـةـ لـفـتـرـةـ مـالـيـةـ قـادـمـةـ اوـ لـعـدـةـ فـتـرـاتـ مـالـيـةـ قـادـمـةـ اوـ حـسـبـ شـمـوليـتـهاـ فـقـدـ تكونـ شاملـةـ لـكـلـ اـنـشـطـةـ وـتـعـطـيـ صـوـرـةـ مـحـدـدـةـ مـسـبـقـةـ لـماـ سـتـكـونـ عـلـيـهـ الحـسـابـاتـ الخـتـامـيـةـ فـيـ نـهـاـيـهـ الـفـتـرـةـ الـمـالـيـةـ اوـ تـكـوـنـ خـطـةـ جـزـئـيـةـ تـسـتـهـدـفـ اـنـشـطـةـ مـعـيـنـةـ يـسـهـلـ التـنبـؤـ بـهـاـ.ـ وـقـدـ تـكـوـنـ خـطـطـ طـوـيـلـةـ الـاجـلـ ايـ لـفـتـرـةـ طـوـيـلـةـ وـقـدـ تـكـوـنـ خـطـطاـ قـصـيرـةـ الـاجـلـ لـفـتـرـةـ قـصـيرـةـ،ـ وـخـطـطـ قـصـيرـةـ الـاجـلـ تـقـومـ عـلـىـ اـسـاسـ اـدـقـ وـاـوـضـحـ مـنـ تـلـكـ الـتـيـ تـقـومـ عـلـيـهـ خـطـطـ طـوـيـلـةـ الـاجـلـ بـسـبـبـ اـنـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ التـنبـؤـ تـكـوـنـ اـكـبـرـ لـفـتـرـةـ قـصـيرـةـ مـنـهـاـ عـنـ فـتـرـةـ طـوـيـلـةـ.

وبتطبيق ذلك على البنك الاسلامي فان اعداد الخطة العامة للبنك الاسلامي تأخذ الخطوات التالية:<sup>١</sup>

- ١- تحديد اهداف البنك الاسلامي والتي تكون موضحة بصفة عامة في القانون والنظام الاساسي للبنك والتي تهدف اساسا الى تحقيق عائد على الاموال المستثمرة وذلك من خلال القيام بالاعمال المصرفية وقبول الودائع واستثمارها مع الاموال الاجرى واقتسام الربح المحقق نتيجة الاستثمار مع المودعين على اسس متفق عليها مسبقا.
- ٢- تحديد اهداف الخطة بناء على الاهداف الرئيسية للبنك الاسلامي يتم بلورة الخطة لفترـةـ مـالـيـةـ منـ خـلـالـ تـحـدـيدـ اـهـدـافـ مـرـحلـيـةـ وـيـتمـ تـحـدـيدـهاـ وـفقـاـ للـعـوـاـمـلـ التـالـيـةـ:

<sup>١</sup>) د. نضال صبرى، مبادىء الموازنات (مركز ابحاث جامعة بير زيت ١٩٨٤) ص. ١٥ . ٢٠٠

- ١) خطة البنك طويلاً الاجل.
- ب) هدف الربحية والعائد على الاستثمار المخطط
- ج) حجم الاموال المتوقعة استقطابها.
- د) التسهيلات المالية والبشرية والاخري المتاحة.
- هـ) حجم المخاطرة المتوقعة.

- ٢- تقدير حجم الاموال المتوقعة استقطابها والتي تعد نقطة الانطلاق الاساسية لاعداد خطة البنك الاسلامي حيث على ضوئها يتم تقدير حجم الاستثمارات المتوقعة والأنشطة الاخرى للبنك.
- ٤- تقدير حجم اعمال الانشطة الاخرى للبنك مثل الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان (الكفاليات) وتبادل العملات وغيرها، بناء على البيانات التاريخية والأخذ في الاعتبار الظروف المستقبلية والوضع الاقتصادي القائمة.
- ٥- تحفيظ السياسات المصرفية مثل سياسات الاموال وتوزيع الارباح على الودائع وسياسات الاستثمار وسياسة المشاركة في الاعمال والاعتمادات المستندية وخطابات الضمان وسياسات الحسابات الجارية وتأجير الخزائن الحديدية والمعاملات الخارجية وسياسات السيولة النقدية والمخاطرة والتعليمات الادارية لتنظيم العمل الاداري في البنك الرئيسي وفروعه المختلفة مثل اجراءات فتح الحسابات وتحصيل الشيكولات وتأخير الخزائن وتحويل النقود والخدمات الاخرى.
- ٦- التنبؤ بحجم الاعمال على ضوء الاهداف العامة والخاصة والسياسات المحددة والوضع الاقتصادي بصورة عامة.
- ٧- صياغة جداول الميزانية الاولية وتوزيعها على الاقسام والفروع وابداء الملاحظات.
- ٨- صياغة جداول الميزانية بصورة نهائية واعتمادها والاعلان عنها قبل بدء الفترة المالية المخططة.

ويمكن تقسيم الخطة المالية للبنك الاسلامي الى الاتي:

- اولا: موازنة الاموال المتوقع ايداعها خلال الفترة المالية القادمة حيث يتم تقدير حجم الاموال المتوقع لكل نوع من الودائع، وقد يتم تقدير مبالغ على ان يتم وضع خطة اعلانية لاستقطاب هذه المبالغ من الاموال المتوقعة و يؤخذ في الاعتبار عند تقدير حجم الاموال المتوقعة ما يلي:-
- \* حالة السوق المالي والوضع الاقتصادي.
- \* المقدرة على استثمار الاموال في مشروعات مناسبة.
- \* البيانات التاريخية عن الودائع بانواعها المختلفة خلال الفترات المالية السابقة.

- \* الوضع التنافسي للبنك الاسلامي مع غيره من المؤسسات المالية المختلفة الاسلامية منها وغير الاسلامية.
  - \* امكانية الحصول على اموال من حملة اسهم البنك في حالة توافر فرص استثمار مجزية وعدم امكانية استقطاب الایداعات المخططة.
  - \* انواع المودعين المرتقبين والمستهدف الحصول على ودائع منهم ودرجةوعيهم المصرف.
  - \* توفير الحد الادنى لليبيولة وتقليل حجم المخاطرة.
- وعلى ضوء العوامل السابقة يتم تقدير حجم الایداعات المتوقعة والتي تصاغ بجدول خاص. وقد يتم تبويب هذا الجدول حسب نوع الایداع و/ او حسب الفترة الزمنية الشهرية او الرابع سنوية.

ثانيا:

موازنة الاستثمارات وعلى ضوء موازنة الاموال المتوقع ايداعها في البنك. فان خطة تفصيلية يجب صياغتها بصورة مسبقة لتحديد انشطة الاستثمارات الممكن الدخول فيها. ويتم اختيارها بعد تقييمها حسب المتعارف عليه في تقييم المشروعات الاستثمارية ويتم ذلك اساسا بناء على سياسات الاستثمار والمشاركة في الارباح والمكتوبة والخاصة بالبنك حيث يجب تفصيل هذه السياسات في دليل خاص يعرف بدليل الاستثمارات.

ويتم تجميع الافكار المختلفة للمشروعات وكذلك دراسة الطلبات المقدمة من الزبائن في حالة الاستثمارات المشتركة والمضاربة. ويتم تجميع ودراسة الافكار في مشروعات اولية ومن ثم يتم تجميع البيانات المطلوبة لتقييم المشروعات ماليا ودراسة الجدوى الاقتصادية لها. وسيتم تفصيل ذلك في وقت لاحق. وبناء على عملية تقييم المشروعات تتم المفضلة بينها لاختيار المشروعات المقبولة. ومن ثم اعتماد المشروعات وصياغتها ضمن خطة متكاملة مع الاخذ بعين الاعتبار الفترة الزمنية لتنفيذ هذه المشروعات، حيث توجد مشروعات يتطلب تنفيذها اكثر من فترة مالية واحدة. في حين توجد مشروعات يتم تنفيذها في فترة مالية واحدة وتعد عملية اعداد الموازنة الاستثمارية قصيرة وطويلة الاجل اصعب واهم المهام التي تواجه ادارة البنك الاسلامي. فعلى ضوئها يتوقف نجاح او فشل البنك الاسلامي. ومن اهم المشاكل مشكلة قياس وتقييم العائد المتوقع من المشروعات الاستثمارية المتعددة، وعدد الفرص الاستثمارية وصعوبة حصرها مما يعني احتمال ضياع فرص مثل، وصعوبة التنبؤ بالبيانات المستقبلية.

وتتم صياغة الجداول النهائية لموازنة الاستثمارات لفترة مالية قادمة او لعدة فترات وقد يتم تصنيفها حسب انواع المشروعات او لكل مشروع على حدة. ويمكن بصفة عامة تقسيم موازنة الاستثمارات حسب انواع المشروعات الى كل من:

- مشروعات استثمارية طويلة الاجل مملوكة كاملة للبنك.
- مشروعات استثمارية طويلة الاجل مملوكة مشاركة.
- اوراق مالية متمثلة في اسهم الشركات المساهمة.
- استثمارات في العملات الاجنبية والذهب.
- استثمارات في عمليات البيع التجارية.

**ثالثا:** موازنة النشطة الاخرى يتم تخطيط النشطة الاخرى عدا الاستثمارية المتمثلة في الخدمات غير الملموسة. ويمكن تقسيم موازنة النشطة الاخرى الى موازنات فرعية مثل ادارة الاعتمادات وادارة الخزائن الحديدية وادارة النقد الاجنبي وادارة الحسابات الجارية وادارة الفروع وغيرها حيث يتم تحديد الايرادات والمصروفات المتوقعة للفترة المالية. ويتم عادة اعداد موازنات منفصلة لكل فرع من الفروع بناء على حجم العمليات المتوقع.

**رابعا:** الموازنة النقدية. تهدف الموازنة النقدية الى تبيان التدفق النقدي الداخل والخارج للمنشأة خلال فترة مالية قادمة ولفترات قصيرة اسبوعية او شهرية او سنوية. وتلعب الموازنة النقدية الدور الرئيسي في تخطيط النشاط البنكي فهي تعمل على تلخيص شامل لكافة النشطة المتوقعة بناء على الاساس النقدي مع تبيان امكانية وجود عجز او فائض في وقت مسبق وتحديد وقت العجز او الفائض. ان هدف السيولة النقدية يعد اكثرا الاهداف اهمية وحساسية في المنشأة البنكية. ويمكن تقدير الموازنة النقدية لبنك اسلامي على النحو التالي:

- ١) بنود التدفق النقدي الداخلي:
  - ايداعات الحسابات الجارية.
  - ايداعات الودائع (التوفير).
  - ايداعات الودائع (لاجل قصيرة وطويلة).
  - المسترد من الاموال المستثمرة.
  - ايرادات النشاط التشغيلي النقدي.
  - التأمينات النقدية على الاعتمادات المستندية والكفاليات.
  - الايرادات النقدية من المشروعات الاستثمارية.
  - بيع اوراق مالية.
  - بيع عملات اجنبية.
  - ايرادات نقدية اخرى.

ب) بنود التدفق النقدي الخارجي:

- المدفوعات النقدية لغرض الاستثمارات طويلة وقصيرة الأجل.
- المدفوعات النقدية لغرض مصروفات النشاط التشغيلي.
- الارباح الموزعة على حملة الاسهم.
- الارباح الموزعة على المودعين.
- السحب من الحسابات الجارية.
- السحب من حسابات التوفير.
- السحب من حسابات الودائع.
- شراء عملات اجنبية.
- شراء اوراق مالية.

ج) الحركة النقدية والسياسات المالية المتوقعة خلال الفترة.

— رصيد النقدية اول الفترة.

— رصيد النقدية المرغوب به اخر الفترة والمحدد بناء على سياسة السيولة المقررة والأنظمة النقدية المرعية والمرسومة من قبل السلطات النقدية في الدولة.

— حركة النقدية المخططية لتغطية العجز او استثمار الفائض المتوقعين.

ويتم اعداد جدول الموازنة النقدية بصورة اجمالية، ويمكن تقسيمه حسب الفروع او الانشطة او الدورات والاقسام الادارية. ويتم تقدير رصيد النقدية المرغوب به بناء على سياسة السيولة النقدية المحددة من قبل ادارة البنك وحسب الانظمة النقدية المعمول بها في البلد وقرارات البنك المركزي بهذا الشان مع الاخذ بعين الاعتبار الالتزامات ونسبة اجمالي الودائع الى حقوق الملكية. ونوع الودائع وحجم كل منها وخاصة الودائع تحت الطلب، وقيمة الارصدة النقدية الاخرى مثل العملات الاجنبية والاوراق المالية التي يمكن تحويلها الى نقدية دون مخاطر.

وعلى الرغم من صعوبة اعداد الموازنة النقدية لعمليات البنك لفترة مالية، الا ان استخدامها يعد امرا اساسيا. وقد ساهم استخدام الحاسبات الالية في تسهيل وبرمجة الموازنة<sup>٢</sup> النقدية بمنشأة البنك بصفة عامة بما في ذلك استخدام الاساليب الكمية والبرمجة الخطية وذلك لتحليل الخيارات المتاحة خاصة في مجال تحديد الجزء الثالث من الموازنة النقدية. ويمكن اعداد الموازنة النقدية لكل فرع من الفروع وبصورة اسبوعية او شهرية. والشكل رقم ٥ – ١ يبين صورة عن الموازنة النقدية لبنك اسلامي.

Bernell K. Stone and Others "Computer - Assisted Financial planning: The User - Planner Interference.  
THE JOURNAL OF BUSINESS RESEARCH . Sept, 1977, pp. 215 - 233.

الشكل رقم ٥  
البنك العربي الإسلامي  
الموازنة النقدية خلال الأشهر الستة الأولى من عام ١٩٨٦

بيان التدفقات النقدية الداخلية		كانون ٢	شباط	آذار	نيسان	يار	حزيران
(١) مجموع التدفقات النقدية الداخلية		١٠٣٠٠	١٢٠٠	١٠٠٠	٤٠٠	٨٠٠	١٠٠٠
جـ) تدفقات أخرى		٣٦٠٠	٦٠٠	٦٠٠	٣٦٠٠	٥٠٠	٦٠٠
(ب) ودائع استثمارية		٣٠٠٠	١٢٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	١٢٠٠	٥٠٠
(أ) ودائع تحت الطلب		٢٤٠٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	٢٤٠٠	٥٠٠	٦٠٠
١) صافي العجز أو الفائض النقدي		٤٢٠٠	٨٨٠٠	١٠٣٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠
٢) مجموع التدفقات النقدية الخارجية		٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٠٠
جـ) آخرى		٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
د) استثمارات بالمشاركة وخاصة وغيرها		٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠
ب) رواتب و أجور		٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠	٥٠
أ) مسحوبات من الودائع		٨٠	٨٠	٨٠	٨٠	٨٠	٨٠
١) صافي الفائض النقدي أو العجز		٢٣٠٠	٢٣٠٠	٢٣٠٠	٢٣٠٠	٢٣٠٠	٢٣٠٠
٢) الرصيد النقدي في نهاية الشهر *		٣٦٥٠٠	٣٦٥٠٠	٣٦٥٠٠	٣٦٥٠٠	٣٦٥٠٠	٣٦٥٠٠
٣) الحد الأدنى من النقد الواجب الاحتفاظ به		٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠	٣٠٠
٤) الرصيد النقدي أول الشهر *		١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٥) صافي العجز أو الفائض النقدي		٣١٥٠٠	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠	٣١٥٠٠

\* تم توقيع الرصيد النقدي في بداية كانون الثاني بمبلغ ١٠٠٠ دينار، وتم افتراض ان سياسة البنك الاحتياطي يحد ادنى من النقدية بمبلغ ٥٠٠ دينار شهريا.

**خامساً: الموازنة الشاملة.** يمكن صياغة جداول الموازنة الموضحة اعلاه في خطة مالية متكاملة تعرف بالموازنة الشاملة بحيث تظهر ايضاً موازنة الحسابات الختامية المتوقعة في نهاية الفترة المالية. وفي هذه الحالة تضم الموازنة الشاملة كلاً من الجداول التالية:

- أ) موازنة الامدادات المتوقعة وتضم جداول تفصيلية لكل نوع.
- ب) موازنة الاستثمارات وتضم جداول تفصيلية لكل مشروع.
- ج) موازنة التفقات التشغيلية. وتضم جداول تفصيلية شهرية.
- د) موازنة ايرادات النشاط التشغيلي وتضم جداول تفصيلية شهرية.
- هـ) الموازنة النقدية.
- و) موازنة حساب الدخل.
- ز) موازنة حساب توزيع الارباح.
- حـ) موازنة العائد المتبقى.
- طـ) موازنـه الميزانية العمومية.

وتتم صياغة هذه الجداول بصورة متكاملة. والموافقة عليها من قبل الادارة العليا للبنك والتي تتمثل في مجلس الادارة ومن ثم طباعتها وتوزيعها اما في كتيب واحد يشمل كافة الجداول والبيانات او قد تقتضي السرية عدم تضمينه كافة البيانات بحيث تطبع جداول جزئية خاصة بكل دائرة او فرع. وتقتصر عملية توزيع الموازنة الشاملة هنا على المستويات الادارية العليا في البنك.

ومع بداية السنة المالية التي اعدت عنها الخطة يتم تنفيذ الانشطة والعمليات التجارية وفقاً لجدول الموازنة التي يفترض توزيعها وتواجدها حتى يمكن الالتزام بالخطة منذ اليوم الاول ويتم قياس الانجاز الفعلي اولاً باول مع وضع جداول مقارنة للإنجاز الفعلي والمخطط أسبوعياً او شهرياً على الأكثر لتحديد الانحرافات، وتحليل مسبباتها. ولا تتوقف عملية تحليل الانحرافات على تبيان الاسباب بل قد تتطلب اتخاذ اجراءات تصحيحية لمنع هذه الاسباب من الحدوث مرة اخرى مثل تعديل الاساليب والسياسات الادارية المتبعة، او تعديل في ارقام الموازنة اذا ما تبين عدم دقتها وبعدها عن الواقع العملي.

وفي نفس الوقت يتم تجميع البيانات لاعداد خطة المـوازنة للفترة المالية القادمة حيث يتطلب اعدادها فترة تمتد لعدة شهور. وتعمل العديد من المنشآت على استخدام ما يعرف بالموازنة المستمرة. وهي موازنة قصيرة الاجل تبقى لفترة مالية تمتد بصورة مستمرة الى سنة

ميلادية بحيث تضاف موازنة لشهر لاحق لحظة انتهاء شهراها. وفي هذه الحالة فان عملية اعداد الموازنة تكون موافقة لعملية تنفيذها مع وجود خطة مالية مسبقة لسنة ميلادية بصورة مستمرة. وهو امر مناسب للبنك الاسلامي بسبب استمرارية معظم المشروعات الاستثمارية ومكوثها لفترة تزيد عن سنة مالية.

### الرقابة على النشاط البنكي:

تعمل وظيفة الرقابة بصفة عامة على التتحقق من ان منشأة الاعمال تدار وفقا للخطة المحددة مسبقا. وانها تستخدم افضل الوسائل لاستثمار وتنمية المصادر المتاحة بهدف تحقيق افضل عائد ممكن. وتتطلب عملية الرقابة الناجحة وجود اداة القياس او المعيار الواجب الالتزام به مثل الخطط والموازنات المالية والسياسات والاجراءات المخططة، اضافة الى قياس وتسجيل نتائج الانشطة الاقتصادية الفعلية. ومن ثم مقارنة النتائج الفعلية مع الخطط واداة القياس بهدف تحديد الانحرافات وتحديد المسبيات لاتخاذ الاجراءات التصحيحية الملائمة.

ويمكن تحقيق الرقابة على الانشطة لمنشأة الاعمال بصفة عامة من خلال استخدام العديد من الوسائل مثل الملاحظة والاشراف والفحص الفعلى لسير العمل الروتيني، ومن خلال اعداد التقارير المكتوبة والشفوية وتقارير المتابعة والمقارنة والتقارير التحليلية. كما تعد عملية قياس نتيجة الاعمال سواء أكان على مستوى المنشأة ام الوحدات المكونة لها احدى انساب وسائل الرقابة. فمدى تحقيق الربح واستخدام النسب المالية المختلفة ومقارنتها بالنسبة المثل لاعمال مشابهة لتحديد اوجه الضعف وواجه القوة في المركز المالي والنشاط التشغيلي لمنشأة الاعمال. وهناك اقسام الرقابة المتخصصة مثل قسم الرقابة الادارية والمراجعة الداخلية المستمرة والتي تفرض برنامج رقابة روتيني ومستمر لضمان سير الانشطة الاقتصادية وفقا للخطط والموازنات والسياسات والاجراءات المحددة مقدما.

وهناك وسائل رقابية خارجية تفرض طوعا او بحكم الانظمة والقوانين على سير انشطة المنشأة وطرق ادارتها وقياس نتيجة اعمالها مثل ضرورة وجود مدقق حسابات قانوني معتمد للشهادة على صحة الحسابات الختامية للشركة المساهمة وكذلك ضرورة الالتزام بقوانين العمل والعمال وقانون الشركات، وقوانين البنوك بالنسبة للمنشآت المصرفية. وبتطبيق ذلك على البنك الاسلامي يمكن تصنيف وسائل الرقابة الى ثلاث مجموعات رئيسية هي:

- \* وسائل الرقابة الداخلية وتقسم الى كل من:
  - الرقابة الشرعية من خلال المستشار الشرعي.

الموازنات.

المراجعة الادارية.

المراجعة الداخلية والتفتيش.

قياس الربحية على مستوى الوحدة.

محاسبة المسئولية.

تقييم المشروعات الاستثمارية.

قياس اداء العاملين.

التقارير المكتوبة والشفوية المتابعة.

\* **الرقابة الخارجية مثل:**

- رقابة الوحدات الحكومية المختصة.

- مدقق الحسابات القانوني.

- الالتزام بقوانين العمل والعمال والأنظمة المالية وقوانين الشركات المساهمة.

- الرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي.

\* **قياس اداء المنشأة البنكية ككل من خلال:**

- تحليل نتيجة الاعمال والمركز المالي.

- تحليل مصادر الاموال واستخدامها.

- تحليل النسب المالية نسب الربحية والسيولة والنشاط والمديونية وحقوق الملكية.

ولا تختلف العديد من الوسائل الواردة اعلاه عن تلك المستخدمة في منشأة الاعمال بصفة عامة. وفيما يلي تفصيل لهذه الوسائل في مجال الرقابة على البنك الاسلامي:

الرقابة الداخلية. بالإضافة الى الاساليب المعروفة في الرقابة الداخلية مثل الرقابة الادارية والمراجعة والتفتيش واعداد التقارير الاخبارية والمتابعة وتقارير المقارنة فانه أصبح ممكنا استخدام العديد من الوسائل الرقابية في المنشأة البنكية:

**محاسبة المسئولية:** يقوم هذا المفهوم على تقسيم المنشأة الى وحدات او مراكز مسؤلية بحيث يتم حصر انشطة كل مركز وما يترب عليها من تدفق نقدى وربطها مباشرة بالشرف على الوحدة حيث يتم اعطاؤه صلاحية تقرير وتنفيذ الخطة للوحدة ويتم ذلك من خلال تقسيم المنشأة الى وحدات مسؤلية وربطها بالتنظيم الاداري المعمول به وتحديد طبيعة انشطة كل وحدة وحصر بنود النفقات المختلفة المراقب عليها وغير المراقب عليها وبنود الابحاث والاستثمارات لكل وحدة. ومن ثم الربط بين مراكز المسؤولية والمسؤولين عنها من خلال تحديد السلطات والمسؤوليات. وتنتم

المساءلة او المحاسبة لكل مسؤول عن الوحدة الفرعية من خلال استخدام مناسب لقياس الاداء ونتيجة الاعمال للوحدة الفرعية مثل استخدام معدل العائد على الاستثمار او العائد المتبقى او اية مقاييس اخرى من مقاييس الربحية، او من خلال المقارنة بين موازنة الوحدة الفرعية وتقارير النشاط الفعلى لتحديد الانحرافات وتحليل مسبباتها. ونظرا لاختلاف الوحدات والاقسام في المنشأة بصفة عامة فانه يتم تطبيقها في مجموعات ثلاثة حيث سيناسب كل مجموعة وحدات مسؤولية اسلوب رقابي مختلف.

وهذه المجموعات هي:

- **مراكز الوحدات المساعدة:** وتعرف بمراكز المصروفات او مراكز الخدمة. وهي الوحدة الفرعية من المنشأة التي يكون فيها المسؤول مشرفا فقط عن حدوث النفقة ولا يترتب عليها تحصيل اية ايرادات حيث يتوقف نشاطها على تقديم خدمات للوحدات الاخرى داخل البنك مثل وحدة الخزينة ووحدة التفتيش ووحدة المحاسبة العامة ووحدة ادارة شؤون العاملين ووحدة البحث ووحدة التخطيط ووحدة الادارة العامة والسكرتارية ووحدة النظافة والحراسة، وغيرها ويتم الرقابة عليها من خلال الالتزام بالموازنة المحددة لها من ناحية النفقات.

- **مراكز الوحدات الرئيسية:** وتعرف بمراكز الربحية او الوحدات المنتجة ويكون المسؤول فيها مشرفا على كل من النفقات المترتبة على تصريف النشاط والامدادات المحصلة مقابل خدماتها للزبائن مثل وحدات فروع البنك ووحدة الصرف الاجنبي ووحدات التحويلات المالية ووحدة الاعتمادات المستندية وغيرها. وتتم الرقابة عليها من خلال استخدام احدى وسائل قياس الربحية مثل صافي الربح او المساهمة الحدية او نسبة المصروف الى رقم الاعمال.

- **مراكز الوحدات الاستثمارية:** وهو مركز يشرف به المسؤول عن كل من تحصيل الامدادات وانفاق المصروفات اضافة الى النفقات الاستثمارية المتمثلة في شراء اصول جديدة. اي ان مشرف الوحدة مسؤول عن مدى ما تتحققه الاستثمارات من ارباح. وتعد المشروعات الاستثمارية او الفروع الخارجية للبنك امثلة عن وحدات المسؤولية الاستثمارية. ويتم قياس نتيجة الاعمال بصورة مستقلة واعداد حسابات صافية جزئية لها. ويفضل استخدام معدل العائد على الاستثمار او العائد المتبقى لقياس نتيجة الاعمال وكفاءة العاملين في هذا النوع من وحدات المسؤولية.

وبصفة عامة فان هناك صعوبات تواجه عملية استخدام نظام محاسبة المسؤوليات حتى مع امكانية ربطها مباشرة بالموازنة الشاملة. وترجع هذه الاسباب الى تداخل انشطة الوحدات الفرعية وصعوبة الفصل بين التكاليف المراقب عليها وغير المراقب عليها لكل الوحدات الفرعية. ويزداد الامر صعوبة في مجال البنك التجارى وذلك لتحديد ما يعرف بسعر التحويل للنقود المستخدمة او سعر التحويل للخدمات المقدمة من وحدة لاخري لامكانية تحديد ربحية مركز الخدمة او سعر التحويل للخدمات المقدمة من وحدة لاخري لامكانية تحديد ربحية مركز المسؤولية. وهل يتم اختيار سعر الاقراض او الاقتراض او سعر بينهما لتحديد سعر التحويل؟ وبالنسبة للبنك الاسلامي فانه يمكن تحديد تكلفة استخدام الاموال على اساس متوسط نسبة الارباح الموزعة على المودعين. وبصفة عامة فان استخدام نظام محاسبة المسؤوليات ما زال في طور اولى سواء كان في منشأة الاعمال بصفة عامة او في الوحدة البنكية، الا ان استخدامه يعد امرا اساسيا خاصة في تقييم الفروع والوحدات الاستثمارية.

**قياس الاداء:** يمكن لادارة البنك ان تستخدم مقاييس مختلفة لقياس اداء العاملين والربحية للوحدة او الفرع حتى على مستوى العميل. وفيما يتعلق بقياس اداء الوحدات او الفروع فانه يمكن استخدام اساليب عدة مثل مقارنة الموازنة بالبيانات الفعلية وتحديد الانحرافات وتحليلها وتحليل اتجاهات معدلات الزيادة في رقم الاعمال واستخدام قيمة او نسبة المساهمة الحدية او اجمالي الربح. ويدعى معدل العائد على الاستثمار والعائد المتبقى افضل وسائل قياس ربحية اداء الوحدات حيث يتم حساب العائد على الاستثمار كما يلي:

$$\text{عائد الوحدة} = \frac{\text{صافي الربح}}{\text{اجمالي استثمارات}} \times \frac{\text{ايرادات الوحدة}}{\text{ايرادات الوحدة}}$$

فهو يعمل على قياس النشاط والربحية مع الاخذ بالاعتبار حجم استثمارات الوحدة مما يسهل عملية المقارنة بين اداء المشروعات في فروع البنك او الوحدات الفرعية التي تختلف في حجم الاستثمار، ويمكن استخدام العائد المتبقى اذا كانت الرغبة في تحديد قيمة العائد بالبالغ لا بالنسبة المئوية ويتم تحديد العائد المتبقى كما يلي:

صافي الربح قبل الضريبة (العائد المتوقع توزيعه على اصحاب الودائع × قيمة الاستثمارات) – العائد المتبقى. وتقى مقارنة قيمة العائد المتبقى للوحدات بقياس اداء

(٣) Robert N. Anthony and Others MANAGEMENT CONTROL SYSTEM Fifth ed. (Richard Irwin, 1984), p. 685.  
 (٤) Susan Alou and Roger A. Roemick "Responsibility Accounting For Banks" MANAGEMENT ACCOUNTING (May 1977), pp. 35

العاملين في الوحدات المختلفة وهذا يرشد الادارة الى الاستمرار في عملية الاستثمار طالما كان هناك عائد متبقى. ولكن المشكلة تكون في تقرير نسبة العائد المتوقع توزيعه على اصحاب الودائع او ما يعرف بتكلفة راس المال.

وبصفة عامة فان هناك مشكلة تعيق عملية قياس ربحية الوحدات المنتجة او الفروع للبنك وتعلق بمشكلة تحويل تكلفة وحدات الخدمات المساعدة ومشكلة توزيع التكاليف المشتركة مثل الادارة المركزية ومشكلة تحديد الامدادات على مستوى الوحدات الفرعية. وهي نفس مشكلة تحديد سعر تحويل او تقدير قيمة الخدمة وربطها بتكلفة راس المال. ويمكن قياس الربحية على مستوى الزيون المتعامل مع البنك سواء اكان شريك استثمار ام صاحب خطاب ضمان ام فاتح اعتماد مستندٌ<sup>٥</sup>.

### المراجعة الخارجية:-

تنص قوانين معظم الدول على ضرورة وجود مراجع قانوني يكلف من قبل حملة الاسهم ويعين في اجتماع الجمعية العمومية لفحص الحسابات بصورة دورية والشهادة على صحة اعداد الحسابات الختامية وفقا للمباديء المحاسبية المتعارف عليها. وتعد وظيفة المراجع القانوني احدى وسائل الرقابة التقليدية المستخدمة في منشآت الاعمال التي تأخذ شكل الشركة المساهمة.

وتتطلب عملية المراجعة الخارجية للبنك خبرة واسعة في مجال الانظمة والتعليمات المصرفية بصفة عامة اضافة الى الخبرة في مراجعة الانظمة المالية المستخدمة للحسابات الالية. طالما ان معظم البنوك تستخدم الحاسبات الالية بدرجة او اخرى. والتي تتطلب عنایة خاصة من المراجع الخارجي<sup>٦</sup>.

---

٥) تعمل البنوك التجارية على قياس الربحية على مستوى الزيون الواحد، وهو ما يمكن ان يفعله البنك الاسلامي دون استخدام الفائدة انظر:

Jack B, Levine "how a Bank Performs Customer Profitability Analysis" MANAGEMENT ACCOUNTING (June 1978) pp. 35-38

٦) انظر في هذا المجال:

J.G. Burch Jr. and I. sardinas Jr. COMPUTER CONTROL AND AUDIT: A TOTAL SYSTEMS APPROACH (New York: John Wiely And Sons , 1978).

B. Allen "The Biggest Computer Frauds: Lessons for CPAs" JOURNAL OF ACCOUNTANCY, (MAY 1977) pp. 52-62.

## تقييم نتيجة الاعمال والتحليل المالي:-

يبقى تقييم نتيجة الاعمال وما تحققه من ارباح وفحص قوة المركز المالي افضل وسائل الرقابة المستخدمة اطلاقاً فاما كانت الادارة ناجحة وفعالة فانه يفترض ان يتحقق المشروع ارباح وكما يفترض سلامة المركز المالي للمنشأة. وحيث ان نتيجة الاعمال والمركز المالي يتم اعدادهما ونشرهما في حسابات ختامية وفقاً للمباديء المحاسبية المتعارف عليها ويشهد على صحة اعدادها مدقق حسابات قانوني معتمد فان تحليل هذه الحسابات واستخلاص النتائج منها يبقى احدى المقاييس الهامة بل الوحيدة بالنسبة للاطراف الخارجية التي ترغب في فحص الوضع المالي ومعرفة اتجاهات المنشأة المستقبلية من اجل اتخاذ قرارات بالمساهمة او بالابداء او الاستثمار او التعامل مع المنشأة. ويطلق على عملية تحليل الحسابات الختامية بالتحليل المالي والذي يستخدم نسب التحليل المالي والتي تهدف الى اعطاء معلومات اضافية عن الوضع المالي للمنشأة. وقياس مدى كفاءة ادارتها من خلال قياس الاوجه المختلفة للربحية والنشاط والسيولة والمديونية. وبالنسبة للبنك الاسلامي فان هذه النسب تبقى مناسبة باستثناء نسب المديونية التي يمكن ان تحل محلها نسب الابدائع الى حق الملكية بصورها المختلفة.

وتفسر النسب المالية المستخرجة من الحسابات الختامية للبنك الاسلامي على اساس المقارنة بين النسب الفعلية المستخرجة من حسابات ختامية في نهاية الفترة والنسب المعيارية المحددة على اساس الحسابات الختامية المقدرة والواردة ضمن الموازنة الشاملة اذا ما تم استخدامها او من خلال مقارنة اتجاه النسب الفعلية مع نسب مثلها. او من خلال مقارنة اتجاه النسب لفترات حالية سابقة. ويمكن استخدام نسبة مثلها وهو ما ينقص البنوك الاسلامية في الوقت الحاضر حيث ان النسب المثل التي يمكن استخدامها في البنك التجارى لا تنطبق في معظمها على البنك الاسلامي بسبب غياب سعر الفائدة وعدم لجوء المنشأة البنكية الاسلامية الى الاقتراض وعليه فاننا نورد مجموعة من النسب المالية كمحاولة لتأسيس نسب مناسبة للبنك الاسلامي كما هي واردة بالشكل رقم ٥ - ٢ حيث يلخص الجدول نسب التحليل المالي للبنك الاسلامي ومعادلات حسابها والهدف من استخدام كل نسبة.

ويجب ان لا يغيب عن البال ان نسب التحليل المالي كادة رقابة وتنبؤ للوضع المالي للمنشأة لها عيوب عدة. تتعلق بكونها مستخرجة من الحسابات الختامية التي تعد على اساس لحظة معينة وفقاً للمباديء المحاسبية المتعارف عليها مثل مبدأ التكلفة التاريخية وثبات وحدة النقود.

وال فترة المالية وهي في معظمها تتعرض لانتقادات لبعدها احياناً عن الواقع العملي الا انها ومع عيوبها تبقى موشراً مساعداً في تحليل الوضع المالي للمنشأة، وتتعدد النسب المالية وتختلف طرق حسابها طبقاً لاجتهادات مختلفة، وبسبب عدم وجود اساس واضح مناسب لتفسيرها.

٢٠٥ رقم الشكل

**نسب التحليل المالي المستخدمة في البنك الإسلامي**

الهدف من استخدامها	المعادلة حسابها	النسبة
قياس ربحية رأس المال	$\frac{\text{صافي الربح} - (\text{الضرائب} + \text{حصة اصحاب الودائع})}{\text{رأس المال}}$	١) نسبة الربح الى رأس المال
قياس العائد على حقوق اصحاب المشروع	$\frac{\text{صافي الربح} - (\text{الضرائب} + \text{حصة اصحاب الودائع})}{\text{رأس المال} + \text{احتياطات} + \text{عائد متبقى}}$	٢) العائد على حقوق الملكية
قياس قدرة موجودات البنك على تحقيق عائد	$\frac{\text{صافي الربح} - (\text{الضرائب} + \text{حصة اصحاب الودائع})}{\text{اجمالي الاصول}}$	٣) معدل العائد على الاستثمار
قياس حصة او نصيب السهم من الارباح	$\frac{\text{قيمة الربح للسهم}}{\text{القيمة الاسمية للسهم}}$	٤) نسبة ناتج السهم
قياس صافي الربح المستحقة للسهم	$\frac{\text{صافي الربح} - (\text{الضرائب} + \text{حصة اصحاب الودائع})}{\text{عدد الاصدارات}}$	٥) معدل ربحية السهم
قياس نصيب كل سهم من الارباح الموزعة	$\frac{\text{قيمة الارباح الموزعة}}{\text{عدد الاصدارات}}$	٦) نسبة الربح الموزع للسهم
قياس القيمة الدفترية للسهم	$\frac{\text{حصة الملكية} = \text{رأس المال} + \text{الاحتياطات}}{\text{عدد الاصدارات}}$	٧) القيمة الدفترية للسهم
قياس العائد على الاستثمار لاصحاب الاموال	$\frac{\text{اجمالي حصة الارباح للمودعين}}{\text{اجمالي الاموال المشاركة في الارباح}}$	٨) معدل ربحية الدينار المودع
قياس العائد على حسابات التوفير	$\frac{\text{حصة الارباح المودعي التوفير}}{\text{رصيد حساب التوفير}}$	٩) معدل ربحية الدينار المودع / حساب التوفير
قياس العائد على الودائع الاجل	$\frac{\text{حصة الارباح لمودعي ودائع الاجل}}{\text{الودائع الاجل}}$	١٠) معدل ربحية الدينار المودع / حساب اجل
قياس مدى التقيد بمستلزمات الاحتياطي النقدي المفروضة من قبل البنك المركزي	$\frac{\text{ارصدة لدى البنك المركزي}}{\text{الودائع}}$	١١) نسبة الاحتياطي النقدي

قياس مدى التقييد بما يفرضه

البنك المركزي من السيولة  
على البنوك

القيام بقياس قدرة البنك  
على رد الودائع

قياس مدى مخاطر التوظيف

قدرة حقوق الملكية على  
تغطية مخاطر الاستثمار

قياس القدرة على توظيف  
الاموال المودعة

القيام بقياس القدرة على  
توظيف موارد البنك

المساهمة الاجتماعية للبنك

نقدا + ارصدة لدى البنك المركزي + ارصدة

لدى البنك + اوراق مالية قصيرة  
الودائع

حقوق الملكية = رأس المال والاحتياطات  
الودائع      الودائع

اجمالي الاستثمارات  
حق الملكية + الودائع الاستثمارية

حقوق الملكية  
الاستثمارات

الاستثمارات  
الودائع

الاستثمارات  
الودائع + حقوق الملكية

الاموال المحولة لصندوق الزكاة  
صافي الربح بعد الضرائب

(١٢) نسبة السيولة

(١٣) نسبة اليسار

(١٤) نسبة مخاطر الاستثمار

(١٥) هامش الامان في مقابلة  
مخاطر الاستثمار

(١٦) معدل استثمار الودائع

(١٧) معدل توظيف الموارد

(١٨) نسبة العائد على المجتمع

## اتخاذ القرارات الادارية:-

ان العملية الادارية لا تخرج عن كونها اتخاذ قرارات تتعلق بالأنشطة المختلفة للمنشأة وهناك من القرارات الروتينية التي يمكن برمجتها وصياغتها في جداول وخطط وانظمة وقوانين وسياسات وتعليمات حتى يسهل تنفيذ الاعمال دون الحاجة الى اتخاذ قرارات ادارية من مستويات عليا، بينما نجد العديد من القضايا والمشاكل الخاصة التي يستحيل التنبؤ بها مسبقا او وضع تعليمات لها، وانما يتوقف القرار الاداري المتخذ على طبيعة المشكلة.

وقد يتadar للذهن ان عملية اتخاذ القرارات ترتبط بالمستويات الادارية العليا، الا ان الحقيقة غير ذلك فيمكن لكل المستويات الادارية ان تتخذ قرارات حسب السلطات المعطاة لها. وقد يتadar القرار اداري واحد او لجنة مختصة دائمة او لجنة مؤقتة او مجلس وحده. وتحتختلف انواع القرارات وتصنيفاتها باختلاف طبيعة النشاط وطبيعة البيانات المطلوبة لتحليل القرار وحسب تكرار حدوثه وحسب اثره على الفترة الزمنية وبالنسبة للبنك الاسلامي يمكن تصنيف تلك القرارات الادارية في المجموعات التالية:-

- القرارات الادارية الخاصة بتصريف الانشطة الروتينية.
- قرارات اختيار الاستثمارات المثلث.
- قرارات اختيار الشركاء في العمليات الاستثمارية.
- القرارات الادارية الخاصة.

**القرارات الادارية لتصريف الانشطة الروتينية:-** يمكن برمجة العديد من الانشطة الروتينية وصياغتها في سياسات وتعليمات وتفويض المستويات الادارية الدنيا للقيام بالأنشطة الروتينية وفقا للسياسات والتعليمات المحددة.  
**قرارات اختيار الاستثمارات المثلث:-**

تتعدد الخيارات المتاحة امام عمليات الاستثمار في حين هناك الموارد المحدودة من الاموال المتوفرة من الائتمانات و/او راس المال والاحتياطات يتوقع اصحابها عائدا مقبولا من هنا فان عملية اختيار الاستثمارات المناسبة تعد اهم واخطر القرارات الادارية لما يترتب عليها من التزامات طويلة الاجل، وعلى نتيجتها يتوقف نجاح البنك في تحقيق اهدافه من الربح والنمو والاستمرارية والمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع والبيئة المحيطة، او فشله في تحقيق هذه الاهداف.

وتستخدم طرق مختلفة لتقدير المشروعات الاستثمارية والتي تعمل على ارشاد ادارة البنك على اختيار افضل المشروعات. ومن هذه الطرق<sup>٧</sup>.

٧) د. نضال صبري، مباديء الموازنات. مرجع سبق ذكره. ص. ٢٠٨ . ٢٢٧.

## طريقة فترة الاسترداد: Payback Period (١)

تعد هذه الطريقة اسهل الطرق المستخدمة لتقدير المشروعات الاستثمارية، وتستخدم اساسا لاستبعاد بعض المشروعات بصورة اولية من المشروعات المتاحة.

وتعمل على اختيار المشروعات التي تسترد رأس المال في اقصر فترة ممكنة، حيث يكون عنصر المخاطرة اقل و تستعاد التدفقات النقدية الخارجية في وقت اسرع ليعاد استثمارها في مشروعات اخرى.

ويتم تحديد فترة الاسترداد بقسمة اجمالي المبالغ المتوقعة استثمارها في المشروع على صافي التدفق النقدي السنوي المتوقع من المشروع، وفي حالة عدم تساوى التدفقات النقدية طوال العمر الانتاجي يتم تجميع التدفقات النقدية الدخلة حتى تتساوى مع اجمالي الاستثمارات والذي يعرف باجمالي التدفقات الخارجية والتي يحدد عندها عدد سنوات الاسترداد.

## طريقة متوسط العائد على الاستثمار: Average Return On Investment (٢)

يتم تقدير المشروعات في هذه الطريقة على اساس تحديد متوسط العائد السنوي على الاستثمار من خلال قسمة متوسط الربح السنوي المتوقع بعد الضريبة على اجمالي المبالغ المتوقعة استثمارها في المشروع.

## طريقة القيمة الحالية: Net Present Value (٣)

يتم تقدير المشروعات من خلال تحديد صافي التدفق النقدي اي الفرق بين اجمالي الاستثمارات واجمالي التدفقات النقدية الدخلة المتوقعة خلال عمر المشروع، وتحسب على اساس سعر خصم يمثل تكلفة رأس المال، وبالنسبة للبنك الاسلامي فان تكلفة رأس المال تحدد فقط على اساس العائد المتوقع من قبل حملة الاسهم واصحاب الاموال ولا يدخل ضمنها تكلفة القروض او اصدار السندات. ويتم تحويل التدفقات النقدية الدخلة او الخارجيه الى قيمتها الحالية، واذا كان هناك صافي تدفق نقدي موجب، اي ان التدفقات الدخلة محسوبة بقيمتها الحالية تزيد عن مجموع الاستثمارات فإنه يفترض قبول المشروع الحالي.

## طريقة العائد الداخلي للاستثمار: Internal Rate Of Return (٤)

يتم استخراج العائد الداخلي للاستثمار بقسمة اجمالي التدفقات النقدية الخارجية الممثلة لمجموع الاستثمارات على صافي التدفق النقدي السنوي وتحديد معامل العائد، وبالرجوع الى جداول القيمة الحالية للدفعات<sup>٨</sup> يتم تحديد العائد الداخلي للاستثمار. ويقارن العائد الداخلي المحدد بالعائد المتوقع من قبل ادارة البنك لاتخاذ قرار بقبول مشروع استثماري او رفضه.

\* ان استخدام هذه الجداول لا يعني اعتماد سعر الفائدة وانما يفترض دائما عند الحديث عن البنك الاسلامي ان تكلفة رأس المال تعادل ما يتوقعه اصحاب البنك والمودعين من ارباح وهو امر مقبول طالما يستخدم لغایات تحليل المشروعات الاستثمارية.

وفيما يلي امثلة على هذه الطرق:-

١- طريقة فترة الاسترداد: لو افترضنا ان امام البنك الاسلامي فرصة لاستثمار بعض امواله في مشروع تبلغ تكاليفه ١٠٠٠٠ دينار وبعد دراسة هذا المشروع تبين انه يتوقع ان يدر عائدا سنويا صافيا بعد خصم كافة النفقات بما فيها الضريبة بمبلغ ٢٠٠٠ دينار.  
وعليه تكون فترة الاسترداد =  $\frac{١٠٠٠٠}{٢٠٠٠} = ٥$  سنوات

اي ان المشروع يمكن ان يسترد تكاليفه كامله بعد مرور خمس سنوات من المشروع فيه.

٢- طريقة متوسط العائد على الاستثمار -

متوسط الربح السنوي المتوقع  
متوسط اجمالي المبلغ المتوقع استثماره في المشروع

مثال: يفترض ان امام البنك فرصة للدخول في مشروع تكلفته المتوقعة ١٠٠٠٠ دينار، ويمكن ان يعيش عشر سنوات، والدخل السنوي المتوقع ان يدره هذا المشروع ٢٠٠٠ دينار

وعليه يكون حساب متوسط العائد على الاستثمار كما يلي.

$$١- \text{الاستهلاك السنوي} = ١٠٠٠٠ - ١٠ = ٩٩٩٩ \text{ دينار سنوي}$$

$$٢- \text{متوسط العائد على الاستثمار قبل الضريبة} = \frac{٢٠٠٠ - ١٠٠٠}{١٠٠٠} = ١٠\%$$

$$٣- \text{لو فرضنا ان الضريبة } ٥\% \text{ يكون الدخل الخاضع للضريبة} \\ = ٢٠٠٠ - ١٠٠٠ = ١٠٠٠ \text{ الدينار الخاضع للضريبة} \\ \frac{٥\% \times ١٠٠٠}{١٠٠} = ٥٠ \text{ الضريبة}$$

$$\text{اذا متوسط العائد على الاستثمار} = \frac{\frac{٢٠٠٠ - ١٠٠٠}{١٠٠}}{\frac{١٠٠٠ - ٥٠}{١٠٠}} = ١٦\%$$

### ٣- صافي القيمة الحالية: مثال

يدرس البنك الإسلامي امكانية الاستثمار في مشروع يكلف مبلغ ٨٠٠٠ دينار، ويفترض البنك ان يكون العائد المتوقع من قبل حملة الأسهم واصحاب الودائع ١٠٪ سنويا، كما تم تقدير صافي التدفقات النقدية الداخلة من المشروع سنويا كما يلي:-

صافي التدفق النقدي	السنة:
...	١
٤٠٠	٢
٢٠٠	٣
١٠٠	٤

وعليه يمكن حساب صافي القيمة الحالية للمشروع كما يلي:-

معامل العائد	السنة	بنسبة ١٠٪ القيمة الحالية لصافي التدفق النقدي	المجموع
	١	$٩٠٩ ر. ٣٦٣٦ = ٤٠٠٠ \times ٩٠٩٪$	٩٠٩ ر.
	٢	$٨٢٦ ر. ٢٣٠٤ = ٤٠٠٠ \times ٨٢٦٪$	٨٢٦ ر.
	٣	$٧٥١ ر. ١٥٠٢ = ٢٠٠٠ \times ٧٥١٪$	٧٥١ ر.
	٤	$٦٨٣ ر. ٦٨٣ = ١٠٠٠ \times ٦٨٣٪$	٦٨٣ ر.
		٩١٢٥	٩١٢٥

وعليه يتوقع ان يدر هذا المشروع صافي تدفقات نقدية محسوبة على اساس القيمة الحالية بمبلغ ٩١٢٥ دينار ولما كانت التكلفة المتوقعة للمشروع تساوي ٨٠٠٠ دينار

اذا صافي القيمة الحالية =  $٩١٢٥ - ٨٠٠٠ = ١١٢٥$  دينار وعليه يمكن قبول المشروع. اما في حالة المفاضلة بين مشروعين. فيمكن عمل نفس الطريقة بالنسبة للمشروع الثاني، والمشروع الذي يعطينا صافي قيمة حالية أعلى يعتبر افضل

وهناك طرق أخرى مثل طرقة الاسترداد المخصومة او طريقة القيمة المستقبلية وطريقة معامل القيمة الحالية وغيرها ويمكن لادارة البنك الإسلامي ان تستخدم مفاهيم القيمة الحالية وتكلفة رأس المال على اساس العائد المتوقع او المرغوب به او المطلوب وهو ما يستخدم ايضا من قبل البنك التجارى كبديل لسعر الفائدة في حالات معينة<sup>٩</sup> ولا غرض حسابية من اجل اتخاذ قرارات بالاستثمار ليس الا قرارات اختيار الشركاء في العمليات التجارية: يواجه البنك التجارى مشكلة

<sup>٩</sup> للحصول على تفصيلات أخرى للمفاهيم المختلفة المستخدمة في تقييم المشروعات مثل التدفق النقدي، القيمة الحالية وتكلفة رأس المال انظر د. نضال صبري، مباديء الموازنات مرجع سابق ذكره، ص. ٢٢١ . ٢٣٤.

التحقق من القدرة على الدفع للأفراد والشركات والمؤسسات التي يدرس طلباتها للاقتراء وهو في سبيل ذلك يستخدم كل السبل الممكنة للتحقق من مقدرة طالب القرض على الوفاء بالدين ودفع القرض والفوائد عند استحقاقها وفي المقابل فإن البنك الإسلامي لا يمنح قروضاً وإنما يدخل شريكاً في التجارة مع الزبائن وعليه فإنه يمكن أن تستخدم إجراءات مشابهة للتحقق من نجاح المشروع وحسن سيرة الشريك وربحية المشروع فالبنك الإسلامي يتافق مع البنك التجارى في النتيجة المرجوة وهي أن يحقق الشريك في التجارة أو في الاقتراض الربح، وتختلفان في الوسائل حيث أن الثاني تكون العلاقة فيه علاقة مدين ودائن بينما الأول تكون علاقة متاجر، ويمكن استخدام ما يعرف بقائمة التحليل المالي للزبون الراغب في المشاركة في التجارة مع البنك حيث يتم فحص العديد من النواحي المالية والشخصية والظروف المحيطة قبل اتخاذ قرار المشاركة في التجارة.

وبصفة عامة إذا كان الزبون الراغب في المشاركة يملك منشآت اعمال فردية أو شركة تجارية أو مساهمة بغرض التوسيع فإنه يمكن تحليل الحسابات الختامية لتلك المنشآت وعوامل أخرى حتى يمكن اتخاذ قرار بالمشاركة بالتجارة وعلى البنك الإسلامي أن يأخذ بالاعتبار البيانات المالية وكذلك الاعتبارات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية وخدمة المجتمع والبيئة وهو ما يتم تجاهله عادة في البنك التجارى كما أوضحته دراسة أجريت في الولايات المتحدة حول اهتمام البنوك عند اتخاذ قرار منح القرض والذي يؤثر على النواحي المالية دون اعتبار المسؤولية الاجتماعية أي اهتمام<sup>١٠</sup>.

### القرارات الإدارية الخاصة:-

يتم اتخاذ القرارات الإدارية الخاصة بعد تعريف المشكلة وتحديدها وتحديد القروض المتعلقة بها ومن ثم استعراض الحلول الممكنة لها. ضمن الظروف المتاحة ويمكن من ضمن الخيارات المتاحة البقاء على الوضع الحالي ويتم تحليل الخيارات الممكنة وتحديد أكثرها ربحية ومنفعة باستخدام طرق مختلفة مثل طريقة تحديد صافي التدفق النقدي لكل خيار أو صافي الربح أو التكلفة أو الإيراد المتناقص والمترافق للخيارات المختلفة وبناء على التحليل المالي للخيارات يتم تحديد الأفضل منها حيث تم مناقشته مع الأطراف ذات العلاقة قبل اتخاذ قرار بقبوله وتنفيذـه.

## نظام المعلومات واستخدام الحاسوب الالي:-

ان وجود نظام معلومات اساسي في المنشاة البنكية اصبح امرا لا بد منه. كما ان تطوير هذا النظام بصورة مستمرة يعد عاملا اساسيا في نجاح البنك واستمراريته في العمل وقدرته على التنافس رغم التطور الذي حدث على نظم المعلومات فان وظيفتها لا تخرج عن كونها تقديم وتوفير البيانات المناسبة لادارة المنشاة سواء اكانت بيانات تتعلق بالنشاط الداخلي للبنك ام بيانات خارجية تتعلق بالعملاء والنشاط الاقتصادي والاستثماري.

وشهد نظام المعلومات للبنك تطورا متسارعا في العقد الاخير من هذا القرن ويرجع ذلك الى عوامل عده:-

(١) التقدم العلمي في مجال استخدام النماذج المبرمجة والكمية وبحوث العمليات في تنظيم وتحليل البيانات وصياغتها واسترجاعها بغرض خدمة الانشطة وحل المشاكل الادارية.

(٢) التقدم التكنولوجي المستمر في الحاسيب الالكترونية وما توفره من اساليب ملائمة في تجميع وتخزين واسترجاع البيانات الروتينية بسرعة ودقة حيث شهدت البنوك بداية استخدام التقنية الفنية مع استخدامات الات عد النقود والبطاقات المخرمة والات حسابات الاستاذ ومسك الدفاتر ثم كان استخدام الحاسب الالكتروني المنظور والمعروف بالجيل الثاني مع بداية السبعينيات والذي استخدم الترانزستور في عملية تخزين ومعالجة البيانات ثم كان استخدام الحاسب الالكتروني للميكرون او ما عرف بالجيل الثالث إذ اعطى تطبيقات الحاسب الالي في البنوك دفعه هائلة حيث السرعة والدقة والمقدرة على التخزين ثم كانت مرحلة حسابات الميكرو والميني علاوة على التطور في وسائل المدخلات وال.Outputs ويزداد استخدام الحاسيب الالية في البنوك بصورة متتسارعة بحيث اصبح الحديث عن ما يعرف بمجتمع بدون شيكات لان نهاية الحاسيب الالية في مخازن البيع يمكن ان تحول من حساب المشترى مباشرة دون حاجة الى استخدام الشيكات وعليه فاننا نشهد في كل يوم نماذج جديدة تتصف بالدقة والسرعة وقلة التكلفة نسبيا وشمولية الاستخدامات وتنوعها وامتدادها ل معظم الانشطة البنكية.


(٣) التطور في اساليب تخزين المعلومات ومكوناتها وبرمجتها وظهور ما يعرف بنظام وحدة البيانات او نظام المعلومات الاساسي حيث يمنع ازدواجية الملفات وتعدد البيانات.

(٤) اشتداد المنافسة بين البنوك على تقديم خدمات اكثر ملائمة وسهولة للزبائن ويشكل الحاسب الالي العامل الحاسم في هذا المجال مقارنة باستخدام النظم اليدوية.

) التقدم العلمي في مجال استخدام الاساليب الاحصائية والرياضية في التنبؤ وتقدير البيانات المطلوبة لتسهيل عملية معالجة البيانات لتصلح في مجال التخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بالنشاط المستقبلي.

(٦) ان المنشاة البنكية التي يقتصر عملها على العمل اليدوي لم يعد لها وجود فحتى مع عدم استخدام الحاسوب الالي فهناك العديد من التسهيلات الالية والمكتبية مثل الات النسخ والتصنيف وغيرها وكلها تساعدها في توفير نظام معلومات مناسب واذا ما استخدم نظام الحاسوب الالي وهو ما يحدث فعلاً في العديد من المنشآت البنكية يمكن تصوير نظام المعلومات البنكى كما هو وارد في الشكل رقم ٥ - ٣.

### الشكل رقم ٣ - ٥ نموذج مصغر لنظام معلومات آلي لبنك



حيث يتكون نظام المعلومات من مجموعة من الملفات تمثل الانشطة الرئيسية للبنك. ويقسم كل ملف الى مجموعة من الحقول يمثل كل حقل تقييم فرعي للملف مثل سجل الزبون، او الموظف في ملف الرواتب، او مشروع الاستثمار في ملف الاستثمارات. ويُ تكون كل حقل من عدد من المعلومات والتي تخزن بواسطة الكلمات، وكل كلمة تكتب بمجموعة من البايتات Bytes ويتكون البايت بمجموعة من ال Bits تصل الى ثمان، والبيت هي عبارة عن صفر او واحد من النظام الثنائي المستخدم الحاسب الالي.

تطبيقات الحاسب الالي على الانشطة البنكية: يمكن تصنيف تطبيقات الحاسب الالي في النشاط البنكي على النحو التالي:-

- ١) تنظيم نظام المعلومات الاساسي في البنك والذي يتكون من مجموعات ملفات تكون معا ما يعرف بنظام المعلومات الرئيسي والذي يكون اساس عمل البرامج التطبيقية لبرامج الانشطة البنكية.
- ٢) برمجة العمليات الروتينية مثل اعداد الرواتب الشهرية وحسابات الدائنين وحسابات الزبائن بصورة آلية بما في ذلك كشف الحسابات والرصيد اخر الفترة للزبائن.
- ٣) اعداد التقارير الدورية بصورة آلية تتعلق بمعظم الانشطة البنكية مثل حركة النقدية ورقم اعمال الانشطة الروتينية وقيمة الاموال والمسحوبات من حساب الودائع وغيرها.
- ٤) فرض الرقابة على الانشطة وفقا للموازنات والبرامج المعدة لهذه الغاية عن طريق ادخال الموازنات للحاسب الالي وتحديد ارصدة بنود النفقات بصورة دورية، اضافة الى امكانية استخدام اساليب متعددة من وسائل الرقابة الداخلية بصورة آلية مثل مراجعة الحاسبات الاجمالية ومجاميع الحسابات الفرعية خاصة في مجال النقدية.
- ٥) اصدار الشيكات والمستندات الاخرى مثل خطابات الاعتماد والضمان والحوالات بعد طباعتها بصورة آلية لتسهيل العمل ودقته وصعوبة تزويره وفقا للبرامج المعدة لهذه الغاية.
- ٦) المساعدة في معالجة البيانات لاغراض خاصة من خلال المساعدة في تحليل البيانات المالية وتحليل البذائل المتاحة باستخدام نماذج ومعادلات رياضية والتنبؤ بالعديد من البيانات المستقبلية للمساعدة في اختيار القرارات الاستثمارية المناسبة.
- ٧) تقديم افضل الخدمات واكثرها سهولة ودقة وسرعة للزبائن من خلال استخدام ما يعرف بوحدة الصندوق الالي Automated Teller Terminal وهي تستعمل لمدة ٢٤ ساعة طوال ايام السنة حيث يتولى الزبون مباشرة السحب والایداع والتحويل من حساب لآخر ومعرفة ارصدة حساباته مباشرة دون وسيط باستخدام البطاقة البلاستيكية ورقم سري خاص بكل عميل.

ويتم إعادة توزيع هذه البنوك الالية في الاسواق والميادين العامة حتى يمكن استخدامها في اي ساعة من اليوم.

(٨) امكانية الاستغناء عن كتابة الشيكات والعمل على تخفيض استخدامات المستندات من خلال استخدام ما يعرف بالبريد الالكتروني ونظام تحويل الاموال الالي ويعرف ب Electronic Fund Transfer وهناك من يرى ان انتشار نظام تحويل الاموال الالي سيعمل على ثورة في عالم البنك، وما زال الجدل على اشده<sup>١١</sup> حول ملائمة استخدامها في تسوية الشيكات او في تحويل الاموال دون الحاجة الى استخدام شيكات، حيث تقوم باستخدام نهايات الحاسب الالي في تسوية عمليات الشيكات من خلال اعطاء بياناتها فقط او تصويرها الكترونيا دون نقل مستندات الشيكات نفسها، كما ان العديد من منشآت الاعمال ترسل شريط كمبيوتر صغير بشيك ما ويتولى البنك صرف رواتب الموظفين مباشرة من المعلومات الواردة من شريط الكمبيوتر دون حاجة لتحرير الشيكات، وعليه يمكن تصنيف انظمة تحويل الاموال الالكتروني في البنك الى عدة انظمة مثل: نظام المقاصلة الالكتروني Clearinghouse System .<sup>١٢</sup>.

ان بنك المستقبل هو البنك الذي يقدم اسرع الخدمات واكثرها سهولة واقلها تكلفة مع استخدام الحد الادنى للمستندات والشيكات ومن الان أصبح تغيير مجتمع بدون شيكات او مستندات هو الصورة المنتظرة في نهاية هذا القرن.

وما زالت الاختراعات والتقدم التكنولوجي تعطي كل جديد في كل يوم في مجال برمجة انشطة البنك.<sup>١٣</sup>.

## مكونات نظام الحاسب الالي للبنك:-

يتكون نظام الحاسب الالي بصفة عامة من مجموعات اربعة هي:-  
الاجهزة والتي تعرف ب Hardware وبرامج التشغيل والتي تعرف ب Software ونظام المعلومات الاساسي والعنصر البشري. وتطبيق ذلك على نظام الحاسب الالي للبنك يمكن تحديد مكوناتها على النحو التالي:-

James B. Bexley BANKING MANAGEMENT (Gulf Publishing Company Houston) 1978, pp. 90-93 (١١)

Benton E. Gup, MANAGEMENT OF FINANCIAL INSTITUTIONS, Houghton Mifflin Co. Boston, 1984, pp. 254 - 57 (١٢)

(١٣) انظر في هذا المجال:

Credit Suisse Bank. AUTOMATION OF BANK OPERATIONS IN EIGHTIES (A report of the Second Zurich Conference, Geniva, 1980).

Veronica M. Bennett and Don Sabbarese, "Shared ATM Networks: The Nation and The Southeast" Federal Reserve Bank Of Atlanta, ECONOMIC REVIEW (Dec. 1982) pp. 32-42

**ا) الاجهزه وتشمل كل من:-**

- ١) وحدة الحاسب الالي الرئيسية وتضم وحدة التخزين والحسابات والرقابة والتشغيل والتخزين والمساعدة.
- ٢) مدخلات الحاسب الالي: وتضم الاطراف (النهايات). المزودة بشاشة او طابعة والقارئات البصرية والبطاقات والاشرطة المخرمة والمغفنة.
- ٣) مخرجات الحاسب الالي: وتضم الاطراف والطابعات وقارئات الاشرطة المخرمة والمغفنة.
- ٤) البنوك الالية المخبرة: وهي اشبه بنهائيات الحاسب الالي و التي تعمل بصورة مستقلة الا انها مرتبطة بالحاسب المركزي.
- ٥) حسابات الية ميني وميكرو تفرد لاغراض خاصة.

**ب) البرامج وتشتمل كل من:-**

- ١) برامج الرقابة والتشغيل ومعالجة نظم المعلومات.
- ٢) برامج تسيير العمل الروتيني مثل برامج اعداد الرواتب.
- ٣) برامج التطبيقات مثل اعداد كشوفات حسابات العملاء وبرامج حساب قيمة المبالغ المستحقة من الاموال للمشاركة في الارباح وغيرها.

**ج) نظام المعلومات الاساسي ويشمل كل من:-**

- ١) نظام معلومات الزبائن (اصحاب الاموال) ويفتح ملفات رئيسية لهم.
- ٢) نظام معلومات الزبائن (الخدمة الروتينية) ويفتح ملفات رئيسية لهم.
- ٣) نظام معلومات العمليات ويفتح ملفات عمليات.
- ٤) نظام المعلومات للعمليات الاستثمارية ويفتح ملفات رئيسية.
- ٥) نظام المعلومات المحاسبي ويفتح ملفات للعمليات والتقارير والمستندات.
- ٦) نظام عمليات البيانات التاريخية وينتج ملف مستندات.

**د)**

**العنصر البشري:-**

يتطلب نظام الحاسب الالي للبنك العديد من المحللين اضافة الى معدى البرامج باستخدام لغات الكوبول والبيسك وعمال التشغيل وتغذية الحاسب الالي وكتبه وسكرتارية وعمال الصيانة.

## **نجاعة استخدام الحاسوب الالي:-**

تتوقف نجاعة استخدام الحاسوب الالي على اختيار نوع الحاسوب المناسب للمنشأة والطاقة التشغيلية المطلوبة واعداد العنصر البشري من معدى البرامج ومشغلين ومحاللين بصورة سليمة ومن ثم تحديد العمليات والأنشطة الاكثر ملائمة لبرمجتها وتنفيذها بواسطة الحاسوب الالي. مع الاحتياط لمشكلة السرية التي تواجه استخدام الحاسوبات الالية. وضع غير المخلوين للوصول الى البيانات او ادخال او اخراج بيانات معينة خاصة بالنسبة لحسابات الزبائن دون استخدام مفاتيح ورموز معقدة وسرية، وكذلك العمل على مراجعة البيانات والتحقق منها والموافقة على ادخالها من قبل الاداريين المخلوين بذلك.

كما يفضل استخدام المستندات الخاصة والتي تقرأ مباشرة من قبل مايعرف بالقاريء البصري لتجنب الوقوع في الخطأ عند ادخال البيانات ويمكن للشيكات ايضا ان تقرأ مباشرة بواسطة القاريء البصري اذا ما استخدم حبر ورموز خاصة لتسهيل ادخال رقم الحساب ورقم الفرع واسم البنك وغير ذلك من المعلومات. وتبقى المشكلات الفنية المتعلقة بصيانة اجهزة الحاسوب الالي ومرافقاته وتوفير الادوات واللوازم بصورة منتظمة مشكلات يجب الاهتمام بها حتى تبقى هذه الاجهزة تعمل بصورة منتظمة وتقدم الخدمات البنكية بسرعة وسهولة ودقة متناهية.

## الفصل السادس

# التنظيم الاداري للبنك الاسلامي

يعتمد التنظيم الاداري لاي مشروع على الهدف الذي من اجله اسس المشروع بصفة رئيسية، وعليه لا بد من تحديد الاعمال الالزمة لتحقيق هدف المشروع، ثم تقسيم هذه الاعمال الى مجموعات تسمى وحدات ادارية، ثم تبعية هذه الوحدات الادارية بكفاءات تتلائم مؤهلاتها وخبراتها مع اعمال هذه الوحدات الادارية. وتحديد المسؤوليات والسلطات لهؤلاء العاملين، ومن ثم تحديد العلاقات بين الاشخاص العاملين ليتسنى القيام بجهودات تؤدى الى تحقيق اهداف المشروع. وبصفة عامة فان هناك فلسفات مختلفة لتنظيم البنك يمكن اتباعها مثل التنظيم الهرمي الكلاسيكي، والتنظيم على اساس المنطقة الجغرافية او على اساس الوظيفة الادارية او على اساس طبيعة الخدمات المقدمة<sup>١</sup>.

والبنك الاسلامي كغيره من المشروعات يتم تاسيسه على شكل شركه مساهمة لتناسب مع معظم قوانين البنوك في العالم التي تقضي بان يؤسس البنك على شكل شركة مساهمة. وهذه الشركة (البنك) تحتاج الى اعداد هيكل تنظيمي وتدريب وتنمية القوى العاملة فيه وتطوير وتبسيط اجراءات العمل وتطوير النظام المحاسبي واستخدام اسلوب حسابات التكاليف واساليب تقييم الاداء وتطبيق اساليب بحوث العمليات والعلاقات العامة والثقة المصرفية وتسويق الخدمات المصرفية بشكل يساهم الى حد كبير في تنمية وتطوير البلد التي يعمل بها البنك الاسلامي، وخلاصة القول يحتاج البنك الاسلامي كغيره من المؤسسات الى تطبيق ادوات الادارة الحديثة.

### التنظيم الداخلي للبنك الاسلامي:

يتصدر البنك الاسلامي كغيره من الشركات المساهمة مجلس ادارة ينتخبه المساهمون وفق النظام الداخلي للبنك، لينوب عنهم في ادارة اعمال المصرف، وعند انتخاب مجلس الادارة والذي يتكون في الغالب من عدد يتراوح ما بين ٩ - ١١ عضوا من كبار المساهمين تقع على عاتقه مسؤولية ادارة الاعمال اليومية للمصرف الاسلامي.

(١) Benton E, Gup. MANAGEMENT OF FINANCIAL INSTITUTION, Houghton Mifflin Company Boston, 1984 pp. 285-89

ولمزيد من المعلومات عن التنظيم الاداري للبنك انظر:

Donald T, Savage "Developments In Banking Structure 1970-1981" FEDERAL RESERVE BULLETINE, Feb. 1982 pp. 77-85  
George J. Benston "The Optimal Banking Structure" Theory and Evidence JOURNAL OF BANK RESEARCH (Winter 1973) pp. 220-237.

ويقوم مجلس الادارة بممارسة الاعمال التالية:-

- ١) تحديد السياسات العامة لتسير اعمال المشروع واصدار التعليمات الداخلية المتعلقة بتنظيم وادارة اعمال البنك، وخاصة اللوائح المتعلقة بالتعيينات والترقيات والزيادات والكافات التشجيعية والسياسات المالية والادارية اللازمة لتسير اعمال البنك بصورة مشابهة للمؤسسات المصرفية. كما يقوم مجلس الادارة بتعيين مدير عام للبنك وبعض الخبراء والمستشارين من ذوى الكفاءات.
- ٢) اقرار اللوائح الداخلية المتعلقة بتنظيم العمل واحكام قبول الودائع الاستثمارية واصدار سندات المقارضة، وطريقة حساب نسبة المشاركة في الارباح وتنظيم ادارة الصناديق المشتركة والاموال المخصصة لغايات معينة.
- ٣) رسم السياسة العامة الخاصة بتوظيف الاموال والموارد المالية المتاحة، وتحديد طرق استثمارها، وترتيب توزيع المخاطر والضمانات المقبولة من الوجهة الشرعية.
- ٤) تحديد رسوم الخدمات والعمولات والاجور التي يمكن للبنك ان يتقادها عن الاعمال المصرفية والخدمات التي يقدمها البنك.
- ٥) اقرار خطة العمل السنوية الموضوعة لفتح الفروع الجديدة والتوسع في مجالات الاستثمار المختلفة، وتطوير واستخدام اساليب جديدة لتطوير العمل المصرفى غير الربوى.
- ٦) الرقابة الشاملة على جميع اعمال البنك، وضمان استمرارية المشروع.
- ٧) تعيين المفوضين بالتوقيع عن البنك بصفة عامة.
- ٨) اعداد التقرير السنوى والمتضمن الميزانية العمومية وحساب الارباح والخسائر لعرضها على الهيئة العامة للمساهمين.

ويعتبر مجلس الادارة السلطة العليا في المشروع (البنك) يساعدہ في تسیر الاعمال اليومية المدير العام الذي يشرف على الاعمال اليومية للمشروع.

ثم تلي هذه الادارة العليا الادارة الوسطى وهي التي تقع بين الادارة العليا والادارة الدنيا. والادارة الوسطى تساهم الى حد كبير في صنع القرارات التي تتخذها الادارة العليا لما لها من معرفة واطلاع على الاعمال التنفيذية في البنك وتسمى الادارة الوسطى في الاردن بالادارة العامة حيث تشرف على ادارة جميع فروع البنك.  
**اهم الدوائر الموجودة في البنك الاسلامي بالإضافة الى الادارة العامة:**

ان الدوائر التي يتم استخدامها في البنك الاسلامي تتتشابه الى حد كبير مع تلك المستحدثة في البنوك التجارية وذلك لأن اعمالها ليست تنفيذية وإنما اعمالها ادارية بحثه تتتشابه الى حد ما مع اي عمل اداري، وتتضمن اعمال التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة ويمكن تقسيم هذه الدوائر والتي تتبع مباشرة الى المدير العام الى الدوائر التالية:-

- ١) دائرة الابحاث: تقوم هذه الدائرة بتجمیع الاحصائيات، والقيام بالدراسات والابحاث الالازمة لرسم السياسات الالازمة للبنك الاسلامي ومتابعة تنفيذها، وكذلك متابعة تنفيذ احكام قانون البنوك وقانون مراقبة العملة الاجنبية وغيرها من التعليمات الصادرة من البنك المركزي، وكذلك تحديد سياسة استثمار الموارد المالية للمصرف بما يتفق والشريعة الاسلامية الغراء.
- ب) دائرة التدقیق والتنظيم الداخلي: من اجل حسن سير العمل في البنك الاسلامي وفروعه، والتقييد بالأنظمة الداخلية والتعليمات واللوائح الصادرة عن البنك ولتحسين الاداء وتبسيط الاجراءات في البنك وفروعه بما يحقق خدمات مصرفية اسلامية سلیمة وحديثة ومتطورة، لا بد من انشاء دائرة للتدقيق والتنظيم الداخلي تقوم بالتفتيش الدورى والمفاجيء على اعمال المصرف وفروعه من النواحي المصرفية ومدى التقييد بالأنظمة، وذلك لتوجيه عمليات المصرف بصورة سلیمة واقتراح التحسينات على انظمة العمل وتبسيط الاجراءات بما يکفل تقديم الخدمات بسهولة وسرعة للمواطنين، وتحسين اداء العاملين.
- ج) دائرة الفروع الداخلية: تقوم هذه الدائرة بتنظيم علاقه الادارة العامة للبنك الاسلامي مع فروعه الداخلية المختلفة.
- د) دائرة شئون الموظفين: تقوم هذه الدائرة بالعمل على توفير احتياجات البنك من العاملين وذلك عن طريق تنفيذ سياسة التعيينات في البنك، واستخدام الموظفين الجدد وتجدید عقود عملهم والاحتفاظ بملفات لهم وتلقي التقارير السنوية عن اعمال الموظفين، والعمل على عقد دورات تدريبية لهم، والقيام بكافة الاعمال المتعلقة بالموظفين من حين تعيينهم حتى عملية الاستغناء عنهم سواء بالاستقالة او الفصل.
- هـ) الدائرة الشرعية: يتم تعيين مستشار شرعی يرأس هذه الدائرة من قبل مجلس الادارة من بين العلماء المتخصصين بالاحکام الشرعية العلمیه ويقدم المستشار الشرعی رایه لمجلس الادارة الذي يلتزم بطلب هذا الرأی في المواقیع التالیة؟:-
- ١- دراسة اللوائح والتعليمات التطبيقية التي يسیر عليها البنك في تعامله مع الغیر وذلك بهدف التاکد من خلوها من اي مظاهر التعامل الربوی الذي يلتزم البنك باحتنابه.
  - ٢- دراسة الاسباب الموجبة لتحمل البنك ایة خسارة من خسائر الاستثمار وذلك بهدف التتحقق من وجود السند الفقهي المؤید لما يقرره مجلس الادارة بهذا الخصوص.

(٢) عقد التأسيس والنظام الداخلي: البنك الاسلامي الاردني ص. ٤٢

- و) **الدائرة القانونية:** تقوم بتقديم المشورة القانونية للمدير العام وصياغة العقود والاتفاقات التي يعقدها البنك مع الغير، وتتولى متابعة القضايا والرافعة امام المحاكم نيابة عن البنك، كما تقوم بمتابعة التعديلات التي تطرا على القوانين المعمول بها في البلاد وخاصة فيما يتعلق بنشاطات البنك.
- ز) **دائرة الشئون المالية:** تقوم هذه الدائرة بتحضير الميزانيات الخاصة بالبنك وفروعه، والقيام بالاعمال المحاسبية الالزمة لبيان عمليات البنك واعداد الكشوف والقوائم المالية الدورية التي تساعد الادارة في اتخاذ قراراتها بصورة علمية، والاشراف على النظم المحاسبية المطبقة في فروع البنك الاسلامي واعداد البيانات والحسابات الختامية للبنك.
- ح) **دائرة العلاقات العامة:** تقوم بتنسيق علاقات البنك مع عملائه والعاملين به ومع البنوك الاجنبية والمجتمع.
- ط) **دائرة العلاقات الخارجية:** وهي من الدوائر الحساسة في البنك والتي يجب ان تعطى اهمية كبرى لما لها من اهمية لاظهار البنك بصورة جيدة امام الغير خاصة البنوك الاجنبية فتقوم هذه الدائرة باختيار المراسلين الاجانب للبنك والتاكيد من صلاحيتهم لتمثيل البنك في الخارج والقيام بما يكلفون به من اعمال من قبل البنك الاسلامي للقيام بها بصورة لا يشوبها اي نوع من المعاملات الربوية، وكما تقوم بحل المشكلات التي تتعرض عمليات البنك في الخارج، و تعمل على توفير العملات الاجنبية الالزمة لتغطية التزامات البنك في الخارج والناجمة عن عمليات خاصة فيما يتعلق بالاعتمادات المستندية. كما تحتفظ هذه الدائرة بصورة عن توقيع المراسلين، وتنظيم المفاتيح السرية للبرقيات المتبادلة وتقوم بحل رموز البرقيات التي يتلقاها البنك.

## **الادارة الدنيا:**

او الادارة التنفيذية: تقوم هذه الادارة بالاعمال التنفيذية في البنك، ولذا فهي تمثل الاقسام التي تقوم بكافة نشاطات البنك الالزمة لتحقيق اهدافه، وهذه الاقسام هي وجه البنك حيث هي التي تتعامل مباشرة مع الجمهور، ولذا يجب ان تعطى عناية فائقة في اختيار الموظفين اللازمين لها. وهؤلاء الموظفين يجب ان يتمتعوا بدرائية كافية في الاعمال المصرفية، وبالخلق السليم، وللوعي الديني، والمعرفة السليمة لخلو الاعمال التي ينفذونها من التعامل بالفائدة وبصفة عامة، فان الخدمات التي تقدم من مثل هذه الفئة تتراوح من خدمات لا تتطلب دراسة ادارية عالية مثل صرف

الشيكات واجراء الحالات، ومنها الخدمات التي تتطلب حكمة ادارية ومهارة فنية مثل فتح الاعتمادات المستندية، ومنها ما يتطلب مهارة فنية عالية كخدمات الاستشارات المالية<sup>٢</sup>. ويمكن تقسيم النشاطات في هذا المستوى الاداري الى الاقسام التالية:-

١) قسم الصندوق: يقوم بعمليات القبض والصرف للنقدية من الزبائن وتسجيلها في سجل الصندوق (الحركة اليومية) وحفظ النقود في الخزائن الحديدية المخصصة لهذه الغاية، ويتم تدقيق حركة الصندوق بصفة دورية.

٢- الغرف المحسنة: وهي غرف مبنية تحت الارض وبصورة تحميها من الحرائق والسرقات، فهي محسنة بكافة وسائل الانذار السريع في حالة محاولة السرقات، وهي كغيرها من الغرف المحسنة الموجودة في البنوك. ومهمة المسؤولين عنها تنظيم عملية دخول وخروج النقدية منها واليها وكذلك الوثائق والمستندات المهمة، كما قد يوجد في هذه الغرف صناديق حديدية تؤجرها البنوك لعملائها ليستفيدوا منها في حفظ وثائقهم المهمة ومجوهراتهم وكل ما يريدون الاحتفاظ به مقابل اجر سنوى زهيد، وتضع البنوك الاسلامية كغيرها من البنوك تعليمات بشأن تأجير هذه الصناديق واستخدامها.

٣- قسم الودائع:

ويقسم الى ثلاثة شعب.

أ) شعبة الودائع الجارية: وتقوم بادارة وتنظيم الودائع التي يتسلمها البنك من اصحابها على اساس تفویضه باستعمالها وله غنمها وعليه غرمها دون ان تكون مقيدة باي شرط عند السحب او الايداع.

ب) شعبة حسابات الاستثمار المشترك: وتقوم بادارة الودائع التي يتسلمها البنك من اصحابها الراغبين بمشاركة البنك فيما يقوم به من عمليات استثمارية منظمة بشكل متعدد ومستمر وذلك على اساس حصول هذه الودائع على نسبة معينة من الربح الصافي الذي يتحقق سنويا وذلك حسب الشروط المتفق عليها عند الايداع.

ج) شعبة حسابات الاستثمار المخصص: - وتقوم بادارة الودائع التي يودعها الراغبون لدى البنك والذين يوكلونه في استثمارها بصورة معينة وفي مشروع محدد او غرض معين وذلك مقابل ان يحصل البنك على حصة من صافي الربح دون ان يتحمل البنك الخسارة. وفي هذا تطبيق لقول سيدنا علي كرم الله وجهه:-

«الخسارة على المال، والربح على ما اتفقا عليه»

٤- قسم سندات المقارضة: وهو القسم الذي يقوم بادارة هذا النوع من السندات وهي عبارة عن السندات الموحدة القيمة والتي يصدرها البنك باسماء يكتتبون بها مقابل دفع قيمتها الاسمية وذلك على اساس المشاركة في نتائج الارباح المتحققة سنويا حسب الشروط الخاصة بكل اصدار على حده. وهذا النوع من السندات يعتبر مصدرا للتمويل في البنك الاسلامي، ويشبه سندات الدين التي تصدرها الشركات المساهمة ومنها البنوك الا انها تختلف عن سندات الدين في انها لا تحمل فائدة، ويشارك حاملها في نتائج الارباح المتحققة وحسب الشروط التي صدرت بها.

٥- قسم المضاربة المشتركة: وهو القسم الذي يدير العمليات الخاصة بتسلم النقود من اصحابها الراغبين في استثمارها سواء بطريق الاداع في حسابات الاستثمار المشترك او بالاكتتاب في سندات المقارضة المشتركة، وذلك على اساس القبول التام باستعمالها في التمويل المستمر والمختلط مقابل الاشتراك النسبي فيما يتحقق من ارباح سنويا دون الحاجة لتصفية عملية التمويل.


٦- قسم التمويل بالمضاربة: يقوم هذا القسم بتقديم التمويل اللازم لعملية محددة سواء التمويل الكلي او الجزئي لهذه العملية التي يقوم بها شخص اخر على اساس المشاركة وذلك استنادا الى رأى المستشار الشرعي.

٧- قسم المشاركة المتناقصة: يقوم هذا القسم بادارة العمليات الخاصة بدخول البنك بصفة شريك ممول - كليا او جزئيا - في مشروع يتوقع ان يدر عائدا وذلك بالاتفاق مع الشريك الآخر على ان يحصل البنك على نسبة مئوية من صافي الربح المتحقق فعلا مع حق البنك بالاحتفاظ بما يتبقى من دخل او جزء منه يتفق عليه كسداد لاصل المبلغ الذي قدمه البنك كتمويل حتى يتم تسديد المبلغ ويصبح المشروع ملكا للشريك الآخر حيث تنتهي هذه المشاركة بتمليك المشروع للشريك الآخر.

٨- قسم بيع المراقبة للامر بالشراء: يقوم هذا القسم بتلقي طلبات شراء من الزبائن من البضائع، والتعاقد مع هؤلاء الزبائن على اساس ان يشتري البنك ما يطلبوه من بضائع نقدا مقابل ان يلتزم طالب البضاعة بشرائها من البنك وحسب ما امر به من مواصفات معينة ومحددة وحسب الربح المتفق عليه عند بداية التعاقد مع البنك.

٩- قسم الاستعلامات: يقوم بجمع المعلومات الازمة عن المتعاملين مع البنك وذلك قبل الدخول معهم في مشروعات مشتركة للتاكيد من حسن سلوكهم ودرءا للمخاطر التي قد تترجم عن الدخول في مشروعات معهم.

المشكـل رقم ٦ -  
الهيكل التنظيمي للبنك الإسلامي



- ١٠ - قسم الحوالات: يقوم بكافة العمليات اللازمة لبيع وشراء النقد الاجنبى وتحويله الى حسابات المستفيدين في الخارج، وتلقي الحوالات الواردة لحساب مستفيدين في الداخل وتسليمها الى اصحابها او قيدها في حساباتهم لدى البنك وذلك حسب التعليمات الصادرة من المحول لهذه النقود.
- ١١ - قسم الاعتمادات المستندية: وهو الذي يقوم بكافة العمليات المتعلقة بفتح الاعتمادات المستندية وتعديلها، وتسديد الالتزامات الناشئة عنها وذلك بالنيابة عن العملاء المستوردين ولصالح المصدرين في البلدان الاجنبية من اجل تسهيل عمليات التجارة الخارجية. وكذلك استلام الاعتمادات المستندية الواردة المفتوحة لحساب مستفيدين في بلده البنك وتبلغها لهم ودفع الالتزامات الناشئة عنها لهؤلاء المستفيدين عند استلام البوالص وذلك بالنيابة عن البنك المراسل فاتح الاعتماد، وعمل التسويات الناشئة عن هذه العمليات.
- ١٢ - قسم الكفالات: يقوم باصدار الكفالات بالنيابة عن عملائه ولصالح الجهات طالبة الكفالات من اجل تسهيل قيام عملائه بتنفيذ التزاماتهم وتعهداتهم، وذلك بعد دراسة مستفيضة للعميل الذي ستتصدر الكفالة بالنيابة عنه وسبب اصدار الكفالة، وحجم التزام البنك بها... الخ.
- ١٣ - قسم القروض الحسنة وخصم الكمبيالات: وهو الذي يقوم بدراسة طلبات القروض الحسنة التي لا تحمل فوائد من اجل تلبية حاجات بعض افراد المجتمع وخاصة الطلبة المحتاجين والموافقة على منحها، وكذلك خصم الكمبيالات لعملاء البنك المتازين خاصة اولئك المودعين ودائع لدى البنك تحت الطلب والتي لا تشارك في الاستثمار، فيقوم البنك بمكافأتهم بخصم كمبيالات لهم شريطة ان تكون ناتجة عن عمليات تجارية وذلك دون احتساب فوائد على الخصم وقد يتناقض البنك اجرا على خصم الكمبيالة شريطة ان لا يكون الاجر مرتبطاً بالملبغ والا اصبح ربا، وتحتاج عملية اخذ الاجر الى الحصول على الرأي الفقهي من المستشار الشرعي لكل عملية على حده.
- ١٤ - قسم التسويات والملاصقة: والذي يقوم بكافة العمليات الخاصة بتسوية وتحصيل الشيكات وسدادها بالنيابة عن العملاء. وبالتالي تسوية حسابات المتعاملين مع البنك نتيجة تعاملهم.
- ١٥ - قسم المحاسبة: وهو الذي يقوم بتسجيل كافة العمليات التي تتم في البنك اولاً باول في دفتر اليومية وترحيلها الى دفاتر الاستاذ المساعد ودفتر الاستاذ العام واستخراج ميزان المراجعة، واعداد الحسابات الختامية وحسابات الارباح والخسائر والميزانية العمومية للبنك.

١٦ - قسم شئون الموظفين: وهو الذي يقوم باختيار وتعيين الموظفين الجدد ومتابعة ما يطرأ على احوالهم من زيادات سنوية وترقيات وتنقلات وخدمات وترك للخدمة.

١٧ - قسم اللوازم: وهو المسئول عن تزويد دوائر واقسام البنك باحتياجاتهم من اللوازم والقرطاسية والاثاث والاجهزة.

١٨ - قسم الديوان: وهو الذي يقوم باستلام الرسائل الواردة للبنك وتسجيلها ثم ارسالها الى الاقسام المعينة لاتخاذ الاجراءات اللازمة عليها. وكذلك تسجيل الرسائل الصادرة من البنك وارسالها الى الجهات المعنية.

والبنك الاسلامي كغيره من البنوك يقوم بفتح العديد من الفروع بناء على احتياجات الاماكن التي يتم فتح الفروع بها وقدرة البنك وبعد الحصول على موافقة البنك المركزي، والتنظيم الاداري لفرع البنك الاسلامي لا يختلف في طبيعته عن التنظيم الاداري لفرع البنك التجاري ويكون التنظيم الاداري لفرع البنك الاسلامي كما يلي:

\* مدير الفرع على راس الفرع ويتبع مباشرة للادارة العامة للبنك.

\* مساعد المدير.

\* المراقب.

\* رؤساء الاقسام: ليدير كل منهم القسم المنوط به وهذه الاقسام شبيهة الى حد ما بالاقسام المبينة اعلاه. الا انه ولصغر حجم الفرع قد يتم دمج اكثر من قسم في قسم واحد. وبطبيعة الحال يعمل في كل قسم عدد من الموظفين حسب حاجة القسم.

اما بالنسبة للهيكل التنظيمي للبنك الاسلامي فيمكن تصويره كما هو مبين في الشكل رقم ٦ - ١.

## **الباب الثالث**

# **الاطار المحاسبي للبنك الاسلامي**

من خلال النظرة الفاحصة لخصائص البنك الاسلامي الواردة في الباب الاول يمكن الاستنتاج ان البنك الاسلامي هو مؤسسة اعمال مميزة تختلف عن البنك التجارى في نواح عده الامر الذى يتطلب وجود اطار محاسبي مختلف يضم كل من النظام المحاسبي والمبادئ والاجراءات التي تناسب طبيعة اعمال وفلسفه البنك الاسلامي بما في ذلك طريقة توزيع الارباح القائمة على مشاركة المودعين للمساهمين في الارباح.

وعليه فقد خصص هذا الباب لتبيان الاطار المحاسبي المميز للبنك الاسلامي، وتعنى بالاطار العام كل من النظام والمبادئ المحاسبية الملائمة واسس قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح حيث افرد فصلاً لمناقشة اسس النظام المحاسبي للبنك الاسلامي بما في ذلك اهداف النظام والدورة المستندية، ودليل الحسابات والدورة المحاسبية، ودليل السياسات العامة والاجراءات المحاسبية. ونوقشت بعد ذلك الاسس النظرية المحاسبية للبنك الاسلامي بهدف بلورة مبادئ محاسبية متعارف عليها لقياس نتيجة الاعمال وقائمة المركز المالي وتوزيع الارباح في البنك الاسلامي وبناء على الاسس النظرية والعملية الموضحة، تم في فصل لاحق صياغة نماذج مفتوحة وموحدة للحسابات الختامية للبنك الاسلامي والتي شملت كل من الميزانية العمومية وحساب الدخل الاجمالي وحسابات الدخل للفرع والانشطة الفرعية، وحساب توزيع الارباح والعائد المتبقى، وقائمة مصادر الاموال واستخداماتها، وقوائم اخرى مثل قائمة القيمة المضافة وحساب صندوق الزكاة.

وقد تم تنظيم هذا الباب في ثلاثة فصول، جاءت على النحو التالي:-

**الفصل السابع: اسس النظام المحاسبي**

**الفصل الثامن: قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح**

**الفصل التاسع: الحسابات الختامية**

## الفصل السابع

# اسس النظام المحاسبي

تقديم:— يختلف النظام باختلاف طبيعة منشأ الاعمال والبيئة الاقتصادية المحيطة بها والاهداف التي تسعى لتحقيقها. حيث ان النظام المحاسبي لنشأة ما يختلف عن الاخرى، وسيخصص هذا الفصل لتوضيح اسس النظام المحاسبي الملائم للبنك الاسلامي بصفة عامة دون الدخول في التفصيلات التي قد تختلف باختلاف القوانين المحلية وحجم النشأة ورأس المال والتسهيلات الالية المستخدمة وطبيعة الاستثمارات والأنشطة الاخرى.

ويتم تطوير النظام المحاسبي بصفة عامة استنادا الى المبادئ والمعايير والوسائل المناسبة للنشاط والتي تعرف معا بالنظرية المحاسبية، وتختلف تلك المبادئ والمعايير والوسائل ومن ثم النظام المحاسبي باختلاف طرق تطوير النظرية المحاسبية المناسبة لنشاط الاعمال، حيث لا يوجد اتفاق او تعريف موحد للنظرية المحاسبية او لاسلوب تطويرها ودرجة قبولها وعليه تتعدد الاساليب والطرق التي تؤدى الى صياغة النظرية المحاسبية، مثال ذلك<sup>١</sup>.

— الطريقة البراجماتية Pragmatic Approach: وتقوم باختيار المبادئ على اساس ملاءمتها للواقع وتقديمها حلول عملية ومدى مناسبة البيانات المحاسبية لمستخدميها.

— الطريقة الرسمية Authoritarian Approach: وتقوم باختيار المبادئ وتحديدها من قبل مؤسسات متخصصة ذات صلاحية مثل المجالس المحاسبية المتخصصة التي تصدر آراء ومعايير للرقابة على اعداد الحسابات الختامية.

— الطريقة الاستدلالية Deductive Approach: وتقوم باختيار الوسائل بناء على الفرضيات المتعلقة بالبيئة المحاسبية باستخدام الاستدلالات المنطقية وتطورها الى مبادئ محاسبية.

---

Ahmed Belkaui ACCOUNTING THEORY second edition (Harcourt Brace Jovanovich, Inc. New York, 1985) pp. 13-16.

(١)

- الطريقة الاستقرائية Inductive Approach: وتقوم على تدوين الملاحظات في المحيطة بالبيئة المحاسبية وتحليلها وتصنيفها ومن ثم استقراء المبادئ العامة بعد اختيارها.
  - الطريقة الأخلاقية Ethical Approach: وتعتمد على تقديم بيانات تتصف بالدقة والعدالة وعدم التحيز فيما يتعلق بالاطراف المعنية.
  - الطريقة المنطقية الاجتماعية Social Approach: وهو تطوير للطريقة الأخلاقية مع التركيز على مفهوم العدالة فيما يتعلق بتقييم الوسائل والمبادئ المحاسبية المناسبة.
  - الطريقة الاقتصادية Economic Approach: وتقوم على معرفة سلوك الجانب الاقتصادي في حالة تبني اجراء او وسيلة محاسبية معينة.
  - الطريقة الاختيارية Electrical Approach: وتقوم على استخدام اكثر من طريقة في تطوير المبادئ والإجراءات المحاسبية.
  - طرق اخرى والتي تعرف بالطرق غير التقليدية لتشكيل النظرية المحاسبية مثل طريقة الاحداث Events والتي تستخدم الحدث بدلا من القيمة والطريقة السلوكية والتي تركز على سلوك وقرارات مستخدمي البيانات.
  - وايا كانت الطريقة او الطرق المستخدمة لتطوير النظرية المحاسبية فان هناك اطرافا عددة تشارك بطريقة مباشرة او غير مباشرة في بلورة الاجراءات او المبادئ المحاسبية مثل المجالس المحاسبية المتخصصة والمؤلفات والابحاث المحاسبية والمؤسسات الحكومية والانظمة والقوانين المتعلقة بممارسة انشطة الاعمال وغيرها. وفيما يتعلق بالبنك الاسلامي فاننا نرى ان الطريقة الاختيارية والتضمنة العديد من طرق تطوير النظرية المحاسبية تعتبر الاساس المناسب لصياغة مبادئ واساليب محاسبية مناسبة للبنك الاسلامي، وهو ما سيعمل على استخدامه في هذا الباب حيث سيتم توضيح الاطار العام للنظام المحاسبي والمبادئ المحاسبية في وقت لاحق بما يتناسب وبيئة البنك الاسلامي مع اعتماد القيم المالية للعمليات التجارية وملاحظة اهمية البيانات المستخرجة بالنسبة للاطراف المختلفة التي ستستخدمها.
- ### مكونات النظام المحاسبي

- مع الاخذ في الاعتبار النظرية المحاسبية يمكن صياغة الاطار العام للنظام المحاسبي بصفة عامة ضمن المكونات التالية<sup>٢</sup>:
- اهداف النظام المحاسبي.
  - الدورة المستندية.
  - دليل الحسابات.

---

(٢) د. نضال صبري محاسبة التكاليف (مركز ابحاث جامعة بير زيت ١٩٨٤) ص. ٥٧ . ٦٢ .

- السجلات والدورة المحاسبية.
- دليل السياسات العامة.
- دليل الاجراءات المحاسبية الواجب اتباعها.
- تحديد مخرجات النظام المحاسبي ووصفها.

ويجب ان يتتصف النظام المحاسبي بصفة عامة بالسهولة واليسر والموضوعية والدقة والمناسبة للهيكل التنظيمي للمنشأة، والمرونة من حيث امكانية التعديل وادخال التسهيلات الالية والمكتبية ووضوح الاجراءات والسياسات. كما يجب توافر نظام رقابة داخلي ووحدة البيانات وعدم ازدواجيتها<sup>٣</sup>.

وبتطبيق ذلك على البنك الاسلامي فانه يمكن تفصيل مكونات النظام المحاسبي في هذا الفصل على النحو التالي:-

### **اهداف النظام المحاسبي للبنك الاسلامي:-**

يمكن ايجاز اهداف النظام المحاسبي للبنك الاسلامي على النحو التالي:-  
اولا: **الهدف التوثيقي Documentary**: يعمل النظام المحاسبي بصفة عامة على توثيق كافة الانشطة التي تحدث في المنشاة والتي يترتب عليها التزامات مالية او تدفق مالي داخلي او خارجي، ويمكن قياسها والتغيير عنها ماليا.  
ويتم ذلك من خلال تسجيل العمليات التجارية اولا باول وفقا للتسلسل التاريخي يدويا او باستخدام ما يعرف بدعفات اليومية او باستخدام الالات المحاسبية او الحاسب الالي.

ومن ثم يتم ترحيل هذه العمليات الى حساباتها الخاصة بدفتر الاستاذ بهدف تصنيفها وتلخيص الانشطة بصورة دورية. وتنتم عملية التوثيق هذه من خلال التأكد من شرعية العملية التجارية ومن وجود المستندات اللازمة المطلوبة والمؤيدة لها والتحقق من حدوث العملية. ومن ثم يتم تسجيلها باستخدام ما يعرف بالقيد اليومي على اساس طريقة القيد المزدوج.

ويمكن تصنيف انشطة العمليات التي تحدث في البنك الاسلامي والتي تتطلب التوثيق الى ما يلي:-

- **العمليات التجارية المتعلقة برأس المال وزيادته وتوزيع الارباح على حملة الاسهم.**
- **العمليات التجارية المتعلقة بقبول الودائع بكافة انواعها وسحبها.**
- **العمليات التجارية المتعلقة بالاستثمارات بكافة انواعها مثل: المساهمة في مشروعات الاعمال والاستثمار في الاوراق المالية والعملات الاجنبية والاستثمارات الاخري.**

<sup>٣</sup>) المرجع السابق، ص. ٥٧. ٥٥.

العمليات المتعلقة بنفقات الانشطة الروتينية للبنك مثل خدمات الحسابات الجارية وخطابات الاعتمادات المستندية والكفالت وتحصيل الشيكات وغيرها.

العمليات المتعلقة بالنفقات الدورية المترتبة على انشطة البنك بصفة عامة.

العمليات المتعلقة بتوزيع الارباح على المودعين.

العمليات المتعلقة بادارة انشطة صندوق الزكاة.

وسيتم تفصيل الاجراءات والدورة المحاسبية الخاصة بتوثيق وتسجيل وتدوين هذه الانشطة لاحقا.

### ثانيا: هدف القياس:-

يعد هدف القياس الهدف الاساسي للنظام المحاسبي، ولا يتم ذلك الا من خلال وجود نظام محاسبي لتوثيق العمليات التي وردت اعلاه، وتتم عملية القياس بصورة دورية بحيث لا تزيد عن سنة ميلادية، ويتم تلخيص عملية قياس نتيجة اعمال منشأة الاعمال بصفة عامة واعلانها للاطراف والتي تتضمن كل من نتيجة الاعمال لفترة مالية سابقة من ربح وخسارة وكذلك الوضع المالي للمنشأة في نهاية الفترة المالية من خلال عرض ما يعرف بالحسابات الختامية وهي لا تختلف من منشأة لآخر حيث انها تعد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها ويعتبر اعدادها امرا ملزما بحكم القانون خاصة بالنسبة للشركات المساهمة، حيث ان الشكل القانوني للبنوك بصفة عامة هو الشركة المساهمة. وبالنسبة للبنك الاسلامي فان لعملية قياس نتيجة الاعمال اهمية خاصة تفوق اية منشأة اعمال اخرى بسبب مشاركة المودعين في الارباح جنبا الى جنب مع حملة الاسهم وسيتم تفصيل عملية قياس الربحية في الفصل التالي.

### ثالثا: هدف توزيع الارباح:-

ان كون البنك الاسلامي ي العمل على اعطاء المودعين نسبة معينة من الارباح بدلا من اعطائهم فائدة ثابتة كما تفعل البنوك التجارية يتطلب وجود معايير خاصة تحكم عملية توزيع الارباح بين اصحاب البنك والمودعين من جهة، وبين المودعين انفسهم من جهة اخرى.

وعليه فان الارباح المحددة بالخطوة السابقة يتطلب توزيعها بين المساهين والمودعين بعد خصم الاستقطاعات حسب الانظمة المرعية وحسب الاتفاقيات المعقودة مسبقا مع المودعين.

رابعاً:

يهدف النظام المحاسبي الى فرض الرقابة الداخلية على العمليات التجارية مثلما يهدف الى المحافظة على اصول المنشأة واستثماراتها والتاكيد من ان الانشطة والعمليات تتم وفقاً للانظمة والاجراءات المحاسبية المعتمدة والسياسات العامة المحددة من قبل المنشأة. وعليه فان هدف الرقابة يخدم ادارة البنك بالإضافة الى انه يخدم المساهمين والمودعين ايضاً. على الرغم من ان هناك العديد من وسائل الرقابة التي يمكن استخدامها في عملية الرقابة الا ان النظام المحاسبي يبقى الاساس الواضح لفرض نظام رقابة داخلي جيد ومستمر على الانشطة المختلفة للمنشأة والتاكيد من ان العمليات تسير وفقاً للخطط والبرامج والتعليمات والسياسات المحددة مسبقاً، والقرارات التي تم اتخاذها.

خامساً: هدف خدمة الادارة وتوفير نظام المعلومات المناسب:-

ان الهدف الاخير للنظام المحاسبي لا ي منشأة يفترض ان يعمل على خدمة المنشأة (البنك) بتوفير البيانات والمعلومات اللازمة لادارة البنك والتي تساعدها في وضع الخطط ورسم السياسات العامة واتخاذ القرارات الادارية المناسبة ويشمل ذلك كل من:-

- \* المساعدة في تحليل الخيارات المتاحة بغرض اتخاذ قرارات استثمارية جيدة ودراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع المختلفة، وهي وظيفة أساسية في البنك الاسلامي.
- \* المساعدة في وضع خطط الانشطة المستقبلية للبنك بصفة عامة.
- \* المساعدة في اعداد الموازنات والخطط المالية لانشطة البنك.
- \* اعداد التقارير الخاصة المطلوبة لتسهيل ادارة انشطة البنك الروتينية.

### الدورة المستندية:-

يمكن تلخيص الدورة المستندية التي تصاحب انشطة العمليات للبنك الاسلامي على النحو التالي:-

- ا) المستندات الخاصة بتوثيق مصادر الاموال، وهي:-
- \* شهادات اسهم للمساهمين.
  - \* شهادات سندات المقارضة.
  - \* شهادات ودفاتر مودعي حسابات التوفير والجارية.
  - \* ايصالات الایداع للحسابات الجارية والتوفير والايادع طويلة الاجل.
  - \* كشوفات الحسابات بانواعها المختلفة.

- ب) المستندات الخاصة بتوثيق استخدامات الاموال، وهي:-
- \* المستندات الخاصة بملكية مشاريع الاستثمار.
  - \* اتفاقيات المشاركة بالاعمال.
  - \* اتفاقيات المضاربة.
  - \* اتفاقيات البيع الاجل والشراء بالانابة.
  - \* شهادات الاوراق المالية.
  - \* مستندات شراء وتبادل العملات.
  - \* قوائم التتحقق من الوضع المالي للزبائن.
- ج) المستندات الخاصة بتادية النشاط التشغيلي للبنك، وهي:-
- \* المستندات الخاصة بتدقق النقدية مثل سندات الصرف والقبض التي توثق تدفق الاموال وذلك لتدوينها والتحقق من شرعيتها و/او التصريح بها.
  - \* الاوراق التجارية بانواعها مثل التعهدات بالدفع والامر بالدفع.
  - \* كتب الاعتمادات المستندية بانواعها المختلفة.
  - \* خطابات الكفالات الصادرة.
  - \* ملفات الزبائن.
  - \* بوصاص الشحن والتامين والفواتير وشهادات المنشأ والمعاينة في حالات الاستيراد.
  - \* الشيكات.
  - \* كشوفات وملخصات العمليات الدورية.
  - \* المذكرات المتعلقة بالاتصالات مع الزبائن.
  - \* كشوف حركة الصندوق بالنسبة للنقد المحلي والاجنبي.

ولا يختلف محتوى وشكل هذه المستندات في البنك الاسلامي عن تلك المستخدمة في البنك التجارى باستثناء عدم وجود عنصر الفائدة وما يتربى عليها. وتعمل معظم البنوك المركزية والمؤسسات الحكومية على ضبط طبيعة ومحفوظ هذه المستندات مثل ضرورة تضمينها المعلومات المتعلقة بطبيعة كل عملية والعلاقة بين الاطراف وتاريخ الاستحقاق وشروط الدفع وطبيعة المرفقه ومسؤولية كل طرف وغير ذلك. ويقوم البنك بتصميم نماذج هذه المستندات بحيث تتفق وطبيعة العمل واهداف النظام المحاسبي والانظمة والقوانين المحلية المتعلقة بتوثيق المعاملات البنكية حيث ان وجود نماذج مناسبة تشكل اللبننة الاساسية لعمل البنك ونجاحه، كما ان انسياقات العمل ووجود نظام مناسب لفحص هذه المستندات وتحريرها والتحقق من شرعيتها قبل اتخاذ القرار النهائي باتمام وتنفيذ النشاط البنكي امر اساسي لتسهيل الانشطة الروتينية للبنك بصفة عامة.

وقد قيل ان بضاعة البنك وصناعتها هي فحص المستندات واتخاذ القرارات بناء عليها، فهي تتعامل مع الوثائق والمستندات والمراسلات بدلا من السلع<sup>٤</sup>.  
دليل الحسابات:-

يعد دليل الحسابات من اجل ترتيب وحصر حسابات المنشاة بشكل مرتب لتسهيل عملية تسجيل الحسابات ومنع تكرار فتح حسابات متشابهة، لتسهيل الاشارة الى الحساب المرادف للعملية التجارية.

ويمكن تصوير دليل حسابات المنشاة بنك اسلامي، كما هو وارد في الشكل رقم ٧ - ١، حيث يبين مجموعات الحسابات الرئيسية مرتبة حسب التصنيف العشري، ويمكن عمل دليل حسابات فرعى لتفصيل اي من بنود الحسابات مثل تخصيص دليل حسابات فرعى لمشاريع الاستثمار او تخصيص دليل فرعى لكل فرع من فروع البنك، وهكذا.

### الشكل رقم ٧ دليل حسابات بنك اسلامي

الاصول ١٠٠

اصول متداولة ١١٠

١١١	النقدية (الرئيسي)
١١٢	النقدية (الفروع)
١١٣	ارصدة/بنك مركزي
١١٤	ارصدة/بنوك محلية
١١٥	ارصدة/بنوك اجنبية
١١٦	اوراق مالية
١١٧	استثمارات مربحة
١١٨	استثمارات مضاربة
١١٩	استثمارات مشاركة

لوازم وبضائع بغرض البيع ١٢٠  
مشروعات استثمارية

طويلة الاجل ١٣٠

١٣١	مشروع ا
١٣٢	مشروع ب

اصول ثانية ١٤٠

١٤١	مباني
١٤٢	اجهزة واثاث

١٤٠ / ١٥٠ الحسابات النظامية

١٥١	تعهدات مقابل اعتمادات مستندية
-----	-------------------------------

(٤) لتوضيح اهمية فحص المستندات المتعلقة بانشطة البنك التجارية، انظر:-  
Henry Harfield BANK CREDITS AND ACCEPTANCES fifth edition, (The Ronald Press Company, New York 1974) pp. 70-86.



١٥٢	بعهادات مقابل الكفالات
١٥٣	القبولات الاخرى
٢٠٠	<b>الخصوم وحق الملكية</b>
٢١٠	الخصوم المتداولة
٢١١	حسابات جارية
٢١٢	ايداعات (توفير)
٢١٣	ايداعات استثمارية
٢٢٠	الخصوم طويلة الاجل
٢٢١	ايداعات طويلة الاجل
٢٢٢	سندات مقارضة
٢٢٣	ايداعات استثمار مشتركة
٢٢٤	مطلوبات اخرى
٢٢٥	صندوق الزكاة
٢٢٦	صندوق توفير العاملين
٢٢٧	ضرائب مستحقة
٢٢٨	الالتزامات ومخصصات اخرى
٢٢٩	مخصصات استهلاك
٢٤٠	حصة الملكية
٢٤١	رأس المال
٢٤٢	احتياطات
٢٤٣	عوايد غير موزعة
٢٥٠	الحسابات النظامية
٢٥١	تعهدات مقابل
٢٥٢	اعتمادات مستندية
٢٥٣	تعهدات مقابل كفالات
٣٠٠	قفولاً... اخرى
	<b>الايرادات</b>
٣١٠	ايرادات استثمارات
٣٢٠	مراقبة
٣٣٠	ايرادات استثمارات مضاربة
٣٤٠	ايرادات استثمارات مشتركة
٣٥٠	ايرادات بيع
٣٦٠	أصول استثمارية
	عمولات خدمات بنكية
	عمولات وايرادات اخرى
٤٠٠	<b>المصروفات</b>

٤١٠	مصاريف ادارية وعامة
٤٢٠	استهلاكات
٤٣٠	مخصصات
٤٤٠	عمولات مدفوعة
٤٥٠	ديون معدمة
٥٠٠	الارباح الموزعة
٥١٠	ارباح موزعة للمساهمين
٥٢٠	ارباح موزعة للمودعين
٥٢١	حسابات توفير
٥٢٢	مشاريع مشتركة
٥٢٣	ايداعات طويلة الاجل

## السجلات والدورة المحاسبية

يتوقف اختيار السجلات والدورة المحاسبية على التسهيلات الالية، والمكتبة المتاحة مثل الات حسابات الاستاذ والات اصدار الشيكات وغيرها، كما يتوقف على حجم انشطة عمليات البنك، ويمكن ان تكون هناك دورة محاسبية وسجلات مشتركة للبنك وفروعه عند استخدام نهايات الحاسب الالي او تكون هناك حالات منفصلة. وبغض النظر عن طبيعة السجلات المستخدمة ونوع التسهيلات الالية فانه يمكن تصنيف الدورات المحاسبية للبنك الاسلامي على النحو التالي:-

\* دورة المحاسبة على تسجيل قبول الاعيادات والمعاملات المتعلقة بها، وتظهر ضمن خصوم المنشاة، حيث يجعل حساب الصندوق مدينة وحساب الاعياد دائنا،

ويعكس القيد عند سحب الوديعة.

\* دورة المحاسبة على المصاروفات ونفقات التشغيل الدورية للبنك مثل تسجيل استحقاق و/ او دفع النفقات من الرواتب والمصاروفات الادارية وال العامة والعمولات وغيرها. وتجعل هذه المصاروفات مدينة عند استحقاقها و/ او دفع النفقات ويجعل حساب الصندوق دائنا.

\* دورة المحاسبة على الانشطة البنكية بين فروع البنك والمركز الرئيسي من جهة وبين البنك والبنوك الاخرى من جهة اخرى، ومثل عمليات مقاصة الشيكات وتسوية الحسابات وغيرها، وتختلف القيود اليومية باختلاف طبيعة العملية وهي تشبه تلك القيود الخاصة بالبنوك التجارية.

\* دورة المحاسبة على استخدامات الاموال والتي تضم المحاسبة على مشروعات الاستثمار المشتركة والمشروعات المضاربة وشراء وبيع الاستثمارات والوراق المالية والعقارات والعملات الاجنبية وغيرها.

\* دورة المحاسبة على انشطة الخدمات التشغيلية مثل فتح الاعتمادات المستندية واصدار الكفالات وتحصيل الشيكات والفوواتير وتأجير الخزائن ومنح القروض بدون فوائد، وغيرها.

\* دورة المحاسبة على الانشطة المتعلقة بصندوق الزكاة بما في ذلك جانبي التدفق النقدي الداخل للصندوق والتدفق النقدي الخارجي والرصيد المتبقى بصورة دورية.

\* دورة المحاسبة على الودائع بصورة عامة بما في ذلك ودائع الاستثمار طويلة الاجل والمستمرة وودائع التوفير والحسابات الجارية.

ويترتب على كل دورة تبيان المستندات والسجلات اليومية وحسابات الاستاذ الرئيسية والفرعية، وتكون حسابات الاستاذ الرئيسية وفقا لدليل الحسابات الوارد اعلاه، في حين يتم مسح حسابات فرعية في شكل بطاقات سائبة وباستخدام الات الاستاذ او الحاسب الالي للعديد من بنود الحسابات الرئيسية، مثل حسابات العملاء

المختلفة والرواتب والمشروعات الاستثمارية وغيرها. وذلك بهدف تسهيل عملية اعداد كشوفات تفصيلية دورية مثل حسابات العملاء وحركة النقدية وملخصات الائتمان. وقد تكون الحسابات الفرعية ذات رصيد دائئن في حالة العملاء المودعين او ذات رصيد مدین في حالة فتح الاعتمادات المستندية او المشاركة في مشروع استثماري بحصوله على مبلغ من البنك لغرض استثماره.

هذا ويستخدم البنك الاسلامي في تسجيل عملياته نظام القيد المزدوج، وقيوده مشابهة لتلك القيود المحاسبية المستخدمة في البنك التجارى، ويبيّن الشكل رقم ٧ - ٢ أمثلة مختارة لعمليات البنك الاسلامي، والقيود المحاسبية الخاصة بها:

## الشكل رقم ٧ - ٢

امثلة على بعض القيود المحاسبية التي يستخدمها البنك الإسلامي.  
اولاً: العمليات العادية.

أ) عمليات الودائع.

xx من حساب الصندوق

xx الى حساب الوديعة الاستثمارية.

xx الى حساب الوديعة تحت الطلب.

ايذاع اموال نقدية لدى البنك من اجل الاستثمار، ومن اجل الحفظ  
الامين.

ب) المسحوبات من الودائع تحت الطلب

xx من حساب الوديعة تحت الطلب

xx الى حساب الصندوق

سحب مبلغ من الوديعة تحت الطلب

ج) عمليات الاستثمار في اسهم شركات

xx من حساب اسهم الشركات

xx الى حساب الصندوق

شراء اسهم شركات نقداً

د) عمليات الاستثمار عن طريق المضاربة

xx من حساب الاستثمار المشترك

xx الى حساب الصندوق

تمويل عمليات استثمارية بالمضاربة والمشاركة.

هـ) بيع المربحة للامر بالشراء.

xx من حساب المشتريات لحساب الامر بالشراء

xx الى حساب الصندوق

شراء بضاعة للامر بالشراء

و) القروض الحسنة

xx من حساب القروض الحسنة

xx الى حساب الصندوق

عملية اقراض قروض حسنة

ز) تامينات اعتمادات مستندية

xx من حساب الصندوق

xx الى حساب تامينات نقدية على الاعتمادات المستندية

استلام مبلغ نقدى كتأمين لفتح اعتماد مستندى.

ثانياً-

الحسابات النظامية: يتبع البنك الإسلامي نفس النظام المتبعة في البنوك التجارية لتسجيل القيود اليومية الخاصة، وهي كما يلي:-  
أ) فتح اعتمادات مستندية.

من حساب تعهدات العملاء مقابل الاعتمادات المستندية  
إلى حساب تعهدات البنك مقابل الاعتمادات المستندية.  
فتح اعتماد مستند بالنيابة عن أحد العملاء لشراء بضاعة من  
الخارج

#### ب) اصدار كفالة

من حساب تعهدات العملاء مقابل الكفالات.  
إلى حساب تعهدات البنك مقابل الكفالات.  
اصدار كفالة بالنيابة عن عميل ولصالح طرف ثالث (المستفيد من  
الكفالة) وذلك لتنفيذ تعهد معين.

ويعد اعداد ميزان المراجعة بصورة دورية شهرية او اسبوعية الخطوة التالية  
لترصيد حسابات الاستاذ الاجمالية والرقابة على مجاميها، وتلخيص انشطة البنك  
خلال فترات قصيرة لا تزيد عن شهر وكما ان اعداد ميزان المراجعة يشكل خطوة  
ضرورية عند اعداد الحسابات الختامية في نهاية الفترة المالية. وتكتمل الدورة  
المحاسبية للفترة المالية باعداد الحسابات الختامية بعد عمل ميزان المراجعة المعدل  
وفقا للقيود والتسوية المتفقة والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

### دليل السياسات العامة:-

تحدد السياسات العامة لارشاد عملية تنفيذ النظام المحاسبي وفقا لطبيعة النشاط  
وخصائصه وقد تكون السياسات العامة محددة داخليا من قبل المستويات الادارية  
المختلفة، او خارجيا من قبل مؤسسات حكومية او متخصصة او من قبل تشريعات  
قانونية او مباديء متعارف عليها. وتكون السياسات عادة مكتوبة ومعلنة للاطراف  
المعنية للاللتزام بها وذلك بهدف ضمان الرقابة على الانشطة بصفة عامة والنواحي  
المالية بصورة خاصة.

وفيما يختص بالبنك الإسلامي فان هناك ضرورة لرسم السياسات العامة التي  
تحكم اجراءات الانشطة وطرق تنفيذها مثل السياسات الاستثمارية وسياسات  
المشاركة في الاستثمار وسياسات قبول الودائع وسياسات خاصة بأنشطة الخدمات  
البنكية مثل فتح الاعتمادات المستندية واصدار خطابات الضمان وفتح الحسابات  
الجاربة وتأجير الخزائن الحديدية وغير ذلك من الانشطة البنكية.

ويمكن تقسيم السياسات العامة التي تحكم طبيعة وطرق تنفيذ انشطة البنك  
الإسلامي الى مجموعات عدة منها:-

\* السياسات العامة الحكومية المتعلقة بالأنشطة المالية.

\* السياسات العامة الصادرة عن البنوك المركزية وما ينطبق منها على انشطة البنوك الاسلامية بما في ذلك قوانين البنك ومراقبة العملة الاجنبية وسياسات الائتمان والتي تختلف من دولة لآخر.

\* عقد التأسيس والنظام الداخلي للبنك والذي يحدد اغراض البنك وطبيعة انشطته وطريقة ادارته وحقوق المساهمين وطرق توزيع الارباح وغيرها.

\* الانظمة والتعليمات والاجراءات الصادرة عن المستويات الادارية المختلفة للبنك والتي تعمل على تنظيم عمل الانشطة بصورة تفصيلية مثل سياسة النقدية وادارة محفظة الاوراق المالية والالتزامات العرضية كاصدار الكفالات وفتح الاعتمادات المستندية.

\* الفتاوى الصادرة عن مستشار البنك الشرعي فيما يتعلق بانظمة البنك وطرق تنفيذها وتعمل معظم البنوك الاسلامية على تعين مستشار او اكثر لاصدار الفتاوی عند الحاجة.

فعلى سبيل المثال لا الحصر فقد نصت الانظمة الداخلية لبيت التمويل الكويتي وبنك دبي الاسلامي والبنك الاسلامي الاردني وشركة بيت الاستثمار الاسلامي<sup>٥</sup> على وجود مستشار او مراقب شرعي متفقة في الاقتصاد الاسلامي لارشاد ادارة البنك في القضايا التي تثير الشك بالنسبة لجوازها شرعا سواء اكان نوع نشاط ام اسلوب ممارسة ام طريقة قياس ام غيرها.

\* السياسات الواجب اتباعها عند تقييم المشروعات الاستثمارية.

\* اخيرا تبقى الشريعة الاسلامية السمحاء لتشكل السياسة العامة التي تحكم نشاط البنك الاسلامي بصفة عامة.

## دليل الاجراءات المحاسبية الواجب اتباعها:-

اضافة الى السياسات العامة فانه يجب تحديد السياسات المحاسبية وذلك تطبيقا لمبدا الثبات على الاجراءات والموضوعية في تطبيق الطرق والاساليب المحاسبية.

ومن امثلة الاجراءات المحاسبية الواجب تحديدها في النظام المحاسبي للبنك الاسلامي ما يلي:-

(٥) بيت التمويل الكويتي، عقد التأسيس والنظام الداخلي الكويتي ١٩٨١ ص. ٢٢ المادة ٦٢.  
بنك دبي الاسلامي، النظام الاساسي دبي ١٩٧٥ المادة ٦٨.

البنك الاسلامي الاردني، قانون البنك رقم ١٣ لسنة ١٩٧٨ ص ٤٢ المادة ٢٧، ٢٨.  
بيت الاستثمار الاسلامي، عقد التأسيس والنظام الداخلي عمان بدون تاريخ ص. ٣٢، ٣٢.

- \* طريقة حساب استهلاكات الاصول الثابتة.
- \* طريقة تقييم قيمة الوراق المالية اخر الفترة.
- \* سياسة عمل مخصصات واحتياطات بعض بنود الاصول مثل مخصصات ديون معدومة وهبوط اوراق مالية والاحتياطات المخصومة من الارباح.
- \* السياسات المحاسبية الخاصة بقياس ربحية المشروعات الاستثمارية طويلة الاجل في نهاية الفترات المالية وعند انتهاء المشروع.
- \* السياسات الخاصة بتقييم الاصول المتداولة الاخرى عند اعداد الميزانية في نهاية الفترة المالية والسياسات الخاصة بتوزيع الارباح بين حملة الاسهم والمودعين وبين المودعين انفسهم بعد نهاية الفترة المالية.
- \* سياسات المحاسبية على صندوق اموال الزكاة.
- \* السياسات المحاسبية الخاصة بتقييم مشروعات الاستثمار الانشائية تحت التشغيل.

وتكون هذه السياسات مقررة ومعلنة، ويفترض اتباعها من فترة مالية لآخر، ويفضل عدم تغييرها ما لم تكن هناك ضرورة لذلك، حيث يستدعي الامر في حالات معينة، تغيير احدى السياسات التي يترك لمنشأة الاعمال اختيار ما يناسب منها طالما هي متفقة مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها لضمان اعداد حسابات ختامية سليمة تعطي صورة حقيقية عن نتيجة الاعمال للبنك الاسلامي ومركزه المالي.

### **مخرجات النظام المحاسبي:-**

يمكن تحديد مخرجات النظام المحاسبي للبنك الاسلامي في نوعين من البيانات والتقارير:

(ا) بيانات وتقارير تخدم الاطراف الخارجية مثل حملة الاسهم والمودعين والمؤسسات الحكومية والرأي العام ومصلحة الضرائب والمشاركين في المشاريع الاستثمارية والبنوك المركزية.

وتشمل هذه البيانات عادة بيانات مالية تعد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وتكون بياناتها فعلية حقيقة ويتم اعدادها بصورة دورية لا تزيد عن سنة ميلادية، وتشمل ما يعرف بالحسابات الختامية مثل الميزانية العمومية وحساب الدخل، وحسابات الدخل الفرعية للمشاريع الاستثمارية عن نفس الفترة المالية، وحسابات الدخل الفرعية لفروع البنك المختلفة، وحساب توزيع الارباح الخاص بالمساهمين، وحساب توزيع الارباح بين المودعين، وقائمة مصادر الاموال واستخداماتها لفترة مالية سابقة وحساب صندوق اموال الزكاة وبيانات اخرى ملحقة بالحسابات الختامية مثل بيانات المقارنة وملخصات انشطة البنك للفترات السابقة، وملخصات حجم الابداعات المختلفة واية بيانات اخرى مناسبة.

- ب) التقارير والبيانات الداخلية: المعدة لخدمة المستويات الادارية المختلفة للادارة لمساعدتها في اتخاذ القرارات المناسبة لأنشطتها المختلفة.
- وهي تعد اما بصورة دورية او عند الحاجة وتتضمن عادة بيانات مالية وكمية، وقد تكون فعلية او مقدرة تتعلق بالمستقبل، وتتوقف دقتها على رغبة الادارة حيث هناك مرونة في طريقة اعدادها وفقا لطبيعة الحاجة اليها وتعد عن فترات مختلفة.
- ومن امثلة التقارير الداخلية للبنك الاسلامي:-
- \* ملخصات الانشطة الشاملة مثل ميزان المراجعة وملخصات ارصدة النقدية.
  - \* ملخصات الانشطة الائتمانية والخدمات الدورية.
  - \* الخطط المالية مثل الموازنات التقديرية والموازنة النقدية لمجمل النشاط البنكي.
  - \* تقارير المتابعة وقياس الاداء للأنشطة المختلفة.
  - \* تقارير اخبارية للملخصات انشطة الودائع.
  - \* تقارير التحليل المالي ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الاستثمارية.
- ج) التقارير والبيانات الرسمية المعدة والمقدمة بناء على طلب السلطات والمصالح الحكومية وبالشكل الذي تريده هذه السلطات. مثل البيانات والتقارير الدورية التي ترسل للبنك المركزي بصورة شهرية او سنوية وذلك حسب التعليمات التي يصدرها بهذا الشأن.

## الفصل الثامن

# قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح

تشكل عملية قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح بين المساهمين والمودعين المشكلة الاساسية في البنك الاسلامي بصفة عامة، حيث ان عملية القياس تتم وفقا لفرضيات ومبادئ محاسبية لفترة مالية، وهو امر مقبول بالنسبة لمنشآت الاعمال حيث ان عدم الدقة في قياس نتيجة اعمال فترة ما تظهر في الفترة اللاحقة، في حين يختلف الامر بالنسبة للبنك الاسلامي حيث يمكن للعديد من اصحاب الودائع ان تستحق ودائعهم في الفترة المالية، و اذا كان لحامل السهم فرصة بيع اسهمه في السوق بالسعر السائد والذي غالبا ما يعكس القيمة الحقيقية للسهم والوضع المالي للمنشأة فان للمودع في البنك الاسلامي خيارا واحدا هو الانتظار حتى انتهاء فترة وديعته وحصوله على نصيبيه من الرابع المحدد وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

اضافة لذلك فان هناك طرقا مختلفة يمكن استخدامها للربط بين الودائع والارباح، مثل ربط الوديعة بمشروع استثماري معين او ربطها بفترة زمنية او اكثر، اي هل يتم توزيع الارباح سنويا بناء على ارباح البنك الاسلامي ككل وحسب قيمة الوديعة وشروط ايداعها، او يتم ربطها بمشاريع استثمارية يعلن عنها ويتم توزيع الارباح عند انتهاء العمر الانتاجي للمشروع الاستثماري وتصفيته وتحديد صافي الربح او الخسارة في نهاية كل فترة مالية.

وفي محاولة لمناقشة هذه القضايا والقاء الضوء على موضوع قياس نتيجة الاعمال وتوزيع الارباح في البنك الاسلامي تم تخصيص هذا الفصل لمناقشة الموضوعات المتعلقة في هذا المجال، والتي يمكن تصنيفها في مجموعات ثلاثة:-

- \* فلسفة قياس الربح في البنك الاسلامي.
- \* ٢٠. المبادئ المحاسبية المقترحة لقياس الربح للبنك الاسلامي.
- \* نموذج توزيع الارباح المقترح في البنك الاسلامي.

### فلسفة قياس الربح في البنك الاسلامي:-

ما زال الكثير ليقال عن فلسفة قياس نتيجة اعمال منشآة الاعمال بصفة عامة، حيث ان ما كتب عن نظرية قياس الدخل المحاسبية ما زال في طور اولي، ويستمر الجدل حول المفاهيم والاسس المختلفة لقياس الربحية، والذي يرجع اساسا لتعارض المصالح ذات العلاقة بين اصحاب المنشآة والمستهلكين والرأي العام والمصالح الحكومية والمستثمرين والدائنين.

ولتحديد نتيجة الاعمال للبنك الاسلامي يتطلب بادئ ذي بدء الاتفاق على كل من:-

- \* المفهوم المناسب لقياس الربح او الدخل للبنك الاسلامي.
- \* الاساس المناسب لاعداد حساب الدخل للبنك الاسلامي.
- \* الاتفاق على طريقة معالجة وقياس ربحية الاعمال للعديد من المشروعات الاستثمارية مثل تقدير الارباح غير المحققة للاستثمارات العقارية، وتقدير ارباح مشروعات المضاربة طويلة الاجل في نهاية فترة مالية، وتقدير الارباح للمشروع الاستثماري طويل الاجل في نهاية فترة مالية.

المفهوم المناسب لقياس الربح: تتعدد مفاهيم قياس الربح بتعدد الاهداف من وراء قياس الربح واستخدامات الحسابات الختامية<sup>١</sup>، وكذلك تعدد الاطراف المهتمة بعملية الربح للمنشأة الواحدة وتضارب مصالحها، ويمكن تصنيف المفاهيم المختلفة للدخل على النحو التالي<sup>٢</sup>:-

- **مفهوم الدخل المحاسبي او التقليدي:** ويقوم على تحديد الدخل على اساس المقارنة بين الايرادات المحققة من العمليات التجارية التي حدثت في فترة ما وما يقابلها من تكلفة ويتصف الدخل المحاسبي بالخصائص التالية.

- (١) يبني الدخل المحاسبي على العمليات التجارية التي حدثت فعلاً سواء كانت خارجية مثل البيع والشراء او داخلية مثل استخدام اصول المنشأة.
- (٢) يحدد الدخل لفترة مالية محددة وهذا يعتمد على مبدأ تقسيم حياة المشروع لفترات مالية.
- (٣) يحدد الدخل بناءاً على مبدأ تحقق الايرادات، اي ان الايرادات يتحقق حدوثها فعلاً دون ربطها بعملية التحصيل النقدية.
- (٤) انه يتم القياس وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية.

ويعد حساب الدخل المحاسبي اكثراً الاسس قبولاً طوال عشرات السنين طالما يتم اعداده وفقاً للمباديء المحاسبية المتعارف عليها.

- **مفهوم الدخل الاقتصادي:-**

تتعدد مفاهيم الدخل الاقتصادية وتخالف تعريفاتها حسب اراء الرواد الاقتصاديين، فقد عرفه ادم سميث بأنه الزيادة في الثروة، بينما عرفه هنر بانه سلسلة من الاحداث التي تقابل مراحل مختلفة مثل الدخل النفسي والدخل الحقيقي ودخل النقود، في حين ساد مفهوم الدخل الاقتصادي على اساس الاستهلاك اضافة الى التوفير المتوقع خلال فترة محددة، اما هكسن

(١) انظر:-

George Staubus "An Induced Theory of Accounting Measurement" HE ACCOUNTING REVIEW (January 1985). pp. 35-75

(٢) Ahmed Belkaui ACCOUNTING THEORY second edition (Harcourt Brace Jovanovich Inc., 1985) pp. 274-294.

فيري ان الدخل الاقتصادي هو الحد الاقصى الذي يمكن استهلاكه مع المحافظة على راس المال.

### مفهوم الدخل القائم على المحافظة على راس المال:-

ويقوم على تحديد الدخل بعد استرجاع قيمة راس المال مع اعتبار القوة الشرائية للنقود عند حساب قيمة راس المال او التكلفة المستردة.

### مفهوم الدخل على اساس القيمة الحالية:-

وتقوم على تحديد القيمة الحالية لاصول المنشأة ومفهومها باستخدام عدة طرق مثل الطريقة الرأسمالية، وهي تعمل على حساب التدفق النقدي المتوقع المتعلق باصل او مجموعة اصول خلال فترتها الانتاجية بناء على سعر خصم معين ويمثل تكلفة راس المال.

ويتعلق هذا المفهوم بتحديد الربح المتوقع حدوثه في الافق المنظور.

### مفاهيم اخرى:-

هناك مفاهيم اخرى للدخل تتعدد باختلاف الجهة المستفيدة مثل مفهوم القيمة المضافة او الربح للمنشأة او الربح لحملة الاسهم او الربح للمستثمرين<sup>٢</sup>.

ويبقى مفهوم حساب الدخل المحاسبي اكثر المفاهيم قبولا من حيث تقرير نتيجة الاعمال للفترة المالية سواء كان من قبل اصحاب المنشأة او الاطراف الخارجية، رغم الانتقادات الموجهة له والمتمثلة فيما يلي<sup>٤</sup>:

- \* ان فكرة الدخل المحاسبي لم يتم تشكيلها والاتفاق عليها بعد.
- \* ان تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها يسمح بوجود فروقات في قياس الربح بين المنشآت وبين السنوات للمنشأة الواحدة.
- \* لا يوجد اساس نظري متفق عليه لحساب وعرض قائمة الدخل المحاسبي
- \* ان تغيرات مستوى الاسعار عملت على تغيير معنى قياس الدخل على اساس القيمة التاريخية.
- \* قد تكون هناك بيانات اخرى غير الظاهرة في حساب الدخل المحاسبي مفيدة اكثر لحملة الاسهم والمستثمرين بهدف المساعدة في اتخاذ القرارات المناسبة.

Eldon S. Hendriksen ACCOUNTING THEORY fourth edition. (Richard D. Irwin, Inc. 1982) pp. 163 - 167  
Ibid., P. 137.

(٣) يعد استخدام طريقة نسبة الاتمام في مشروعات المقاولات مقبولة محاسبيا في تقدير الربح للفترة المالية، انظر :-

FASB FINANCIAL ACCOUNTING STANDARDS Accounting Research Bulletin No. 45 "Long Term Construction - type contracts" AICPA Connecticut 1978, pp. 73-75.

ومع ذلك يبقى مفهوم الدخل المحاسبي هو الانسب لقياس نتيجة الاعمال لنشأة الاعمال بصفة عامة، وهو ما ينطبق ايضا على البنك الاسلامي.  
اختيار الاساس المناسب لاعداد حساب الدخل: هناك ثلاثة اسس لاعداد حساب الدخل هي:-

- \* **اساس النقدية Cash Basis:** وهو الاساس الذي يستخدم تدفق النقود لتسجيل المصروفات والايرادات وشراء الاصول وعليه يعد شراء الالة مصروفا في السنة التي تم شراء الالة بها. كما ان المبيعات على الحساب لا تعد ايرادا حتى يتم تحصيلها، ويناسب هذا الاساس منشات المهن والاعمال الصغيرة والوحدات الحكومية.
- \* **اساس النقدية المعدل Modified Cash Basis:** وتعرف ايضا باساس الاستحقاق المعدل Modified Accrued Basis، ويعمل على تسجيل الايرادات عند تحصيلها في حين يتم استخدام اساس الاستحقاق عند تدوين المصروفات، ويمكن ان تسجل بعض الايرادات او المصروفات على اساس الاستحقاق والاخرى على اساس النقدي لاغراض ضريبية او اغراض اخرى.
- \* **اساس الاستحقاق Accrued Basis:** وهو الاساس الذي يعمل على تسجيل واعتماد الايرادات والنفقات عند حدوثها او استحقاقها بغض النظر عن توقيت تدفقها النقدي او فيما اذا دفعت او قبضت ام لا. ويناسب هذا الاساس منشات الاعمال ويعد احدى المبادئ المحاسبية لتسجيل العمليات وقياس الدخل لنشأة الاعمال.

وبالنسبة للبنك الاسلامي فان اساس الاستحقاق يبقى افضل الاسس لقياس نتيجة الاعمال للفترة المالية، وكذلك لقياس نتيجة الاعمال المالية للمشروعات الاستثمارية طويلة الاجل رغم النواقص والنقد الذي يوجه الى اساس الاستحقاق في هذا المجال.  
**قياس نتيجة الاعمال للمشروعات الاستثمارية طويلة الاجل:-**

لا يواجه البنك التجارى مشكلة قياس نتيجة الاعمال مقارنة بالبنك الاسلامي حيث ان معظم ايراداته تأتي من خلال الفوائد الثابتة التي يحصل عليها مقابل التعرض الممنوعة لعملائه ولكن الوضع يختلف بالنسبة للبنك الاسلامي حيث يوجد مشكلة قياس نتيجة الاعمال الدورية لفترات المالية، ويرجع ذلك الى تنوع ايراداته وارتباطها بمشروعات استثمارية متعددة، ويمكن تصنيف ايرادات البنك الاسلامي على النحو التالي:-

\* ايرادات ناتجة عن الخدمات البنكية مثل فتح الاعتمادات واصدار الكفالات وتحصيل ودفع الفواتير بالنيابة عن العملاء وتحصيل الشيكات وتجهيز الخزائن

الحديدية، وغير ذلك من الخدمات التي تقدم مقابل عمولات او رسوم، ويمكن ان تقدم بعض الخدمات مثل مسک الحسابات الجارية مقابل ابقاء العميل لحد ادنى من الرصيد لدى البنك لامكانية استثماره شريطة موافقة العميل وتفويضه للبنك بذلك.

\* ارباح ناتجة عن عمليات ائتمانية (استثمارية) مثل الارباح الناتجة عن عمليات المرابحة التي تقوم على تمويل عمليات شراء سلع وبضائع بهدف اعادة بيعها لصالح عملائها، وارباح ناتجة عن استثمارات مشتركة في مشروعات استثمارية، وارباح ناتجة عن بيع عقارات او اصول متداولة او ثابته او عملات اجنبية وذهب، وارباح ناتجة عن بيع وشراء اوراق مالية مثل الاسهم.

ولا يواجه تحديد النوع الاول من الاميرادات اي مشاكل، الا ان الامر يختلف بالنسبة للارباح الناتجة عن النوع الثاني من الاميرادات للأسباب التالية:-

أ) هناك استثمارات مشتركة مع افراد او مؤسسات تتم بعقود وشروط مختلفة وفقا لطبيعة المشاركة مثل عقد المرابحة، عقد الشراكة القائم على تقديم الاموال من البنك والعمل من الشرك، عقد الشراكة على اساس الصفقة، وعقد الشراكة المنتهي بالتملك للشرك ويطلب الامر تحديد صافي الربح والخسارة لكل من هذه المشروعات على حدة طالما تتعلق باستثمارات مشتركة مع اطراف خارجية.

ب) هناك العديد من المشاريع الاستثمارية المشتركة او المنفردة تمتد لاكثر من فترة مالية وصعب تحديد نتيجة اعمالها في نهاية الفترات المالية، وهنا يثار السؤال عن كيفية معالجتها محاسبيا في نهاية الفترة المالية، وتعد هذه القضية اكبر مشاكل قياس الربحية على مستوى منشأة البنك الاسلامي تعقيدا، خاصة ان معظم الاستثمارات تمتد لاكثر من فترة مالية وهناك حاجة لتحديد صافي الربح والخسارة للنشاط الاستثماري لتحديد الارباح المستحقة للايداعات سنويا.

والمعالجة ذلك لا بد من التفرقة بين انواع عدة من الاستثمارات:-

١) استثمارات طويلة الاجل تعطي ايرادا او عائدات بصورة دورية، ولا يشير هذا النوع من الاستثمارات مشاكل محاسبية الا بالنسبة لتقدير القيمة المسترددة في نهاية العمر الانتاجي للمشروع الاستثماري.

٢) استثمارات طويلة الاجل ولا يمكن تحديد نتيجة اعمالها الا عند انتهاء عقد الشراكة او تصفية المشروع الاستثماري ومعرفة نتيجة اعماله من ربح او خسارة، ويحدد الربح في هذه الحالة عند زيادة الاموال المسترددة عن الاموال المستثمرة مع الاخذ بالاعتبار عنصر تكلفة راس المال.

(٢) استثمارات طويلة الاجل تحدد نتيجة اعمالها في نهاية العمر الانتاجي للمشروع الاستثماري مع امكانية استخدام اسس محاسبية لتقدير الربح للفترات المالية بصورة دورية واعتماد قيمة الارباح كجزء من ايرادات الفترة، مثال ذلك يمكن تقدير نسبة الربح للفترة المالية بالنسبة للمشروعات العقارية التي لم يتم انجازها كاملة حسب نسبة اتمامها منسوبة الى اجمالي تكاليف المشروع<sup>٦</sup>

وما زال تحديد نتيجة اعمال الاستثمار بالنسبة للنوعين الاخرين يشكل مشكلة اساسية لقياس نتيجة اعمال البنك الاسلامي للفترة المالية (وبصفة عامة يمكن تلخيص عناصر قياس الربح لنتيجة اعمال البنك الاسلامي كالتالي:-

- \* اعتماد حساب الدخل المعد على اساس العمليات التجارية لفترة مالية.

- \* اعتماد اساس الاستحقاق لايرادات ونفقات الفترة المالية.

تحديد حساب الدخل التشغيلي، وذلك بمقابلة ايراداته الناتجة عن الخدمات البنكية ونفقاته لنفس الفترة باستثناء ما يخص النشاط الاستثماري.

- \* تحديد حساب الدخل الخاص بالمنشأة الاستثماري، وذلك بمقابلة ايرادات الانشطة الاستثمارية بنفقاتها لنفس الفترة، ولا تحمل باية نفقات عامة طالما ان البنك سيحصل على جزء من الارباح مقابل ادارة الانشطة الاستثمارية (وجزء اخر مقابل استثمار راس المال والاحتياطات).

- \* تحديد اجمالي الربح الخاضع للضريبة من مجموع الارباح التشغيلية والاستثمارية ومن ثم يتم تحديد صافي الربح القابل للتوزيع بين حملة الأسهم والمودعين.

- \* مراعاة العدالة والدقة في قياس نتيجة الاعمال للفترة المالية نظرا لانتهاء العلاقة للعديد من المودعين القدماء ودخول مودعين جدد للفترة الأخرى.

### **المبادئ المحاسبية المقترحة لقياس الربحية:**

على ضوء المناقشات السابقة المتعلقة بالنظرية المحاسبية والمبادئ المختلفة لقياس نتيجة الاعمال وعلى ضوء طبيعة نشاط البنك الاسلامي فاننا نقترح المبادئ التالية التي يمكن ان تستخدم كمبادئ اساسية تحكم عملية قياس نتيجة الاعمال للبنك الاسلامي<sup>١</sup>.

٦) قام المؤلفان بالاشارة الى هذه المبادئ لأول مرة، ونشرت في البحث التالي:-

Sabri and Jabr "Accounting Information Systems for Banks without Interest" op. cit. pp. 240-41.

وقد ادخلت عليها تعديلات واضيف العديد من المبادئ في هذا العرض.

اولا:

ضرورة الفصل بين نوعين من النشاط البنكي: الاول يتعلق بالنشاط الائتماني والثاني يتعلق بالخدمات البنكية، وذلك لتوضيح الى اي مدى يمكن للمودعين ان يساهموا في الارباح، والخسائر بناء على قيمة ايداعاتهم وهنا يمكن حصر عدة خيارات تتمثل في:

١) المساهمة في كل انشطة ومشروعات البنك، وهنا تكون الايداعات مثلها مثل راس المال تشارك في اجمالي النشاط البنكي الائتماني والاستثماري والخدمات التشغيلية.

٢) المساهمة في النشاط الائتماني او ما نطلق عليه الاستثمارى دون نشاط الخدمات البنكية الروتينية ودون تخصيصها بمشروع استثمارى معين.

٣) المساهمة في ارباح مشروعات استثمارية محددة حيث يتم ربط الوديعة المعينة بمشروع استثمارى ما.

ونحن نفضل الخيار الثاني القائم على ربط الودائع بالمشروعات الاستثمارية ككل على اساس الفترة الزمنية وليس انتهاء العمر الانتاجي دون ادخال النشاط البنكي المتمثل في الخدمات البنكية الروتينية في المشاركة بالارباح.

ثانيا: مبدا ربط الودائع بالفترة الزمنية بدلا من المشاريع، ان فكرة ربط الودائع بمشاريع خاصة امر مقبول الا انه غير ممكن عمليا، حيث يؤدي الى صعوبة قياس نتيجة الاعمال بصورة دورية، وما يتربى عليه من مشاكل ادارية وقانونية ومحاسبية.

وعليه فان فكرة عدم ربط الودائع بمشاريع معينة تتحقق

- السهولة والجدوى الاقتصادية من ادارة الودائع.

- السهولة النسبية لقياس المحاسبى وتوزيع الارباح.

- المشاركة الجماعية في مخاطر الاستثمارات.

- انسياپ عمليات التدفق النقدي الداخلة والخارجية للودائع دون ربطها بتعقييدات معينة تتعلق بانتهاء مشروعات استثمارية معينة، الامر الذي يوفر للبنك الاسلامي نفس المرونة الموجودة في البنك التجارى من حيث سحب الودائع ودفع استحقاقاتها.

ثالثا:

الاعلان عن شروط الاتفاق بين البنك والمودعين بصورة مسبقة ومعلنة لكافة المودعين: ويجب ان تكون شروط الاتفاق بين البنك والمودعين واحدة على ان تختلف حسب نوع الوديعة فقط ويشمل الاعلان عن شروط الاتفاق كل من:-

- ١) طريقة حساب المبلغ المشارك للوديعة في حالة مشاركة حسابات الودائع الادخارية مثلاً وهل هو الحد الادنى او المتوسط الشهري او السنوى.
- ٢) الوقت المسموح به Lead Time حتى تصبح الوديعة مشاركة بالارباح، فمثلاً يكون المبلغ المودع شريكاً في الارباح بعد شهر من ايداعه مثلاً والحكمة في ذلك ان المبلغ المودع يحتاج الى وقت حتى يمكن ان يدخل ضمن الاستثمارات.
- ٣) الوزن المعطى لكل وديعة، ويمكن تحديد الوزن حسب فترات الايداع و/ او حجم المبلغ اذا كان ذلك يوافق الشريعة الاسلامية.
- ٤) نسبة الربح المعطى للمودعين من اجمالي ارباح البنك.
- ٥) اية شروط اخرى تتعلق بالسحب قبل نهاية فترة الايداع.

رابعاً:

التأكيد على مبدأ حماية اموال المودعين: لضمان حماية اموال المودعين لابد من تعديل انظمة البنوك المركزية لتأخذ بالاعتبار ظهور البنوك الاسلامية والتي تختلف عن البنك التجارى وذلك لتحقيق مصلحة البنك والمودعين والمجتمع، وضمان نجاح عمليات البنوك الاسلامية وعدم تعرضها لهزات مالية نتيجة لضعف السيولة او ضعف الكفاءة الادارية، ويمكن لمبدأ حماية اموال المودعين ان يتحقق باعطاء نوع من المشاركة في الرقابة على العمليات الاستثمارية.

خامساً: الفصل بين الاموال المختلفة: يمكن تصنيف ايرادات البنك الاسلامي في ثلاثة مجموعات وهي:-

- ١) الدخل من انشطة الخدمات البنكية.
- ٢) الدخل من الاستثمارات المملوكة كاملاً من قبل البنك مثل محفظة الوراق المالية.
- ٣) الدخل من الاستثمارات الناتجة عن المضاربة المشاركة سواء كانت مشاركة منتهية بالتمليك ام بيع المراقبة للامر بالشراء ام مشاركة الصفة الواحدة.

ان تصنيف الانواع المختلفة من الدخل واظهارها في بنود مستقلة في حساب الدخل يعد امراً اساسياً وذلك لتسهيل عملية تحديد توزيع الارباح على حملة الاسهم والمودعين ولتسهيل عملية الرقابة واتخاذ القرارات المتعلقة بانشطة البنك.

سادساً: اعتماد حساب الدخل المحاسبي المبني على اساس التكلفة التاريخية، اي مقابلة الايرادات الحقيقة بالنفقات المتعلقة بها لنفس الفترة على اساس مبدأ الاستحقاق، بما في ذلك قياس نتيجة اعمال المشروعات الاستثمارية طويلاً الاجل.

سابعاً: مراعاة الدقة والعدالة في قياس صافي الربح او الخسارة للفترة وعدم ترحيل ربح او تاجيل اعتماده من فترة لآخر لسبب او لآخر، طالما ان هناك حركة دخول وخروج للإيداعات بصورة مستمرة.

ثامناً: تخصيص كافة الاحتياطات والمخصصات من حصة ارباح حملة الاسهم وليس من حصة المودعين، باستثناء المخصصات المتعلقة بقياس نتيجة اعمال المشروعات الاستثمارية طويلاً الاجل.

تاسعاً: كل الودائع لها الحق في المشاركة في الارباح باستثناء تلك التي لا يرغب اصحابها في استثمارها، وعلى كل مودع ان يصرح بذلك كتابة ليبدي رغبته في مشاركة وديعته في الارباح والتوصي على الشروط المعلنة من قبل البنك، ويمكن التمييز بين الودائع حسب نوعها وفترتها الزمنية.

عاشرًا: ابراز الاثر الاجتماعي للبنك الاسلامي: سواء من خلال الواقع العملي او التنظيم الاداري والمحاسبي، وبناء على ذلك فان حسابات خاصة يمكن ان تضاف للحسابات الختامية تبرز العامل الاجتماعي للبنك الاسلامي، مثل حساب صندوق الزكاة وقائمة القيمة المضافة.

حادي عشر: تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في اعداد حسابات البنك الختامية طالما لا يوجد تعارض بينها وبين مبادئ الشريعة الاسلامية، ويمكن تلخيص المبادئ المحاسبية على النحو التالي<sup>٧</sup>.

١) مبدأ وحدة المشروع Business Entity Principle: ان منشأة الاعمال هي وحدة مستقلة عن اصحابها من الناحية المحاسبية، وهذا ينطبق على الشركة المساهمة والشركة العادي والمشروع الفردي والمنشأة غير الهدافة للربح، رغم عدم وجود انفصال في الطبيعة القانونية في الشركة او المشروع الفردي الا ان استقلاليتها من الناحية المحاسبية امر ااسي ويترتب على ذلك:-

٧) د. نضال صبري محاسبة التكاليف مرجع سبق ذكره ص. ٢١ . ٢٤ .

- \* يتم التسجيل المحاسبي لالأنشطة الاقتصادية حسب علاقتها بالمنشأة وليس باصحابها.
- \* يتم تصوير المركز المالي بصورة مستقلة عن اصحابها، ويظهر راس المال كالالتزام على المنشأة.

(٢) مبدأ النقود كادة قياس للقيمة Monetary Measurement Unit : ما زالت النقود تعد انسب وحدة قياس للنشاط الاقتصادي للمنشأة، وطالما ان وحدة القياس يجب ان تكون ثابتة مثل قياس الطول والحجم والوزن، فانه يفترض في العقود ايضا ثبات قوتها الشرائية، الا ان الواقع يخالف ذلك، فمن الواضح ان القوى الشرائية للنقود Power purchasing درجة على الانخفاض من سنة لآخر وصلت بالمتوسط في العالم ما يزيد عن ١٠ بالمئة سنويا في الفترة الاخيرة، الا ان هذا الخلل الخطير لم يزعزع هذا المبدأ من مكانه، نظرا لعدم وجود البديل وان اصبح ضروريا عمل شيء ما لاظهار قيمة التغيير في النقود عند اعداد الحسابات الختامية، خاصة الدول التي تشهد معدلات تضخم مرتفعة، ويتربى على استخدام هذا المبدأ ما يلي:-

- \* التعبير عن كافة الاعمال الاقتصادية للمنشأة بالقيم المالية.
- \* عدم تسجيل اي انشطة تتم بالمنشأة لا يمكن التعبير عنها ماليا.
- \* اذا كان لابد من اظهار قيمة تغير النقود فيتم تصوير حسابات ختامية معدلة بناء على اساس سعر معين وتعد مكملة للحسابات الختامية الصلبة.

(٣) مبدأ استمرارية المنشأة Going Concern Principle: ان منشأة الاعمال مستمرة في اعمالها الى وقت غير محدد او لفترة طويلة. وهي الصفة الغالبة لمعظم منشآت الاعمال. ويفترض ان المنشأة ستفي بكافة التزاماتها المستقبلية وتعمل على تنفيذ خططها وبرامجها التوسعية لفترة طويلة ويتربى على ذلك:-

- \* تقييم اصول المنشأة الثابتة بسعر التكلفة بغض النظر عن سعر السوق، حيث يتم شراؤها لغرض استخدامها وليس لغرض اعادة بيعها.
- \* تحويل استهلاكات الاصول الثابتة سنويا لحساب الارباح والخسائر كمصروف دوري مقابل المنفعة المستفادة من الاصول.
- \* تقييم مخزون البضاعة تحت التشغيل حسب نسبة اتمامها على اعتبار انه سيتم اتمامها بالفترة القادمة
- \* عند تصفية المنشأة لسبب ما فيجب تقييم الاصول حسب قيمتها البيعية، ويتم تصوير ميزانية عمومية للتصفية.

٤) مبدأ الفترة المالية Fiscal Period Principle يعمل هذا المبدأ على تصوير الحسابات المالية للمنشأة لفترات زمنية معقولة في حدود السنة الميلادية، حيث يستحيل الانتظار حتى تصفية المشروع نهائياً لمعرفة نتيجة الاعمال، وتسمى السنة الميلادية بالفترة التالية التي تشمل كافة فصول السنة وما تشهده من تقلبات الانتاج والبيع ويترب على ذلك:

\* حصر المصروفات والإيرادات الخاصة بالفترة المالية وعمل تسويات خاصة بالإيرادات والمصروفات المؤجلة أو المستحقة وفقاً لمبدأ الاستحقاق.

\* تحويل الفترة الزمنية بنصيتها من استهلاكات الأصول الثابتة.  
٥) مبدأ التكلفة التاريخية Historical Cost Principle ي العمل هذا المبدأ على تسجيل الأصول الثابتة بقيمتها التاريخية طالما أنها تشتري بغرض الاستخدام، وهذا يتمشى مع مبدأ الاستمرارية والرائع العملي، فمن غير المعقول العمل على إعادة تقييم الأصول في كل لحظة يتغير بها سعرها السوقى علامة على عدم امكانية معرفة القيمة السوقية للكثير من أصول المنشأة ما لم تبع فعلاً، ويترب على ذلك:-

\* ان تظهر قيمة الأصول الثابتة بقيمتها الدفترية، وهي التكلفة مطروحاً منها الاستهلاكات وعدم إعادة تقييم أصل معين ما لم يكن هناك سبب يتفق والعرف المحاسبي.

\* عند اختلاف القيمة السوقية عن الدفترية اختلافاً شديداً مثل ارتفاع ثمن الأرض يفضل تدوين قيمتها في الملاحظات الملحقة بالميزانية.

\* تسجيل الالتزامات كالقرض بالمبلغ الأصلي دون إضافة الفوائد المرتبة عليها.

\* عدم تسجيل أي أصل ما لم يكن دفع له مقابل عيني أونقدي.  
٦) مبدأ التحقق من الإيرادات The Revenue Realization Principle: تحصل المنشأة على إيرادات من بيع ما تنتجه من النشاط الرئيسي أو ما تقدمه من خدمات أو من بيع أو تأجير أصولها. ويوجد عادة ثلاثة أوقات يمكن اعتمادها كأساس لتحقيق الربح، وهي: وقت الانتهاء من الانتاج ويناسب عملية البيع وتوقيع العقد أو الحصول على دفعات مسبقة على حساب البيع وقت تسليم البضاعة، ويمكن للشركة أن تختار الوقت المناسب للتحقق من البيع لتتمكن من تصوير حساب الدخل ويترب على ذلك:-

- \* اعتماد عملية ايرادات عند التحقق من عملية البيع.
- \* لا يعد تحصيل ثمن المبيعات الاجلة ايراداً بل هو نقص في الحسابات المدينة.
- \* عمل احتياطي ديون معدومة لمقابلة امكانية عدم تحصيل بعض الحسابات المدينة.

٧) مقابلة الايرادات بالنفقات The Matching Principle يتطلب تحديد نتيجة الاعمال سنويا ضرورة مقابلة ايرادات الفترة بنفقاتها، ويطلب الامر حصر نفقات وايرادات الفترة وتحديدها بدقة في سبيل مقابلتها معا، وهناك من يرى عدم المبالغة في تطبيق هذا المبدأ حيث ان الفرق في فترة ما يظهر في الفترة التي تليها. ويترب على استخدام هذا المبدأ ما يلي:-

- \* الرابط بين ايرادات الفترة المالية ونفقاتها.
- \* تحديد تكلفة البضاعة المباعة لفترة ما ومقابلتها بمبيعات نفس الفترة واعتبار مخزون اخر الفترة اصلا يظهر في الميزانية الى ان يباع.

\* تطبيق مبدأ الاستحقاق على الفترة المالية، وتسجيل اية مصروفات او ايرادات مقدمة او مستحقة، بما فيها الضريبة المستحقة.

٨) مبدأ الافصاح والعلنية The Disclosure Principle قصد بذلك وضوح الحسابات الختامية المعلنة دونما اخفاء لایة حقائق يمكن ان تخدع اي من الاطراف المعنية، ولا يعني ذلك ان تعلن المنشأة عن كل بياناتها وانما يقصد بذلك بيانات المركز المالي ونتيجة الاعمال المعدة وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ويترب على ذلك:-

\* عدم جواز عمل احتياطات سرية، والاعلان عن كل الاحتياطات والمخصصات.

\* تذليل الحسابات الختامية بملحوظات تفسيرية لبيان اصول الشركة وخصومها.

٩) مبدأ الحيطة والحذر Principle Conservation: يقوم هذا المبدأ على الاحتياط للخسارة المحتملة، وعدم حساب اي ربح متوقع، وساد هذا المبدأ في الماضي وبدأ بالتراجع حديثا، حيث ان المغالاة في الحيطة والنظرة التشاورية المتحفظة في قياس الربح يفقدها الدقة، ويكون هذا المبدأ مقبولا اذا تم تطبيقه في حدود المعقول، ويترب على ذلك:

- \* تقييم المخزون اخر الفترة بسعر التكلفة او السوق ايهما اقل.
- \* تسجيل قيمة الاوراق المالية حسب سعر الشراء بغض النظر عن ارتفاع اسعارها بالسوق مع تكوين احتياطي لانخفاض قيمتها في حالة هبوط اسعارها السوقية.

- \* استهلاك الاصول الثابتة بمعدلات مرتفعة نسبياً والتحفظ في تقدير العمر الانتاجي الحقيقي للاصل.
  - \* تكوين احتياطيات ومخصصات طارئة لاغراض متعددة، مثل احتياطي الديون المدعومة واحتياطي هبوط أسعار الاوراق المالية.
- ١٠) مبدأ الاستحقاق Accrued Principle: ان مبدأ الاستحقاق يعني حدوث النفقة او الایراد عند استحقاقها دون ربطها بتدفق النقية، وهو عكس الاساس النقدي المستخدم في المهن والمصالح الحكومية، فمصروف الايجار الشهري مثلا يتم تسجيله في نهاية الشهر حسب مبدأ الاستحقاق بغض النظر عن تاريخ دفعه، بينما يتم تسجيله عند الدفع الفعلي حسب مبدأ النقية.

بعد تحديد الربح السنوي للبنك عن الفترة المالية لا بد من تحديد كيفية توزيع هذه الارباح وبصفة عامة فان ارباح منشآت الاعمال توزع بعد خصم الضرائب المستحقة وبعد استقطاع احتياطيات اجبارية محددة حسب القوانين المعمول بها واخرى اختيارية تعرف بالعائد المتبقى والذي يعاد استثماره بدلا من توزيعه ويختلف الوضع بالنسبة للبنك الاسلامي حيث ان هناك اكثر من طرف يشارك في الارباح، وهذا يتطلب اولا تحديد طريقة توزيع الارباح بين حملة الاسهم والمودعين انفسهم: هناك عدة احتمالات لتوزيع الارباح بين حملة الاسهم والمودعين. ويمكن للبنك ان يختار احداها لتوزيع الارباح وان يعلنها مسبقا للمودعين وعلى ضوئها تصاغ شروط الودائع وتتوقف هذه الاحتمالات على عدة اسئلة منها:

- ١) هل يتم توزيع الارباح بين المودعين واصحاب البنك مناصفة او حسب نسبة ما او حسب قيمة اموال كل منها.
- ٢) هل تتم مشاركة اصحاب الاموال في ارباح نشاط الخدمات البنكية ام يقتصر على النشاط الاستثماري دون الخدمات.
- ٣) هل تتم مشاركة المودعين في الارباح على اساس ربط ايداعاتهم بمشروعات استثمارية معينة ام تربط بالفترات الزمنية حيث تشارك كل وديعة بارباح اجمالي الاستثمارات لفترة زمنية معينة.
- ٤) هل يتم حساب الارباح وتوزيعها سنويا او في فترة تقل او تزيد عن السنة.

٥) هل يتم توزيع نصيب اصحاب الودائع من الارباح كاملة ام تحتجز نسبة معينة خاصة في حالة وجود مشروعات استثمارية طويلة الاجل.  
وعلى ضوء الاسئلة اعلاه يمكن للبنك ان ييلور سياسة توزيع الارباح والاعلان عنها لاستقطاب الزبائن من المودعين.

كيف يتم توزيع الارباح بين المودعين انفسهم: وهنا تثار عدة نقاط اهمها:-

١) ضرورة التفريق بين انواع الودائع لغایات حساب قيمة المساهمة في الربح.

٢) ضرورة اخذ فترة الوديعة الزمنية بالاعتبار من حيث افضليتها في المساهمة في الربح.

٣) ضرورة اخذ قيمة الوديعة في الاعتبار من حيث افضليتها في المساهمة في الربح.

وفي الحقيقة فان هناك صعوبة في وضع اسس واضحة ودقيقة لهذه النقاط المطروحة والتي يمكن ان تساعد في عملية توزيع الارباح للبنك الاسلامي نظرا لاختلاف الاراء وتعارضها في بعض الاحيان، خاصة ان الهدف هو خلق نظام بنكي متتطور يعمل على انسياج رؤوس الاموال ايداعا واستثمارا مع دفع الارباح والعائدات المستحقة وفقا للشريعة الاسلامية.

ولايوضح صورة الغموض الذي يكتنف عملية توزيع الارباح على المودعين يمكن استعراض ما ورد في النظم الاساسية وقوانين بعض البنوك الاسلامية فيما يتعلق بتوزيع الارباح:-

١) **بيت التمويل الكويتي:** نصت المادة ٤٦ على احتساب ارباح الودائع مع التفويض لل الاستثمار على اساس التسوية بينها وبين راس مال الشركة ... فاذا زاد التوزيع على ٢٠٪ جاز توزيع ربح اضافي لرأس المال في حدود ١٪ ويضاف ما يزيد على ذلك ل الاحتياطات ونصت المواد ٥٧، ٥٦، ٥٨ على نسب الاحتياطات والاستهلاكات.<sup>٨</sup>

٢) **البنك الاسلامي الاردني:** نصت المواد ٢٠ - ٢٢ على طريقة تقسيم الاستثمار المشترك وتوزيع الحصص بين البنك والمستثمرين، حيث يستقطع ٢٪ من صافي الارباح الحقيقة لمواجهة مخاطر الاستثمار، ومن ثم يتم توزيع حصص الارباح حسب النسبة العامة للارباح المعلنة مسبقا، على ان يستوفي البنك بصفته مضاربا مشتركا النسبة الباقيه بعد تنزيل المخصص المعلن للمستثمرين، كما يكون له حق المشاركة في ارباح الاستثمار المشترك بنسبة ما يدخله من موارده الخاصة او من الاموال التي هو ماذون في استعمالها بالغنم والغرم.<sup>٩</sup>

(٨)

البنك الاسلامي الاردني للتمويل الاستثمار عقد التأسيس والنظام الاساسي الكويت ١٩٨١ ص. ١٩ . ٢٢ .

٩) ١٣٨ لسنة ١٣ رقم ٤٠ . ٣٨ ص.

(٣) بنك دبي الإسلامي: نصت المادة ٥٦ على احتساب ارباح الودائع على اساس التسوية بينها وبين رأس المال مع حق مجلس الادارة بتوزيع الارباح الصافية للشركة على اية صورة يراها محققه لمصلحة المساهمين والعملاء مع الالتزام بدعم المركز المالي للشركة بعد موافقة الجمعية العمومية للمساهمين<sup>١٠</sup>.

هناك العديد من البنوك التي لا تشير اطلاقا في اي من عقد التأسيس او قانون الشركة او النظام الاساسي الى طريقة توزيع الارباح بالنسبة للمودعين<sup>١١</sup>.

وعليه فإننا نقترح النظام التالي لتوزيع الارباح والقائم على الأسس التالية:-

أ) الفصل بين نوعين من الانشطة البنكية، وهي انشطة العمليات الاستثمارية وانشطة الخدمات البنكية، مثل فتح الاعتمادات واصدار خطابات الضمان والشيكات وتأجير الخزائن الحديدية.

ب) ربط الودائع بالأنشطة الاستثمارية ككل دون تخصيصها بمشروعات محددة وحسابها على اساس الفترة الزمنية وفي حالة ربط ودائع معينة بمشروعات خاصة فان حساب الارباح والخسائر لكل مشروع يجب اعداده دوريًا.

ج) تقسيم الودائع الى فئات نسبة الى مدى الفترة الزمنية و/ او حجم الوديعة حيث ان كل من العاملين الفترة الزمنية وحجم الوديعة يبشران بعملية الاستثمار ويوفران مرونة اكبر في مجال اختيار الاستثمارات الاكثر ربحية ويشكلان اقل مخاطرة من الودائع ذات الفترة الزمنية قصيرة الاجل ويمكن تصنيف الودائع على النحو التالي:-

١) ودائع تحت الطلب والتي تعرف بحسابات الامانة او الجارية، وهي اقل الودائع قيمة من حيث الفترة الزمنية نظرا لامكانية سحبها عند الطلب وباستخدام نظام الشيكات، وترى الاغلبية عدم اعطائها اية ارباح، بل هناك من يرى ان يدفع صاحب الحساب عمولة مقابل ادارة حسابه، وقد حدد البعض<sup>١٢</sup> عدة شروط للحساب الجاري للبنك

الإسلامي وهي:-

- عدم اعطائها اية ارباح مهما كانت قيمة المبالغ المودعة.
- ان العلاقة بين البنك والعملاء هي علاقة مدين ودائن فقط
- ان السحب على الكشوف امر مقبول اذا كانت بدون فوائد وكان هناك اتفاق مسبق للمديونية.

١٠) بنك دبي الإسلامي النظام الأساسي ١٩٧٥ المادة ٥٦.

١١) مثال ذلك شركة بيت الاستثمار الإسلامي -الأردن حيث لم يشر عقد التأسيس والنظام الداخلي ونظام العمل الى توزيع الارباح بين البنك واصحاب الائتمان.

Moustafa F. Abdel-Magid "The Theory of Islamic Banking: Accounting Implications" THE INTERNATIONAL JOURNAL OF ACCOUNTING op.cit PP.83-84 (١٢)

- يعمل البنك على تغطية نفقات مسک الحسابات من استثمار جزء من الودائع للحصول على ايرادات تكفي للتغطية تشغيل هذه الحسابات.

وكذلك اوصى مؤتمر المصرف الاسلامي المنعقد في دبي عدم استحقاق الحساب الجارى لاي نصيب في ارباح الاستثمار، مع الاذن للبنك بالتصرف بارصدة العميل المودعة بالحساب الجارى حيث انها مختلطة باموال البنك.

وفي الحقيقة فاننا نختلف مع الاراء والتوصيات السابقة ونرى ادخال متوسط رصيد وديعة الحساب الجارى للمشاركة في الارباح مع اعطائها اقل الودائع وزنا نظرا لكونها تحت الطلب، حيث ان ذلك يحقق عنصر العدالة طالما ان البنوك تستثمر معظم الودائع تحت الطلب<sup>١٣</sup> والتي قد تصل الى ما يزيد عن ثلثي الودائع ويشترط لذلك، ان يفصح العميل صاحب الحساب الجارى عن رغبته في المشاركة في الارباح والخسائر وان توضع الترتيبات الفنية لاضافة الربح او خصم الخسارة اذا ما تحققت عند نهاية الفترة المالية.

#### (٢) ودائع التوفير:-

وهي ودائع ادخارية تحت الطلب، الا انها تختلف عن الحسابات الجارية بتنفيذ عملية السحب حيث لا يسمح باستخدام نظام الشيكات، وهناك اتجاه يرى دمج الحسابات الجارية والتوفير معا طالما كلاهما تحت الطلب، وتشارك ودائع التوفير في الارباح<sup>١٤</sup> مع اعطائها وزنا اكبر من الحسابات الجارية واقل من الودائع الاجلة ويمكن ان تحسب متوسط قيمة الوديعة للفترة المالية، وهناك من يرى ضرورة اتمام الوديعة في حساب التوفير لسنة على الاقل للمشاركة في الربح والخسارة، ونحن نخالف هذا الرأى، ويشترط في كل الحالات ان يصرح العميل برغبته بمشاركة وديعته بالارباح والخسائر.

#### (٣) ودائع آجلة متوسط الاجل:-

تهدف هذه الودائع اساسا الى المشاركة في ارباح مشروعات البنك الاستثمارية، وتعطى وزنا اكبر من ودائع التوفير ويمكن ربطها لاكثر من سنة تصل الى خمس سنوات.

(١٢) تعطي العديد من البنوك في الدول الغربية فوائد تصل الى ٦٪ على الحسابات الجارية، وهو ما كان ممنوعا بحكم العديد من قوانين الدول حتى بداية الثمانينيات.

(١٤) يخالف هذا الرأي توصية مؤتمر المصرف الاسلامي دبي ١٩٧٩ مرجع سبق ذكره ص. ٥.

٤) ودائع آجلة طويلة الأجل:-

قد تصل فترة الوديعة إلى ما يزيد عن خمس إلى عشر سنوات أو حتى بدون أجل محدد يستمر صاحبها في استلام الارباح المستحقة دون تحديد فترة زمنية لانتهائتها. وتعطي أكثر الودائع وزنا، وهي في الغالب تشكل مع الودائع متوسط الأجل معظم موارد البنوك الإسلامية بجانب رأس المال.

٥) رأس المال والاحتياطات والعائد المتبقى يفترض أن كل رأس المال أو جزء منه يشارك مع أموال المودعين في الاستثمارات، وعليه اعطاء وزن معين كشريك في الاستثمارات، إضافة إلى كونه مدير يشارك بصفته شريك مضارب مقابل ادارته للاستثمارات.

د) توزيع الارباح بين المودعين واصحاب البنك حسب قيمة اموالهم، ويتحقق هذا المبدأ العدالة من النواحي التالية.

١) لا يمكن مساواة قيمة الودائع مع قيمة رأس المال حيث تصل قيمة الودائع في بعض البنوك الإسلامية إلى عشرين ضعفاً لقيمة رأس المال والاحتياطات، وعليه فإن الارباح توزع حسب قيمة الاموال دون تحديد نسبة ثابته مثل الثلث أو الرابع إلا في مجال ارباح البنك كشريك مضارب، طالما أن نسبة الودائع إلى رأس المال تختلف من فترة لآخر.

٢) ان اصحاب البنك يحصلون على ارباح مقابل كون البنك شريك مضارب يعمل على ادار الاستثمارات وتشغيلها.

٣) ان اصحاب الودائع يشاركون فقط في ارباح المشروعات الاستثمارية دون ارباح الخدمات البنكية.

## الخلاصة:-

يمكن تلخيص طريقة توزيع الارباح المقترحة بين البنك الإسلامي والمودعين بالخطوات التالية:-

١) تحديد صافي ربح الفترة بعد خصم الضريبة المستحقة.  
٢) الفصل بين الارباح الاستثمارية وارباح الخدمات البنكية.

٣) تخصيص ارباح الخدمات البنكية للبنك.  
٤) خصم نسبة مئوية من ارباح المشروعات الاستثمارية مقابل ادارة وتشغيل المشاريع الاستثمارية من قبل البنك كحصة للبنك وتعد حصة البنك هنا بصفته مديراً للمشروعات الاستثمارية.

)٥) توزيع ما تبقى من ارباح الاستثمارات بين حملة الودائع والبنك حسب اموالهم بعد ترجيحها باوزان تتعلق بالفترة الزمنية او قيمة الوديعة، وفيما يلي نموذج مقترن لبيان النسب من الودائع التي يحق لها المشاركة في الارباح الصافية من الاستثمارات ويجب التنوية الى ان تحديد النسب هو امر تقديرى يهدف اساسا الى التمييز بين الودائع، ويجب الاعلان عن هذه النسب بصورة مسبقة، ويمكن للبنك ان يستخدمها لتوجيه المودعين نحو نوع من الودائع دون اخر حسب حاجاته.

نوع الوديعة	نسبة	ارباح الاستثمارات
حساب الجاري *	٢٠٪	من رصيد الحساب الجاري المتوسط يشارك في ارباح الاستثمارات
حساب التوفير *	٤٠٪	من رصيد حساب التوفير على اساس متوسط الحساب يشارك
حساب الودائع / متوسط	٪٨٥	
حساب الودائع / طويلة	٪١٠٠	
حساب رأس المال		٥٠٪ من رأس المال والاحتياطات تشارك في الارباح الصافية بافتراض ان النصف الاخر يستثمر في نشاط الخدمات.
* يشترط ان يصرح المودعون برغبتهم في المشاركة في الاستثمار.		

- ٦) يجمع صافي الربح التشغيلي المتعلق بالخدمات البنكية ونصيب البنك من الارباح الاستثمارية لتحديد صافي الربح الخاص بالبنك والقابل للتوزيع على حملة الاسهم.
- ٧) تطرح اية احتياطات اجبارية نصت عليها القوانين ذات العلاقة والاحتياطات الاختيارية اذا ما نصت عليها القوانين الداخلية للبنك من صافي الربح القابل للتوزيع وتقرير المبالغ المخصصة للتوزيع على حملة الاسهم.
- هذا وسنخصص الفصل القادم للحسابات الختامية للبنك الاسلامي بما فيها تصوير لحساب توزيع الارباح المقترن للبنك الاسلامي.

# الفصل التاسع

## الحسابات الختامية للبنك الإسلامي

بناء على المبادئ المحاسبية المقترحة للبنك الإسلامي في الفصل السابق، ونظراً لاختلاف المسائد بين الحسابات الختامية الحالية في البنوك الإسلامية من حيث الشكل والمضمون وطبيعة الحسابات الختامية وأسماء مفرداتها، فانتا نقترح الحسابات الختامية الواردة في هذا الفصل والتي اعتمدت على ما تم مناقشته في الفصل السابق فيما يتعلق بتوزيع الارباح بين المساهمين والمودعين، وبين المودعين انفسهم.

وهناك اهداف عامة واخرى خاصة تعمل الحسابات الختامية لنشأة الاعمال بصفة عامة على تحقيقها والتي يمكن ايجازها على النحو التالي كما وردت في البيان رقم ٤ الصادر عن مجلس المبادئ المحاسبية الامريكي<sup>١ A P B</sup> اولاً: الهدف الخاص: عرض المركز المالي ونتيجة العمليات واية تغيرات بطريقة عادلة تتفق والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

ثانياً: الهدف العام ويشمل على:-

(١) تقديم بيانات مالية موثوق بها حول المصادر الاقتصادية والالتزامات لنشأة الاعمال لتوضيح استثماراتها وتمويلها ومدى امكانية وفائها لالتزاماتها وامكانية تطورها.

(٢) تقديم بيانات موثوقة تتعلق بالتغيرات في صافي اموال النشأة (الاصول - الخصوم).

(٣) تقديم البيانات المالية التي تساعده في تقدير الربح المتوقع لنشأة الاعمال الناتجة عن النشاط التشغيلي الهدف للربح لبيان معدل الربحية والعائد المتوقع للمستثمرين.

(٤) تقديم بيانات اضافية حول التغيرات في المصادر والاستخدامات.

(٥) عرض بيانات اخرى مناسبة لحاجات مستخدمي الحسابات الختامية.  
ثالثاً: الاهداف النوعية والتي يجعل البيانات المالية اكثر فائدة وتمثل بالخصائص التالية مثل مناسبة البيانات والوضوح والحياد والتقويم المناسب وقابليتها للمقارنة وشموليتها.

ويمكن القول ان تلك الاهداف المحددة من قبل مجلس مبادئ المحاسبة الامريكي للحسابات الختامية تنطبق على كافة منشآت الاعمال بما في ذلك البنك الإسلامي، ويمكن ان نضيف اهداف اخرى للحسابات الختامية للبنك الإسلامي وهي:-

رابعاً: التعريف بطريقة توزيع الارباح بين المساهمين والمودعين وبين المودعين انفسهم.

خامساً: التعريف بالمركز المالي لاستثمارات البنك بصفة خاصة لاعطاء صورة سلية للمودعين الحاليين والمتوقعين عن مركز البنك المالي.

وبصفة عامة فان محتوى وشكل الحسابات الختامية يخضع للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وسنعمل في هذا الفصل على تفصيل الحسابات الختامية بما يناسب البنك الاسلامي، مع ايراد نماذج مقترحة والتي يمكن ان تشكل خطوة اوليه في طريق توحيد الحسابات الختامية للبنك الاسلامي.

وستضم هذه الحسابات كل من:-

- \* قائمة الميزانية العمومية.
- \* حساب الدخل (الارباح والخسائر).
- \* حساب توزيع الارباح.
- \* حساب العائد المتبقى.
- \* قائمة مصادر الاموال واستخداماتها.
- \* قائمة القيمة المضافة.
- \* حساب صندوق الزكاة.

### **قائمة الميزانية العمومية:-**

تعد قائمة الميزانية العمومية اكثراً الحسابات المالية الختامية شهرة، ويعتبر اعدادها ونشرها ملزماً قانونياً في معظم دول العالم بالنسبة لمنشآت الاعمال التي تتخذ صفة الشركة المساهمة، وطالما ان البنك يأخذ عادة صفة الشركة المساهمة فان اعدادها ونشرها هو امر ملزם بموجب القانون. وتعرض الميزانية العمومية المركز المالي لنشأة الاعمال في لحظة معينة تكون في العادة نهاية العمل في اليوم الاخير من السنة المالية، وذلك من خلال اعلان ارصدة حسابات موجودات المنشأة ومطلوباتها بما في ذلك حق الملكية الممثل برأس المال والاحتياطات والعائد المتبقى.

وحيث ان البنك الاسلامي هو مؤسسة مالية فان التزاماته تتكون عادة من مجموعتين هما حقوق اصحاب البنك وحقوق المودعين، في حين تتكون اصول المنشأة من المباني والتجهيزات والاثاث والأوراق المالية والاستثمارات والارصدة النقدية، ويتم عادة تقييم اصول المنشأة حسب مبدأ التكلفة التاريخية بالنسبة للاصول الثابتة او التكلفة او السوق ايهما اقل بالنسبة للاصول المدرولة تطبيقاً لمبدأ الحيطة والحذر، ويمكن تقييم كافة اصول المنشأة حسب سعر السوق فقط عند تصفية منشأة الاعمال واعداد ميزانية عمومية خاصة بالتصفية.

ومنك مفاهيم اخرى يمكن استخدامها لاعداد الميزانية العمومية بدلا من مبدأ التكلفة التاريخية مثل مفهوم التكلفة المستقبلية والتكلفة المعيارية والتكلفة الحالية النقدية<sup>٢</sup>، الا ان مبدأ التكلفة التاريخية هو الافضل والذى يعد احدى المبادئ المحاسبية المعترف عليها بالنسبة لنشأة الاعمال، وينطبق الامر على البنك الاسلامي.

وتختلف الميزانية العمومية للبنك الاسلامي عن ميزانية البنك التجارى بالنقاط التالية

- (١) تصنیف حسابات الاستثمار في بنود مستقلة حسب طبيعة الحساب وطبيعة المشاركة.
  - (٢) عمل احتياطي خاص يطلق عليه احتياطي مواجهة مخاطر المشروعات الاستثمارية طويلة الاجل عند عدم التأكيد من نتيجة القياس الدورية في نهاية الفترات المالية.
  - (٣) اختيار المفردات المناسبة لتسمية حسابات الودائع والاستثمارات والتي تتفق والفقه الاسلامي.
- والشكل رقم ٩ - ١ يبين نموذجاً مقترحاً لميزانية عمومية لـبنك اسلامي.

الشكل رقم ٩ - ١  
البنك العربي الاسلامي  
نموذج ميزانية عمومية  
كما هي بتاريخ ١٩٥٥/١٢/٣١

الموجودات (الاصول)	المطلوبات (الخصوم)
النقد بالعملة المحلية لدى المركز الرئيسي ولدى الفروع الداخلية.	ودائع العملاء
النقد بالعملة الاجنبية لدى المركز الرئيسي ولدى الفروع الداخلية.	حسابات جارية
الارصدة لدى فروع خارج البلد	ودائع اخارية
الرصيد النقدي لدى البنك المركزي	ودائع اجل استثمارية قصيرة
شيكات وحوالات وسحوبات برسم القبض	ودائع لاجل استثمارية طويلة
مدينون وكمبيالات مخصوصة (بدون فوائد)	ودائع البنك
بضائع	تأمينات نقدية.
أوراق مالية:-	شيكات وحوالات وسحوبات برسم الدفع.
مساهمات في شركات محلية	ارباح ايداعات مستحقة
مساهمات في شركات اجنبية	مخصصات
استثمارات مراقبة	تعويض ترك الخدمة
على اساس الصفة	استهلاكات
المشاركة المنتهية بالتمليك	مبوط ا. مالية
مراقبة الامر بالشراء	حقوق الساهمين
استثمارات مشاريع خاصة مملوكة كاملاً للبنك	رأس المال
استثمارات مشاريع خاصة مملوكة جزئياً للبنك	احتياطي قانوني
استثمارات طويلة الاجل	احتياطي اختياري
أصول ثابتة	احتياطات اخرى وارباح متحجزة
اراضي وعقارات	مجموع الخصوم ورأس المال
سيارات واثاث	
موجودات اخرى	
مجموع الاصول (الموجودات)	

Michael Bromwich "Asset Valuation with Imperfect Markets" ACCOUNTING AND BUSINESS RESEARCH Autumn 1975, pp. 242-253. (٢)

وإذا ما اعتمدت طريقة التكلفة التاريخية فان ميزانية البنك الاسلامي تتتجاهل تغير قيمة العديد من الاصول، مثل ارتفاع قيمة العقارات، وهنا يقتصر الامر على تدوين قيمة العقار السوقية في خانة الملاحظات فقط او اعداد ما يعرف بالميزانية ذات القياس المزدوج<sup>٣</sup>. *Multiple Measurement*

## حساب الدخل (الارباح والخسائر)

يعد حساب الدخل الثاني من حيث الاهمية بعد الميزانية العمومية، والذي ايضاً يعد اعداده الزاماً بما في ذلك الاعلان عنه لكافة الاطراف ذات العلاقة مثل الرأي العام وحملة الاسهم والحكومة ومصلحة الضرائب حسب القوانين المرعية في معظم دول العالم، خاصة بالنسبة للشركة المساهمة، ويعمل حساب الدخل على تصوير الايرادات الحقيقة وما يقابلها من مصروفات لنفس الفترة، وما ينتج عن مقابلتها من ربح او خسارة على اساس الاستحقاق ويتم اعداده عن فترة مالية سابقة لا تزيد عن سنة ميلادية والتي عادة تعادل الفترة المالية، ويتم اعتماده مع الميزانية العمومية والشهادة على صحة اعداده من قبل محاسب قانوني قبل نشرهما، حيث يشهد المحاسب القانوني بانهما حساب الدخل والميزانية العمومية تم اعدادهما وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وانهما يتتفقان وارصدت الحسابات في دفاتر منشآت الاعمال ويصوران المركز المالي ونتائج الاعمال بصورة سليمة.

وفي اعداد حساب الدخل على اساس مبدأ الاستحقاق والتكلفة التاريخية مشكلة في معالجة الايرادات المتحققه والناتجة عن ارتفاع قيمة الاصول والتي لم يتم بيعها بعد، وتبرز هذه المشكلة بصورة اكبر بالنسبة للبنك الاسلامي حيث ان معظم استخدامات اموال البنك الاسلامي تكون في شكل استثمارات تجارية وصناعية وعقارات، الامر الذي يتطلب عناية خاصة في تحديد الضريبة المستحقة وحصة اصحاب الودائع من الربح اضافة الى تحديد الارباح الموزعة على حملة الاسهم.

ويظهر الشكل ٩ - ٢ حساب الدخل لبنك اسلامي في شكل تقرير وهنا يطلق عليه قائمة بدلاً من الحساب والذي يضم كافة بنود ايرادات انشطة البنك والمصروفات المتعلقة بها عن فترة مالية سابقة.

الشكل رقم ٩ - ٢

البنك الاسلامي العربي

قائمة حساب الدخل

عن الفترة المنتهية بتاريخ ١٢/٣١/١٩٨٠

(٣) حيث يتم تصوير ميزانية عمومية بعمودين تظهر العمود الاول القيمة وفقاً للتكلفة التاريخية ويظهر العمود الثاني القيمة الحالية، انظر:-

## ايرادات خدمات بنكية عمولات

xx	ايرادات اخرى
xx	اجمالي ايرادات الخدمات البنكية
xx	- المصاريف التشغيلية
xx	- المصاريف الادارية وال العامة
xx	- اجمالي مصاريفات الخدمات البنكية
xx	صافي الربح للخدمات البنكية
xx	اجمالي ايرادات النشاط الاستثماري
xx	- اجمالي مصاريفات النشاط الاستثمارية
xx	- صافي ايرادات النشاط الاستثماري
xx	صافي الربح قبل الضريبة
xx	- الضرائب المستحقة
xx	- صافي الربح بعد الضريبة

و قبل نشر حساب الدخل والميزانية العمومية تنص قوانين العديد من الدول على ضرورة عرضها على الاجتماع السنوي لحملة الاسهم مع شهادة المراجع ومناقشتها واقرارها، على ان يتم ذلك في فترة لا تزيد عن اربعة شهور من انتهاء الفترة المالية؛

وتستدعي الحاجة الى اعداد قوائم دخل مختلفة اخرى وليس بالضرورة ان يتم نشر هذه القوائم الفرعية، وانما تعد لاغراض داخلية، وذلك لتسهيل عملية تحديد توزيع الارباح ولاغراض الرقابة وقياس اداء ادارة الوحدات الفرعية والمشروعات الاستثمارية، ولاغراض التخطيط واتخاذ القرارات، ومن امثلة هذه القوائم:-

- (١) قوائم الدخل الخاصة بفروع البنك للفترة المالية.
- (٢) قوائم الدخل الخاصة بالمشاريع الاستثمارية المملوكة بالكامل للبنك للفترة المالية.
- (٣) قوائم الدخل الخاصة بالمشاريع الاستثمارية المملوكة جزئياً للبنك للفترة المالية.
- (٤) قائمة الدخل الخاصة بأنشطة الخدمات البنكية للفترة المالية.

وبصفة عامة، فان هناك ملاحظات يمكن تدوينها فيما يتعلق بحساب الدخل للبنك الاسلامي، وهي:

الفصل بين ايرادات النشاط البنكي والنشاط الاستثماري وكذلك المصاريف المقابلة لكل منها لاغراض توزيع الارباح.

\* ضرورة ضم ايرادات النشاطين معاً في حساب واحد وهو حساب الدخل الرئيسي الذي يتم على اساسه تحديد قيمة الضريبة المستحقة.

(٤) كما ينص ذلك في الاردن والعديد من الدول العربية، انظر:-

Nidal R. Sabri "Auditing Standards in Jordan" in COMPARATIVE INTERNATIONAL AUDITING STANDARDS (International Section, American Accounting Association, 1985), pp. 77-94

\* يمكن اعداد حسابات الدخل الفرعية للفروع وللأنشطة الاستثمارية. ولادارة البنك حرية اعلان هذه الحسابات او استخدامها فقط لاغراض داخلية مثل تقييم أداء رؤساء الفروع والمشاريع الاستثمارية، ولاغراض التخطيط واتخاذ القرارات الادارية.

### حساب توزيع الارباح:-

يعد حساب توزيع الارباح ذو اهمية خاصة بالنسبة للبنك الاسلامي حيث يتم تحديد الارباح المستحقة لحملة الاسهم وفصلها عن الارباح المستحقة لاصحاب الاموال، وبناء على الاسس الواردة في الفصل السابق فاننا نقترح توزيع الارباح التالي والموضح بالشكل رقم ٣ - ٩.

الشكل رقم ٩ - ٣

البنك الاسلامي العربي

حساب توزيع الارباح

عن الفترة المنتهية بتاريخ ١٢/٣١/١٩٠٠

صافي الربح بعد الضريبة (مرحلة من حساب الدخل)

- نصيب البنك من نشاط الخدمات البنكية

نصيب البنك من نشاط الاستثمارات (مقابل الادارة)

نصيب البنك من نشاط الاستثمارات (مقابل استثمار رأس المال)

**اجمالي نصيب البنك من الارباح**

نصيب اصحاب الاموال

وتوزع كالتالي

نصيب ايداعات طويلة الاجل

نصيب ايداعات متوسطة الاجل

نصيب ايداعات توفير وتحت الطلب

ونتيجة صعوبة قياس الربح المتحقق من بعض المشروعات الاستثمارية طويلة الاجل مثل المشروعات العقارية وغيرها فان هناك من يرى عمل احتياطي خاص يمكن تسميته باحتياطي مخاطر الاستثمار يخص من ايرادات المشروعات الاستثمارية و يظهر في حساب الدخل او في حساب التوزيع<sup>٥</sup>

<sup>٥</sup>) تعمل بعض البنوك على تحويل جزء من او كل هذا الاحتياط بعد فترة الى صندوق الزكاة.

## حساب العائد المتبقى:-

يكون عادة حساب العائد المتبقى وتوزيع الارباح لنشأة الاعمال في حساب واحد، الا ان طبيعة منشأة البنك الاسلامي وجود المشاركة في الارباح من قبل المودعين فان الحاجة تقتضي فصلهما في حسابين مستقلين. ويظهر في حساب العائد المتبقى صافي الربح المرحل من حساب توزيع الارباح وهو نصيب البنك من الربح للفترة حملة الاسهم بتحديد القيمة المستحقة للسهم المنسوبة الى القيمة الاسمية، وتنطوي قوانين الشركات في معظم الدول ضرورة استقطاع نسب معينة من صافي الربح كاحتياطي اجباري لدعم راس المال، وتبلغ في الاردن على سبيل المثال ١٠٪ من صافي الربح. ويمكن ايضا استقطاع مكافأة اعضاء مجلس ادارة البنك اذا ما نص القانون الداخلي للبنك على ذلك ويظهر الشكل ٩ - ٤ نموذج حساب العائد المتبقى.

### الشكل رقم ٩ - ٤ البنك العربي الاسلامي قائمة العائد المتبقى

عن الفترة المنتهية بتاريخ ٢١/١٢/١٩٨٠

xx	xx	نصيب البنك من الارباح (الربح القابل للتوزيع) الاحتياطات الاجبارية ١٠٪
	xx	الاحتياطات الاختيارية ٢٠٪ - حسب النظام الداخلي للبنك
	xx	مكافأة اعضاء مجلس الادارة
xx		الارباح المقرر توزيعها بنسبة ٨٪ للسهم على سبيل المثال

## قائمة مصادر الاموال واستخداماتها:-

تعمل هذه القائمة على عرض ملخص التغيرات التي حدثت في فترة مالية واخرى للمنشأة والتي تعكس مصادر اموال المنشأة واستخداماتها خلال فترة مالية اي بين الميزانية العمومية لفترتين مختلفتين، وكانت اول اشارة الى الحاجة الى اعداد مثل هذه القائمة ونشرها كملاحق للحسابات الختامية عندما صدر الرأي رقم ١٣ عن مجلس مبادئ المحاسبة الامريكي APB لسنة ١٩٦٣، ثم عاد واعتبرها الزاما مع تغيير اسمها الى قائمة التغيير في المركز المالي في الرأي رقم ١٩ لسنة ١٩٧١.



وقد بدأ العديد من البنوك في الوطن العربي باصدارها كملحق للحسابات الختامية ويمكن اعدادها بطرق مختلفة مثل طريقة اساس النقدية، وطريقة اساس راس المال العامل، وطريقة اساس كل المصادر. ويمكن للبنك الاسلامي العمل على اعداد هذه القائمة ونشرها كملحق للحسابات الختامية، لبيان مصادر الاموال للفترة والتي تتكون من الزيادة في الاموال ورأس المال وتصفيه المشروعات الاستثمارية وبيع الاوراق المالية ونقص الاصول الاخرى، وبيان استخدامات اموال البنك الاسلامي والتي تتكون من دفع الودائع وشراء الاوراق المالية والاستثمارات الجديدة وتوزيع الارباح للمودعين ولحملة الاسهم وشراء اصول جديدة.<sup>٧</sup>

ويظهر الشكل رقم ٩ - ٥ نموذجاً مقترحاً لقائمة مصادر الاموال واستخداماتها لبنك اسلامي:

الشكل رقم ٩ - ٥  
البنك العربي الاسلامي  
قائمة مصادر الاموال والاستخدامات  
عن السنة المنتهية بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣١

		مصادر الاموال
xx		الزيادة في الاموال
xx		الزيادة في حق الملكية
xx		بيع الاوراق المالية
xx		النقص في الاصول الاخرى
xx		تصفيه الاستثمارات
xx		صافي الارباح
xx		الاستهلاكات
xx		<b>اجمالي مصادر الاموال</b>
		<b>استخدامات الاموال</b>
xx		سحب الودائع
xx		استثمارات جديدة
xx		الزيادة في الاصول الاخرى
xx		الخسائر (او توزيع الارباح)
xx		<b>اجمالي استخدامات الاموال</b>

\* يجب ان تتساوى مصادر الاموال مع استخدامات الاموال.

(٧) للمزيد من الاضاح حول مزايا وعيوب وطرق اعداد قائمة الموارد والاستخدامات انظر:-

قوائم اخرى:-

يمكن اعداد ونشر العديد من القوائم الاجرى التي تكون مفيدة للعديد من الاطراف الخارجية، ودرجت العادة ان تنشر العديد من البيانات وال المعلومات والقوائم الاجرى بجانب الحسابات الختامية الالزامية المتمثلة في الميزانية العمومية والدخل وتوزيع الارباح. ومن امثلة القوائم الاجرى ملخصات بيانات المنشأة الرئيسية لفترات مالية تمتد لعدة سنوات وقوائم نتائج الاعمال للوحدات الفرعية ورسومات اضافية، ومعلومات عن انشطة المشروعات المستقبلية.

وبالنسبة للبنك الاسلامي يمكن الاعلان عن تطور حجم الاموال بانواعها المختلفة وحجم الاستثمارات وسرد المشاريع الرئيسية ونبذة عنها، وغير ذلك من البيانات الاجرى.

ولم يتوقف الجدل بعد حول اي من القوائم والحسابات والبيانات التي تقتضي الضرورة اعلانها او اخفائها، ولا على طريقة ومحفوظ هذه القوائم وما زال النقاش مستمراً بين المؤسسات المحاسبية وفي الادب المحاسبي حول اضافة بيانات وحسابات اخرى لتكون مكملاً للحسابات التقليدية، حيث اضيف قائمة مصادر الاموال واستخداماتها حديثاً، ثم كان اقتراح بعمل قوائم اخرى صدر عن لجنة المبادئ المحاسبية التابعة لمؤسسة المحاسبين المعتمدين في بريطانيا وويلز ICAEW عرف بتقرير الشركة المساهمة Corporate Report مثل قائمة القيمة المضافة وقائمة العمالة والتوظيف، وقائمة التوقعات المستقبلية، وقائمة اهداف المنشأة، وقوائم اخرى تتعلق باستخدام العملات الاجنبية.<sup>٨</sup>

وبالنسبة للبنك الاسلامي فان قائمة القيمة المضافة Statement Of Value Added المقترحة في التقرير انف الذكر يمكن ان تكون مناسبة نظراً لكونها تبرز القيمة الاقتصادية والاجتماعية للمنشأة.

### قائمة القيمة المضافة:-

تعمل قائمة القيمة المضافة على عرض المنفعة المقدمة من قبل منشأة الاعمال للمجتمع بصفة عامة والفئات الاجرى المستفيدة بصورة مباشرة مثل العاملين من خلال تقاضيهم الرواتب والاجور والمزايا العينية والنقدية الاجرى، واصحاب المنشأة من خلال حصولهم على الارباح والحكومة من خلال حصولها على الضرائب، وهذا يتم عرضها بطريقة تشبه طريقة عرض قائمة مصادر الاموال والاستخدامات، الا انها تعمل على توزيع الاستخدامات حسب الاطراف المستفيدة<sup>٩</sup> ويمكن اثبات صحة القائمة محاسبياً حيث انها مشتقة اساساً من حساب الدخل. ويظهر الشكل رقم ٩ -

٦ نموذج مقترن لقائمة القيمة المضافة لبنك اسلامي:

The Accounting Standards steering Committee, THE CORPORATE REPORT (London: The Institute of chartered Accountants in England and wales, 1975). pp. 48-52

(٩) لمزيد من المعلومات حول قائمة القيمة المضافة انظر: Micheal F. Morely "The Value - Added Statement In Britain" THE ACCOUNTING REVIEW (July 1979) pp. 629-635

الشكل رقم ٦ - ٩  
**البنك العربي الاسلامي**  
**قائمة القيمة المضافة**  
**عن السنة المنتهية بتاريخ ١٢/٣١/١٩٠٠**

xx	xx	<b>الإيرادات</b> النفقات (باستثناء الرواتب والاجور) القيمة المضافة في الفترة <b>توزيع القيمة المضافة:</b> * رواتب ومزايا نقدية وعينية اموال محولة لصندوق الزكاة ارباح موزعة للمودعين ضرائب مدفوعة ارباح موزعة لحملة الاسهم احتياطات وعائد متبقى <b>استخدامات القيمة المضافة</b>
xx	xx	

\* يجب ان يتساوى مجموع ناتج القيمة المضافة واستخداماتها.

### **حساب صندوق الزكاة:-**

ان الزكاة هي احدى فرائض الاسلام، ويفضل ان يقوم البنك بجمعها والاشراف على انفاقها حسب الشريعة الاسلامية، وذلك لتعزيز دوره الاجتماعي في الخدمة العامة، وتكون مصادر صندوق الزكاة من زكاة ارباح البنك ومن يوكله من حمله الاسهم والمودعين وزبائن البنك، ويتم انفاقها للفئات المنصوص عليها شرعا مثل الفقراء والمساكين وغيرهم كما هو مبين في القرآن الكريم، ويمكن ان يتم انتخاب مجلس لإدارة صندوق الزكاة ليتولى الاشراف على ادارة اموال الصندوق.

ويتم اعداد حساب صندوق الزكاة ويعلن عنه مع بقية الحسابات الختامية لثبات مصادر واستخدامات الصندوق للفترة المالية، ويعرض الشكل رقم ٧ - ٩ نموذجاً مقترحاً لقائمة صندوق الزكاة، ويمكن ان يأخذ شكل الحساب بدلا من التقرير.

الشكل رقم ٧ - ٩  
 البنك العربي الاسلامي  
 قائمة صندوق الزكاة  
 عن الفترة المنتهية بتاريخ ١٢/٣١/١٩٨٨

		<b>مصادر اموال الزكاة</b>
	xx	رصيد فائض من فترة سابقة
	xx	الزكاة المستحقة على ارباح البنك
	xx	الزكاة المستحقة والمحولة من قبل حملة الاسهم
	xx	الزكاة المحمولة من قبل المودعين بناء على تفويضهم
	xx	<b>مصادر اخرى</b>
xx		<b>اجمالي مصادر صندوق الزكاة</b>
	xx	استخدامات اموال الزكاة كما حدثت في الشريعة الاسلامية
xx		<b>اجمالي الاستخدامات</b>
	xx	<b>الفائض الخاص بالفترة (رصيد منقول)</b>

ويظهر حساب الفائض المتعلق بصندوق الزكاة في جانب الميزانية العمومية كحساب امانة في جانب مطلوبات البنك ليظهر مرة اخرى كرصيد اول الفترة عند اعادة فتح حساب صندوق الزكاة مع بداية فترة مالية جديدة. حيث ان حساب صندوق الزكاة هو حساب امانه يتولى البنك الاشراف عليه وادارته.

# الخاتمة

ما زال هناك الكثير ليقال حول منشأة البنك الاسلامي، وقد حاولنا في هذا الكتاب الاجابة على العديد من التساؤلات من منطلق اجتهادنا وبالرجوع الى الاسس العلمية الادارية والمحاسبية ومدى ملاءمتها لنشاط البنك الاسلامي، ونحن نفترض ان كل الاراء والاجتهادات يجب ان لا تتعارض مع الشريعة الاسلامية، ونحن نقر ان هناك العديد من الاختلافات في الاراء في الكثير من القضايا، كما ان هناك قضايا اخرى ما زالت تبحث عن حلول، وتحتاج الى نقاش ودراسة اكثر عمقا ليتم بلورتها وصياغة الاسس والمبادئ والمعايير الملائمة لها.

ومن هذه القضايا على سبيل المثال لا الحصر.

- \* تحديد العلاقة بين البنك الاسلامي والاطراف الاخرى ذات العلاقة مثل البنك المركزي والبنوك التجارية والتنموية المتخصصة والمؤسسات المالية الاخرى، وقانون الشركات المساهمة، والقوانين التجارية الاخرى المحلية والوطنية.
- \* السياسة الموحدة والمقبولة عموما لتوزيع الارباح بين المساهمين والمودعين وبين فئات المودعين انفسهم.
- \* العلاقة بين البنك الاسلامي واتحاد البنوك الاسلامية المقترن وفكرة فروع البنوك الاسلامية.
- \* ترتيب حقوق الاطراف المختلفة عند تصفية البنك الاسلامي مثل حملة الاسهم والمودعين والاطراف الاخرى، والاجماع على طريقة واحدة.
- \* حقوق المودعين من النواحي الادارية والاجرائية، وحقهم في الرقابة على ادارة البنك الاسلامي والمشاركة في الاجتماعات العمومية، وحقهم في التصويت على بعض القضايا المصيرية للبنك.
- \* امكانية تداول الاموال طويلاً الاجل مثل تداول الاسهم العادي من خلال بيعها وشرائها في السوق المالي، ومدى اتفاق ذلك مع الشريعة.
- \* الطرق المناسبة لتنفيذ فكرة ربط الاموال بمشاريع خاصة.

حيث ما زال نوع العلاقة بين البنك الاسلامي والبنك المركزي غير واضحة في العديد من الدول، ومدى خضوعه لرقابة البنك المركزي والتعليمات المتعلقة بنسب السيولة وحق الملكية والاحتياطات ونسب الاموال لحق الملكية، والبالغ الواجب ايداعها في خزانة البنك المركزي، وما زالت قضية اعتبار البنك الاسلامي كبنك تجاري او متخصص او مؤسسة مميزة لم تحس بعد. وكذلك العلاقة مع البنوك الاخرى

وانظمة الاعمال المحلية ومدى انطباقها على البنك الاسلامي. كما ان وجود سياسة توزيع ارباح واحدة وملعنة عنها يعد شرطا اساسيا لتطوير البنك الاسلامي، ولدفع عملية انساب الایدائعات. حيث ما زال المودعون يتذدون في الایداع بسبب غموض طريقه توزيع الارباح واختلافها من مؤسسة لاخري.

وحيث ان العديد من البنوك التجارية تستخدم تنظيم الوحدة الواحدة للبنك او البنك ذي الفروع المتعددة، ويمكن للبنك الاسلامي ان يختار بينهما، وفي حالة اختيار البنك ذي الفروع فان مشاكل مالية تثار حول الفصل بين ايداعات فرع ما وآخر واستثماراتها، وهل يشارك المودع في فرع في ارباح كل الفروع معا او لفرع واحد، الى اخر ذلك من المشاكل. كما ان مشكلة وجود بنك اسلامي مركزي يضم البنوك الاسلامية اصبحت قضية ملحة خاصة مع تزايد عددها وصعوبة الاستعانة باتحادات البنوك الجارية القائمة على سعر الفائدة كاساس للتعامل.

اما بالنسبة لحقوق المودعين بما زالت غير مقننة من الناحية التشريعية والادارية، فالمودع ليس بصاحب البنك ولا هو بالقرض، فهو يتحمل المخاطرة في الربح والخسارة دون مشاركة في الرقابة او الادارة او التصويت، ان الحاجة ماسة لدراسة الجوانب القانونية والادارية لتطوير وتعريف حق حامل قسيمة الایداع وامكانية منحه بعض حقوق حامل السهم وليس كلها كما هو الحال بالنسبة لحامل السهم الممتاز في المجتمع الرأسمالي مع اختلاف في النوعين، ويطلب ذلك دراسات شرعية، وقانونية وادارية ومالية لتقرير هذه الحقوق التي ستشجع فعلا عملية الادخار وتزيد من قيمة الایدائعات اضعاف مضاعفة مما ينشئ حركة تأسيس وزيادة البنوك الاسلامية، ليضمن الى حد ما نوع من الرقابة من قبل حملة قسمات الایدائعات على انشطة البنك في حدود ما يسمح به الشرع الحنيف، كما ان عملية ترتيب الحقوق عند تصفية البنك بحاجة الى بلورة وان يكون بها نظام موحد ليخدم في كافة البنوك الاسلامية.

وتبقى فكرة امكانية تداول قسمات الایدائعات وبيعها من موعد لآخر بقيمتها الاسمية او بأعلى أو اقل لتعكس اهمية الاستثمارات ونجاعة ادارة البنك قضية تحتاج الى دراسة شرعية واذا اتفقت مع الشرع واجمع الفقهاء على ذلك، يمكن ان تساهم بشكل اكيد في منح المرونة الكاملة لعملية تدفق الایدائعات وانتقال ملكيتها، ويتبع ذلك دراسة المشاكل الادارية والملكية المترتبة عليها.

## «اللاحق»

- (أ) حسابات ختامية لبنك اسلامي (البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار).
- (ب) التوصيات الخاصة بمؤتمر البنوك الاسلامية (دبي، مايو - ١٩٧٩).
- (ج) نظام العمل لبنك اسلامي (شركة بيت الاستثمار المالي - الاردن).
- (د) مقتطفات من نظام داخلي لبنك اسلامي (البنك الاسلامي الاردني للاستثمار).
- (ه) قانون البنوك الاردنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٣.

Health & Welfare Policy, Management  
and Health  
Policy Through Time

Topic	Date	Year	Author
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	1970s	1970s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	1980s	1980s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	1990s	1990s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2000s	2000s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2010s	2010s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2020s	2020s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2030s	2030s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2040s	2040s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2050s	2050s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2060s	2060s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2070s	2070s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2080s	2080s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2090s	2090s	John C. Scott
Health & Welfare Policy, Management and Health Policy Through Time	2100s	2100s	John C. Scott

**البنك الاسلامي الاردني للتمويل  
عمان - المملكة  
الميزانية العمومية للبنك**

<b>الموجودات</b>	<b>دينار اردني</b>	<b>١٩٨٢</b>
نقد في الصندوق ولدى البنك	٢٥٤٣٧٠٩٩	
<b>محفظة الاوراق المالية</b>		
اسهم الشركات	٢٩٦٢٧٨	١٧٩٥٢٨
تمويل استثماري (بالمضاربة والمشاركة والمرابحة واستثمارات اخرى)	٣٧٥٩١٢٤٩	٢٦٤٧١٧٧٣
قروض حسنة وكمبيالات مخصومة (دون فوائد)	٣٧٨٧٢٤	١٤٥٣٨٦
مشاريع الاستثمار المخصص	٣١٤٧٨٨٧	١٢٢٨٥٦١
موجودات ثابتة - بعد الاستهلاك - ايضاح ١	٢٧٠٣٩٣٨	١٨٠٤٦١٦
موجودات اخرى - ايضاح ٢	١٩٢٩٨٠٣	٢٧٠٧٧٦٩
<b>مجموع الموجودات</b>	<b>٧١٤٨٤٩٧٨</b>	<b>٤٥٣٣٨٢٣٥</b>
<b>الحسابات النظامية</b>		
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية	٥٩٠٧٨٥١	٤٨٦٢٢٨٧
تعهدات العملاء مقابل كفالات	٢٣١٣٠٤٩	٢٨٢٢٦٤٢
تعهدات العملاء مقابل التزامات اخرى	١٦٧٣٦٧	٥٦٣٤٢
<b>مجموع الحسابات النظامية</b>	<b>٨٣٨٨٢٦٧</b>	<b>٧٧٤٢٢٧١</b>
<b>نائب رئيس مجلس الادارة</b>		
<b>بدر محمد سعيد الهرش</b>		
(ان الايضاحات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان)		

١٩٨٢ ١٩٨٣

دینار اردنی

دینار اردنی

<u>المطلوبات</u>		
حساب الائتمان - جارية وتحت الطلب		
بالدينار	١٩٦٧٨٨٣٨	١٥٠٠٢٣٧٨
بعملات أجنبية	١٠٤٨٧٦٥	١٣٧٩٤٦٣
حسابات الاستثمار المشترك - توفير وأشعار ولاجل:		
بالدينار	٣٦٥٧٢٧٤٠	١٩٤٥٢١٣٦
بعملات أجنبية	١٢٦٥٥٠٦	-
ودائع البنوك		
داخل المملكة	١٩٨١٥	١٧١٥٩٢
خارج المملكة	٥٤١٧٠٨	-
حسابات الاستثمار المخصص	٢٨٥٤٤١٠	٩٢٤٤١٠
تأمينات نقدية مختلفة	١٥٩٧٦٥٤	١٢٠٣٤٥٣
مخصصات مختلفة - ايضاح ٣	١٥٩٢٢٩٥	١٢٦٧٦٤٨
مطلوبات اخرى	١٩١٤٨٨١	١٦٧٢٥٧٣
رأس المال المدفوع	٤٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠
احتياطي قانوني	١٧٩٢٨٣	١١٩٩١٣
احتياطي اختياري	١٨٠٠٠	١٠٠٠٠
ارباح مدورة	٣٩٠٨٣	٤٤٤٥٩
مجموع المطلوبات	<u>٧١٤٨٤٩٧٨</u>	<u>٤٥٣٢٨٠٢٥</u>

الحسابات النظامية

تعهدات البنك مقابل اعتمادات مستندية	٥٩٠٧٨٥١	٤٨٦٢٢٨٧
تعهدات البنك مقابل كفالات	٢٣١٣٠٤٩	٢٨٢٢٦٤٢
تعهدات البنك مقابل التزامات اخرى	١٦٧٣٦٧	٥٦٣٤٢
مجموع الحسابات النظامية	<u>٨٣٨٨٢٦٧</u>	<u>٧٧٤٢٢٧١</u>

رئيس مجلس الادارة

صالح عبدالله كامل

# بيان الارباح والخسائر المجمع لسنة ١٩٨٣

<u>الإيرادات</u>	١٩٨٣	١٩٨٢
	دinar اردني	دinar اردني
عمولة	٢١٢٥٨٨	١٥٩٠٢١
فرق عملة	٩٥٦٦١	٢٥٠٧٨٨
إيرادات الاستثمار	١٣٩٩٩٢٥	١٣٣٨٥٥٨
إيرادات أخرى	١٢٩١١٦	٢٧٠٤٧
مجموع الإيرادات	١٨٣٧٢٩٠	١٧٧٥٤١٤
<u>المصروفات</u>		
مصاريف عمومية وادارية	١٦٣٥٩٤	٨٤٢٥٤٠
استهلاكات - ايضاح ٤	٧٩٩٩٨	٦٩٠٠٦
مجموع المصروفات	١٢٤٣٥٩٢	٩١١٥٤٦
صافي ارباح السنة	٥٩٣٦٩٨	٨٦٢٨٦٨
ارباح مدورة من السنة السابقة	٤٤٤٥٩	-
مجموع الارباح المقترن توزيعها كما يلي:	٦٢٨١٥٧	٨٦٢٨٦٨
احتياطي قانوني	٥٩٣٧٠	٨٦٣٨٧
مكافأة تشجيعية للموظفين	١٤٨٤٢	٢١٥٩٧
حسب قانون البنك		
مخصص لضريبة الدخل	١١١٨٩١	٤٠٣٩١٦
احتياطي اختياري	٨٠٠٠	٥٠٢٤٢
رسوم الجامعتين	٣٧٢١	٣٠١٧
مكافأة اعضاء مجلس الادارة	٩٢٥٠	١٤٢٥٠
ارباح مقترن توزيعها للمساهمين - ايضاح ٥	٣٢٠٠٠	٢٤٠٠٠
ارباح مدورة للسنة القادمة	٣٩٠٨٣	٤٤٤٥٩
المجموع	٦٢٨١٥٧	٨٦٢٨٦٨

(ان الاوضاعات المرفقة تشكل جزءا من هذا البيان)

## الإيضاحات حول البيانات لسنة ١٩٨٣

**ايضاح رقم ١ - الموجودات الثابتة - بعد الاستهلاك**  
يتتألف هذا البند مما يلي:-

١٩٨٢	١٩٨٣	
دينار اردني	دينار اردني	
٦٥٣ ر١٥٢٠	٢٤٧٠١٠	عقارات
٢٨٣٩٦٣	٣٥٦٩٢٨	اثاث
١٦١٦ ر٨٠٤	٢٧٠٣٩٣٨	المجموع

**ايضاح رقم ٢ - الموجودات الاخرى**  
يتتألف هذا البند مما يلي:-

١٩٨٢	١٩٨٣	
دينار اردني	دينار اردني	
٧٠٣ ر٧١٩	٤٤ ر٨٥٦	رصيد حسابات المركز والفروع
٣٦٠٣٦ ر١٩٥	٣٦٠٣٦ ر٦٣٥	شيكات تحت التصفية.
٢٠٨٨٩٢	١٠١٣٩١	سلفة مشروع مبنى الادارة العامة الجديد
١٠٧٥٠٣	٤٧٦٣٥	رصيد مصاريف التأسيس
٣١١٤٧٦	٢٨٩١٩٧	موجودات اخرى عامة ومتعددة.
٢٧٠٧٧٦٩	١٩٢٩٨٠٣	المجموع

**ايضاح رقم ٣ - مخصصات مختلفة**  
يتتألف هذا البند مما يلي:-

١٩٨٢	١٩٨٣	
دينار اردني	دينار اردني	
٨٦٠٧٧٨	٤٤٧٥٤ ر١	مخصص مخاطر الاستثمار
٤٠٣٩١٦	١١١٨٩١	مخصص لضريبة الدخل
٢٩٥٤	٥٠٠٠ ر٥	مخصص ترك الخدمة
١٢٦٧٦٤٨	١٥٩٢٢٩٥ ر١	المجموع


#### ايصال رقم ٤ - الاستهلاكات

يتتألف هذا البند مما يلي:-

	١٩٨٣	١٩٨٢
دinar اردني	دinar اردني	
استهلاك الاثاث	٤٧٩٧٠	٣٦٩٢٠
استهلاك مصاريف التأسيس	٣٢٠٢٨	٣٢٠٨٦
المجموع	٧٩٩٩٨	٦٩٠٠٦

وقد تم استهلاك الاثاث والتأسيس بالنسبة المقررة وفق تعليمات دائرة ضريبة الدخل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ




## قرارات مؤتمر

المصرف الإسلامي

المنعقد في دبي  
في الفترة من

٢٣ إلى ٢٥ جمادى الثانية ١٤٩٩هـ  
الموافق من ٢٠ إلى ٢٢ مايو ١٩٧٩م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
بِيَانٍ

خلال المدة من ٢٣ جمادى الثانية إلى ٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٩٩ هجرية (الموافق من ٢٠ إلى ٢٢ مايو سنة ١٩٧٩ م) عقد في مقر بنك دبي الإسلامي مؤتمر مصرفي تناولت بالبحث بعض المواضيع المتصلة بممارسة الاعمال المصرافية والاستثمارية.

وقد تداول في هذه المواضيع أصحاب الفضيلة العلماء والساسة رجال القانون والاقتصاد والمؤتمرون المواضيع المطروحة عليهم واتخذوا في شأنها التوصيات المبينة رفق هذا للاستهدا بهما في ممارسة الاعمال المصرافية بما يتفق واحكام الشريعة الإسلامية.

المقر /

د. غريب الجمال

٢٥ جمادى الثانية ١٣٩٩ هـ

٢٢ مايو سنة ١٩٧٩ م

نداء  
من مؤتمر المصرف الإسلامي  
بدبي  
إلى العالم الإسلامي  
ان مؤتمر المصرف الإسلامي بدبي

المنعقد بمقر بنك دبي الإسلامي بامارة دبي بدولة الامارات العربية المتحدة خلال المدة من ٢٣ جمادى الثانية إلى ٢٥ جمادى الثانية عام ١٣٩٩ هـ (الموافق من ٢٠ إلى ٢٢ مايو ١٩٧٩ م).

قد تناول بالبحث والدراسة المواضيع الفقهية الشرعية والاقتصادية المتعلقة بأعمال المصارف الإسلامية، وفحص هذه الاعمال وبحثها بحثاً مستفيضاً بما ارتاحت إليه قلوب المؤتمرين من فقهاء الشريعة الإسلامية والمفكرين والاقتصاديين ورجال القانون من حيث سلامتها تلك الاعمال والتحقق من نفعها الأكيد ومطابقتها لاحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

لذلك

يؤكد المؤتمرون ثقتهم في ان السلوك الذي تنتهجه المصارف الاسلامية وكذلك التطبيق الذي تلتزم به خليقان بأن يصحا المسار الاقتصادي لlama الاسلامية وما تفرضه عليهم تعاليم دينهم الحنيف وما ترتاح اليه ضمائرهم وقلوبهم.

ولذلك يناشد المؤتمر دول العالم الاسلامي اجمع ان تبادر الى اقامة مصارفها على اسس وقواعد المصارف الاسلامية، وان تقدم لهذه المصارف كافة المساعدات التي تمكنها من تسخير اعمالها بيسر وان تباشر نشاطها بما يدعم اقتصاديات العالم الاسلامي وتحقيق تكاملها وبما يمكن من اتمام المبادرات التجارية الخارجية فيما بين تلك الدول بطريقة مباشرة وبدون وساطة وبما يطابق احكام الشريعة الاسلامية الغراء.

كما يهيب المؤتمر بال المسلمين جميعا في ارجاء العالم ان يساندوا هذه المصارف لتمكينها من تحقيق رسالتها الاقتصادية الاسلامية.

### اعضاء المؤتمر

٢٥ جمادى الثانية ١٣٩٩ هـ .  
٢٢ مايو ١٩٧٩ م .

## اولاً: الحسابات الجارية

يفتح المصرف حسابات جارية يودع بها عملاء المصرف المبالغ التي يريدون ايداعها بها محافظة عليها بما ييسر لهم سحبها بالقدر الذي يحتاجون اليه وفي اي وقت يشاوون.

ولا يدفع المصرف اية فوائد عن المبالغ المودعة في تلك الحسابات كما لا يحمل المودعين اية نفقات او مصاريف نظير حفظها.

حتى لا تظل هذه المبالغ مكتنزة يسعى البنك الى تحريكها مع مراعاة مقتضيات السيولة ومع الالتزام بوضع المبالغ تحت تصرف عميل البنك في اي وقت يطلبه.

ويوصي المؤتمر باضافة النصوص الثلاثة الآتية الى الطلب المقدم من عميل البنك

لفتح الحساب الجاري:

أ) يأذن العميل للبنك في التصرف في الارصده المودعة بهذا الحساب والمختلطة بأموال البنك وأموال عملائه الاخرين مع التزام البنك دائماً بالدفع عند الطلب. ويكون هذا التصرف تحت مسؤولية المصرف ولحسابه.

ب) يجوز للبنك تحويل حساب العميل بالمصاريف الضرورية بما فيها اجرة البريد والبرق والتليفونات والدمغة وخلافها.

ج) عدم استحقاق الحساب الجاري لاي نصيب في ارباح الاستثمار.

## ثانياً: حساب التوفير او الودائع الادخارية

يفتح المصرف لعملائه حسابات التوفير «الودائع الادخارية» تشجيعاً لصفار المدخرين وحثاً لهم على ان يدخلوا مستقبل ايامهم ولصالح ذويهم.

وقد رأى المؤتمر عدم اعطاء ارباح على ارصدة الحسابات المذكورة ومعاملتها معاملة الحسابات الجارية الا في الحالة التي ينص فيها في طلب فتح الحساب على ان المعاملة بين المودع والمصرف تأخذ حكم المضاربة.

## ثالثاً: ودائع الاستثمار

يودع عملاء المصرف مبالغ في حسابات ودائع مع التفويض بالاستثمار. وتتنوع هذه الودائع حسب مدة الوديعة والغرض منها.

وتستثمر المبالغ المودعة في هذه الحسابات على اساس المضاربة الشرعية. ويرى المؤتمر ضرورة النص على بيان نصيب كل من المودع «صاحب راس المال» والبنك «المضارب» وان يكون النصيب نسبة شائعة في الربح لكي تصح المضاربة.

وفيما يتعلق بموضوع الاحتياطي والمجنب يتبعين ان يكون استقطاعه من حقوق المساهمين دون حصة اصحاب الودائع الاستثمارية.

## رابعاً: السحب على المكشوف

يسمح البنك لبعض العملاء بالحصول على قروض تتجاوز قيمة ارصدة حساباتهم الجارية بحيث يصبح حسابهم مكشوفاً «حسب التعبير المصرفي» ويتم ذلك لمدة قصيرة مع تحديد حد أقصى بقيمة المبالغ المسحوبة. ولا يتقاضى البنك عن ذلك أية مصاريف أو فوائد.

ويرى المؤتمر أن هذا التعامل جائز شرعاً ولا يوجد ماخذ عليه بل هو نوع من القرض الحسن الذي تستحسنها الشريعة الإسلامية لمن يحتاجون إليه.

## خامساً: تمويل المشروعات

يتم تمويل المشروعات بمعرفة المصرف الإسلامي واستثمار أمواله في هذه المشروعات وفقاً لما تقتضي به أحكام الشريعة الإسلامية عن طريق المشاركة في الاستثمارات التي يستطيع المصرف عن طريقها القيام باداء رسالته. ومن صور التمويل التي اقرها المؤتمر:

### أ - الوكالة بالشراء بأجر:

يطلب من المصرف شراء سلعة معينة يحدد جميع اوصافها كما يحد ثمنها ويدفعه العميل إلى المصرف مضافاً إليه أجراً معيناً مقابل قيام المصرف بهذا العمل. ويرى المؤتمر أن هذا التصرف يعتبر توكيلاً بالشراء وهو وكالة بأجر شرعاً ويراعى أن يكون الأجر الذي يحصل عليه المصرف في حدود أجر المثل من غير زيادة أو نقصان. ويقدر المصرف هذا الأجر بمراعاة خبرته وامانته.

### ب - الوعد بالشراء مرابحة:

يطلب العميل من المصرف شراء سلعة معينة يحدد جميع اوصافها ويحدد مع المصرف الثمن الذي سيشتريها به العميل بعد إضافة الربح الذي يتفق عليه بينهما. وهذا التعامل يتضمن وعداً من عميل المصرف بالشراء في حدود الشروط المنوحة عنها ووعداً آخر من المصرف باتمام هذا البيع بعد الشراء طبقاً لذات الشروط ومثل هذا الوعد ملزم للطرفين قضاء طبقاً لاحكام المذهب المالكي وملزم للطرفين ديانة طبقاً لاحكام المذهب الأخرى، وما يلزم ديانة يمكن الالتزام به قضاء اذا اقتضت المصلحة ذلك، وامكن للقضاء التدخل فيه. وتحتاج صيغ العقود في هذا التعامل الى دقة شرعية فنية وقد يحتاج الالتزام القانوني بها في بعض الدول الإسلامية الى اصدار قانون بذلك.



## **ج - الشركة الثابته برأس مال مشترك:**

يقوم المصرف بنشاطه الاستثماري عن طريق اشتراكه في رأس مال المشروع التجاري او الصناعي او غيره الذي يتقدم به عميل المصرف. وتعني الشركة الثابته ان يبقى لكل طرف من الاطراف من حصصه الثابته في المشروع الى حين انتهاء الشركة. وقد رأى المؤتمرون ان هذه المشاركة تقرها الشريعة الاسلامية اذا ما كان نشاطها حلالا، وما يرزق الله به من ربح يوزع بين الشركتين او الشركاء بنسبة رأس مال كل منهم وان تكون الخسارة كذلك بنفس النسبة اذ الغنم بالغرم. فاذا كان احد الشركاء قائما بادارة الشركة فتخصص له نسبة من صافي الربح يتفق عليها على ان يوزع باقي الربح بعد ذلك فيما بين الشركاء كل حسب حصته في رأس المال.

## **د - الشركة المتناقصة والمنتهية بالتمليك:**

في هذه الشركة يعطي المصرف الحق لعميله في الحلول محله في الملكية سواء على دفعه واحدة او دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية حيث يقوم العميل بشراء حصص المصرف بعد مدة معينة. وقد رأى المؤتمرون ان المشاركات المنتهية بالتمليك والتي يريد المصرف استثمار امواله فيها ان تكون على احدى الصور الاتية:

### **الصورة الاولى:**

يتتفق المصرف مع عميله على تحديد حصة كل منها في رأس مال المشاركة وشروطها. وقد رأى المؤتمرون ان يكون بيع حصص المصرف الى العميل بعد اتمام المشاركة بعقد مستقل بحيث يكون للعميل شريك المصرف حرية التصرف، ولا يلزم بأن يبيع حصصه للبنك خاصة بل يكون له الحق في بيعها للمصرف او لغيره، وكذلك يكون الامر بالنسبة للمصرف بأن تكون له حرية بيع حصصه للعميل شريكه او لغيره.

### **الصورة الثانية:**

يتتفق المصرف مع عميله على المشاركة في التمويل الكلي او الجزئي، لمشروع ذي دخل متوقع، وذلك على اساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر لحصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المتحقق فعلا مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقى من الايراد او اي قدر منه يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد اصل ما قدمه المصرف من تمويل.

## **الصورة الثالثة:**

يحدد نصيب كل من المصرف وشريكه في الشركة في صورة اسهم تمثل مجموع قيمة شيء موضوع المشاركة (عقار مثلا) يحصل كل من الشريكين «المصرف والشريك» على نصيبه من الایراد المتحقق من العقار.

للشريك اذا شاء ان يقتني من هذه الاسهم المملوكة عددا معينا كل سنه بحيث تكون الاسهم الموجودة في حيازة المصرف متناقصة الى ان يتم تملك شريك المصرف الاسهم بكاملها فتصبح له الملكية المنفردة للعقار دون شريك اخر.

## **سادسا: خطابات الضمان والكافالات**

خطاب الضمان يتضمن امرين: وكالة وكفالة. ولا يجوز اخذ اجر على الكفالة.  
ويجوز اخذ اجر على الوكالة.

ويكون اجر الوكالة مراعى فيه حجم التكاليف التي يتحملها المصرف في سبيل ارائه لما يقترب باصدار خطاب الضمان عادة من اعمال يقوم بها المصرف حسب العرف المصرفي. وتشمل هذه الاعمال بوجه خاص تجميع المعلومات ودراسة المشروع الذي سيعطى بخصوصه خطاب الضمان، كما يشمل ما يعهد به العميل الى المصرف من خدمات مصرافية متعلقة بهذا المشروع مثل تحصيل المستحقات من اصحاب المشروع.

وتقدير ذلك الاجر متزوك للمصرف بما ييسر على الناس معاملاتهم وفقا لما جرى عليه العرف التجاري.

## **سابعا: الاعتمادات المستندية**

تناول حالات فتح الاعتمادات المستندية ما يأتي:

### **الحالة الاولى:**

ان يكون للعميل رصيد لدى المصرف يغطي كامل القيمة. ويأخذ المصرف اجرا على وساطته فيما بين العميل وبين المصدر فهو وكيل بأجر.  
ويرى المؤتمر ان هذا لا غبار عليه من الناحية الشرعية، ويراعى ان يكون اجر فتح الاعتمادات مراعى فيه التخفيف عن الناس ومراعى فيه ايضا ما هو متبع حسب العرف التجاري.

## **الحالة الثانية:**

ان يكون العميل له رصيد في المصرف لا يغطي القيمة كلها والمصرف في هذه الحالة يكون شريكا في هذه الصفقة.  
ويتم بيع البضاعة موضع المشاركة لحساب الشريكين. «المصرف وعميله» ويحصل كل منها على نصيبيه فيما يرزق الله به من ربح بنسبة رأس مال كل منهما.

## **الحالة الثالثة:**

ان لا يكون للعميل رصيد فيشتري المصرف البضاعة لنفسه مع تعهد العميل ان يشتريها من المصرف متى وصلت الى ميناء او متى ما وصل ما يدل على استلام المصرف المراسل في الخارج «وكيل المصرف الاسلامي» لمستندات ملكية البضاعة.  
ويكون العميل في هذه الحالة منفذا لوعده بشراء البضاعة بعد استلامها سواء في ميناء الشحن او في ميناء الوصول «حسب الاتفاق مع المصدر» على اساس بيع المربحة بشروطه المقررة شرعا.

## **ثامناً: اصدار الشيكات**

### **اجراء التحاويل الخارجية (من والى الخارج):**

الاستمرار في المعاملة الخاصة باصدار الشيكات واجراء التحاويل الخارجية من والى الخارج وذلك على الصورة المشروحة في بيان اعمال البنك. باعتبار ان هذه المعاملة لا يوجد مانع شرعي فيها.

## **تاسعاً: تحصيل المستندات من والى الخارج**

الاستمرار في المعاملة الخاصة بتحصيل المستندات من والى الخارج. وذلك على الصور المشروحة في بيان اعمال البنك. باعتبار ان هذه المعاملة لا يوجد مانع شرعي فيها.

## **عاشرة: بيع وشراء العملات**

الاستمرار في المعاملة الخاصة ببيع وشراء العملات وذلك على الصورة المشروحة الموضحة في بيان اعمال البنك لانها من قبيل المصارفة وتطبق عليها احكام الصرف المحددة في فقه الشريعة الاسلامية.

## **حادي عشر: بيع السلم**

تناول المؤتمر موضوع السلم على ضوء ما اشترطه الفقهاء من شروط في هذا البيع بوصفه بيعاً بعاجل. أي بيع يحدد فيه الثمن ويدفع بالفعل مقدماً وقت التعاقد يؤجل تسليم المبيع إلى وقت معين، كما يحدد أيضاً مكان التسليم ونفقاته ومواصفات المبيع وغيرها ذلك من الشروط ويرى المؤتمر ضرورة اتباع قواعد بيع السلم بشروطه المقررة شرعاً ومراعاة ذلك في كافة عقود السلم.

## **ثاني عشر: هيئة الرقابة الشرعية**

وقد رأى المؤتمر أن يكون للبنك الإسلامي هيئة للرقابة الشرعية تشكل من بعض علماء الشريعة والقانون المقارن ورجال الاقتصاد وتختص بين ما تختص به بالنظر في أعمال البنك الإسلامي واستشاراته ومطابقتها لاحكام الشريعة الغراء.

## **ثالث عشر: التنظيمات المالية والمحاسبية**

عرض على المؤتمر بعض مقترنات اعدتها لجنة من الخبراء تتعلق بالتنظيمات المالية والمحاسبية المثلث في المصارف الإسلامية. وقد رأى ان توضع هذه المقترنات موضع الدراسة لانتقاء انسابها واصلحها للتطبيق.



**ملحق للنظام الداخلي لشركة  
بيت الاستثمار الإسلامي المساهمة المحدودة  
نظام العمل**

١ - ان للشركة ان تتبع اي نظام او اسلوب عمل مشروع في الحصول على الاموال وتوظيف هذه الاموال وآية اموال اخرى وادارة اعمالها وأية اعمال اخرى بالاساليب والنظم المعروفة او المستحدثة او التي يتم استحداثها شريطة ان لا تخالف الاحكام الشرعية الاسلامية وعلى وجه الخصوص ان لا يدخلها الربا او ما كان في حكمه.

٢ - وعلى وجه الخصوص فانه لا يجوز اقراض المال للغير او الاقتراض من الغير بحيث يتضمن الاقتراض شرطا للمقرض ان يحصل على زيادة على رأس المال تدفع بسبب القرض عاجلا ام اجلاء سواء دفعها المقترض او غيره وسواء كانت من جنس المال المقرض او غيره وسواء كان الشرط صريحا او ضمنيا وعموما لا يجوز دفع زيادة على رأس المال المقترض او المقرض.

٣ - وخلاف ذلك فان المعاملات الاخرى جائزة ما دامت تجري لغرض اتمامها وليس بغرض التحايل على الربا فاذا كانت للتحايل اعتبرت باطلة ولا يجوز اتمامها. وعلى وجه العموم فان للشركة ان تقوم بالاعمال التالية:-

١.٣ الاستثمار المباشر في جميع الاعمال الجائز القيام بها شرعا كالزراعة والصناعة والنقل واقامة العقارات وغيرها من مجالات العمل والاستثمار بما في ذلك البيع والشراء عموما ما لم يرد نص بالتحريم وسواء كان الاستثمار فرديا او بالمشاركة مع الغير.

٢.٣ اقامة المشاريع والشركات المملوكة كليا او جزئيا على ان تكون الملكية معلومة للغير والمساهمة في الشركات والمشاريع والاعمال المملوكة شريطة ان لا يكون محل نشاطها الاقتصادي او غير الاقتصادي مخالفا للأحكام والتشريعات الإسلامية.

٣-٣ الاستثمار بالتمويل من خلال الاساليب التالية والواردة على سبيل المثال لا الحصر وللشركة ان تستحدث اي اسلوب اخر يتفق مع غاياتها:-

أ - البيع بالاجل: يكون المبيع عاجلا والثمن اجلاء.

ب - البيع للأمر بالشراء مرابحة شريطة ان تتوفر في المبيع احكام البيوع الشرعية.

ج - بيع السلم: يكون الثمن عاجلا والمبيع اجلاء.

د - المشاركة: وذلك بعقد مشاركة محددة يتم بمقتضاهما المشاركة في الارباح والخسائر بالحصص او النسب التي يجري الاتفاق عليها مع الشريك/ الشركاء وبحيث يكون للشركاء مال في الشركة سواء عملوا او لم يعملوا.

- هـ . المضاربة: وذلك بعقد خاص يتم بمقتضاه حصول الشركة على حصة في الارباح وتحمّل الخسائر وعلى ان يكون الشركـ بـدون مـال.
- وـ . الـإيجـار: وذلك بـتأجـيرـ السـلـعـ والـاـصـولـ ذاتـ المـنـفـعـةـ الـخـارـجـةـ عنـ الـاـصـولـ سـوـاءـ كـانـتـ مـعـلـوـكـةـ اوـ باـعـادـةـ التـأـجـيرـ.
- زـ . الـبـيعـ الـإـيجـارـيـ: وذلك في عمـليـاتـ التـأـجـيرـ المـتـهـيـ بالـتمـلـيكـ.
- حـ . المـصـانـعـةـ: وذلك بـالـاتـفـاقـ معـ صـاحـبـ صـنـاعـةـ اوـ منـ يـعـرـفـ عـنـهـ الاـشـتـغـالـ بـالـتـجـهـيزـ وـالـتـورـيدـ وـعـقـودـ التـصـنـيـعـ لـلـقـيـامـ بـتـصـنـيـعـ سـلـعـ مـحدـدـةـ فـيـ الـوقـتـ المـحـدـدـ مـقـابـلـ شـروـطـ دـفـعـ يـتـمـ الـاتـفـاقـ عـلـيـهاـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الدـفـعـ العـاجـلـ.
- طـ . المـقاـوـلـةـ: وذلك بـالـتعـهـدـ بـاـقـامـةـ مـنـشـآـتـ مـعـيـنـةـ كـالـبـانـيـ وـالـمـصـانـعـ وـالـسـدـوـدـ وـالـطـرـقـ وـغـيـرـهـاـ لـقـاءـ سـعـرـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ سـوـاءـ كـانـ الدـفـعـ عـلـىـ اـجـالـ خـلـالـ فـتـرـةـ التـنـفـيـذـ اوـ عـنـ التـسـلـيمـ اوـ بـعـدـ ذـلـكـ وـسـوـاءـ كـانـ تـحـدـيدـ السـعـرـ بـالـاتـفـاقـ اوـ بـزـيـادـةـ مـتـفـقـ عـلـيـهاـ عـلـىـ التـكـلـفـةـ مـقـطـوـعـةـ اوـ مـنـسـوـبـةـ.
- يـ . الـمـزارـعـةـ وـالـمـسـاقـةـ: وذلك حـسـبـ اـحـکـامـهاـ فـيـ التـشـرـیـعـ الـاسـلـامـيـ.
- كـ . الـقـرـضـ: ويـكـونـ لـاجـلـ مـحـدـدـ وـبـدـونـ ايـ زـيـادـةـ عـلـىـ الـاـصـلـ
- ٤ـ يـجـوزـ لـلـشـرـكـةـ اـنـ تـقـومـ بـالـخـدـمـاتـ التـالـيـةـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثـالـ لـاـ الحـصـرـ وـهـيـ:
- أـ . اـعـمـالـ الـوـكـالـةـ وـالـوـسـاطـةـ وـالـعـمـوـلـةـ لـتـوظـيفـ الـاـمـوـالـ.
- بـ . الـكـفـالـةـ: وـهـيـ ضـمـانـ مـلـيـءـ بـحـسـبـ الـحـالـ لـلـوـفـاءـ بـالـتـزـامـاتـ مـالـيـةـ تـجـاهـ الغـيـرـ مـعـ ماـ يـتـبـعـ ذـلـكـ مـنـ الـاستـيـثـاـقـ الـلـازـمـ كـالـحـصـولـ عـلـىـ الـبـيـانـاتـ المؤـيـدةـ لـلـكـفـالـةـ وـتـقـدـيمـ الـمـكـفـولـ ضـامـنـاـ آـخـرـ اوـ تـأـمـيـنـاـ نـقـديـاـ اوـ رـهـنـاـ مـقـبـولاـ.
- جـ . الـصـرـفـ: وـهـوـ بـيـعـ وـشـرـاءـ الـعـمـلـاتـ الـمـخـلـفـةـ نـقـداـ بـسـعـرـ الـيـوـمـ وـاـيـ بـيـعـ اوـ شـرـاءـ لـاـ يـدـاـخـلـهـ الرـبـاـ.
- دـ . شـرـاءـ وـبـيـعـ الـاـسـهـمـ وـالـاـسـنـادـ وـشـهـادـاتـ الـاـسـتـثـمـارـ وـمـاـ يـمـاثـلـهـاـ.
- هـ . فـتـحـ الـاعـتـمـادـاتـ الـمـسـتـنـدـيـةـ وـتـبـلـيـغـهـاـ.
- وـ . خـدـمـاتـ الـدـفـعـ بـنـاءـ عـلـىـ طـلـبـ الـغـيـرـ مـحـلـيـاـ اوـ خـارـجـيـاـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ اـجـراءـ الـحـوـالـاتـ الـمـالـيـةـ وـقـبـولـ السـحـبـ عـلـىـ الـشـرـكـةـ.
- زـ . خـدـمـاتـ الـحـفـظـ الـاـمـيـنـ لـلـاـمـوـالـ الـنـقـديـةـ وـغـيـرـ الـنـقـديـةـ.
- حـ . خـدـمـاتـ الـاـسـتـعـلـامـ عـنـ الـعـمـلـاءـ وـتـقـدـيمـ الـبـيـانـاتـ.
- طـ . خـدـمـاتـ تـحـصـيلـ اوـرـاقـ الـقـبـضـ وـتـقـاـصـ الشـيـكـاتـ.
- يـ . خـدـمـاتـ اـدـارـةـ التـموـيلـ لـتـرـتـيبـ عـمـلـيـاتـ التـموـيلـ وـتـدـبـيرـ الـاـمـوـالـ الـلـازـمـةـ وـاـدـارـةـ حـسـابـاتـ الـاـسـتـثـمـارـ الـخـاصـةـ بـالـعـمـلـاءـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ حـسـابـاتـ الـاـسـتـثـمـارـ مـعـهـمـ.

- ك - اصدار الاسهم وسندات الاستثمار والتعهد بالتفعيلية كاملا او وفق افضل مجهود.
- ل - الرهن والارتهان.
- م - الخدمات الاستشارية في مجال التمويل والاستثمار.

- ٥ - ان جميع الاعمال السابقة في البند ٣ والبند ٤ يمكن القيام بها لصالح الغير او ان يطلب من الغير القيام بها وذلك لصالح الشركة او لصالح طرف آخر على ان ينطبق عليها الاحكام الشرعية والقانونية سواء احكام البيع او الايجار او الرهن او القرض او الكفالة او غيرها حسب احكام المعاملات الشرعية والقانونية.
- ٦ - يكون للشركة نظام عمل تفصيلي توضح فيه القواعد والاحكام الشرعية المنظمة للعمل تفصيلا حسب البند السابق مع قابلية هذه الاحكام للتعديل حسب الاجتهادات الفقهية والعلمية المقبولة.
- ٧ - عموماً فان نظم عمل الشركة الحالية واللاحقة سوف يحرص عند وضعها وتطبيقها على اتباع قواعد اساسية منها:-
- أ) الخلو من الربا الصريح والمبطنة.
  - ب) التراضي والعدل: بخلو التعامل من الاكراه واستغلال الحاجة.
  - ج) ان تكون الاعمال والخدمات مقصودة لغاية اتمامها وليس لتبرير الحصول على الربا.
  - د) التحديد والتوضيح للكميات والمواصفات وللمواعيد ونسب واساليب توزيع الربح والخسارة وعموماً الوضوح الذي ينفي الجهالة والاختلاف.
  - هـ) الوفاء بالعقود ويعتبر كل عقد واجب النفاذ في حق الشركة وحق الغير حسب القانون.
  - و) الاخلاص في العمل وتوقي الشبهات حيث لا يوجد نص مباشر.
- ٨ - ان التكاليف التي تدفعها او تتقادها الشركة لقاء الاعمال او الخدمات يجب ان تكون متعلقة بالعمل نفسه او الخدمة التي يجري ادائها.
- ٩ - يجوز للشركة تملك جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة ويكون المساهمون شركاء في هذه الاموال بنسبة مساهمتهم مع مراعاة ما يلي:-
- (١) في حالة استخدام الشركة اموال المستثمرين في مشاريع تملکها او تمتلك حصة منها فان الارباح الرأسمالية يشارك فيها المستثمرون حسب مساهمتهم ويكون للشركة نصيبها من هذه الارباح حسب شروط قيامها بالاستثمار.

- ب) لا يجوز للشركة ان تشتري اسهم المساهمين فيها.
- ج) يجوز للشركة ان تشتري اسهما او استثمارات او حصص المستثمرين في مشاريع سواء كانت الشركة تملكها او تديرها او تساهم فيها او كانت للغير وذلك بالسعر الذي تراه مناسبا حسب نظام عملها.
- ١٠ يجوز للشركة ان تطلب اي ضمانات تراها مناسبة لضمان الاموال التي تكون لها في ذمة الغير وان تقدم الضمانات للغير مقابل الاموال التي في ذمتها.
- ١١ لا يجوز للشركة ان تمول مرابيبا او ان تشارك مع مرابيب ولا يجوز ان تمول محربما او ان تشارك في عمل يداخله الحرام او كان في حكمه ولا تشارك في عمل يداخله الربا
- ١٢ لا يجوز الخروج على قواعد العمل الا استنادا الى مبرر شرعى يجيز هذا الخروج وعلى ان يكون ذلك بحيث لا يحمل صفة الدوام فاذا كانت طبيعة عمل ما تقتضي مخالفه الاحكام الشرعية بصفة دائمة وجب عدم القيام بالعمل المخالف.
- ١٣ لا يجوز لعضو مجلس الادارة التعامل بالربا اخذا او عطا. ويعتبر التعامل بالربا مسقطا للعضوية ويجوز تعامل الاعضاء مع الشركة بنفس شروط معاملة الغير.

# قانون البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار

رقم (١٣) لسنة ١٩٧٨ (\*)

## الفصل الأول تعاريف واحكام عامة

المادة ١ - يسمى هذا القانون «قانون البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار لسنة ١٩٧٨» ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يكون للكلمات والمصطلحات الواردة في هذا القانون المعاني المحددة لها أدناه الا اذا دلت القرينة على خلاف ذلك:-  
**البنك:**

البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار.  
**المجلس:**

مجلس ادارة البنك.  
**النظام الداخلي:**

نظام شركة البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار الذي يقدمه المؤسسوں لتسجيل الشركة بموجبه حسب احكام قانون الشركات.

**الاراء الفقهية المعتمدة:**

الاحكام الفقهية التي يلتزم بها البنك - حسب قانونه ولوائحه المطبقة - وذلك على اساس الاختيار من بين سائر المذاهب الاسلامية وفقا للمصلحة الشرعية الراجحة ودون التقيد بمذهب معين.  
**الربا:**

وهو يشمل - بالنسبة لنطاق العمل المصرفي - نوعين من التعامل في الديون وفي البيوع:

\*) نشر هذا القانون في العدد ٢٧٧٣ من الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ٢٤ ربيع الثاني ١٣٩٨ هـ الموافق ١ نيسان ١٩٧٨ م.

- اما ربا الديون فانه يشمل قبض الفائدة او دفعها في مختلف حالات الاقراض والاقتراض، ويدخل في حكم ذلك المفهوم اي اجر يدفعه المقترض دون ان يرتبط ذلك الاجر بالجهد الذي يقابل منفعة معتبرة حسب الاراء الفقهية المعتمدة.

- واما ربا البيوع فانه يشمل في اطار العمل المصرفي، حالات الصرف للعمليات المختلفة الجنس اذا داولها الاجل.

### الاعمال المصرفية غير الربوية:

كل ما يمكن ان يقوم به البنك من نشاطات على غير اساس الربا في مجال الخدمات المصرفية او في نطاق التمويل والاستثمار حسب الاساليب المتفقة مع المبادئ الشرعية

### الودائع الحسابية:

النقود التي يسلمها اصحابها الى البنك بطريق التسجيل الحسابي وعلى اساس المقاصلة بين المدفوع والمسحوب وتشمل هذه الودائع الانواع التالية:-

### حسابات الائتمان:

الودائع النقدية التي يتسلمها البنك على اساس تفویضه، باستعمالها، ولو غنمها عليه غرمها ودون ان تكون مقيدة بأي شرط عند السحب او الایداع.

### حسابات الاستثمار المشترك:

وهي تشمل الودائع النقدية التي يتسلمها البنك من الراغبين بمشاركة فيما يقوم به من تمويل واستثمار منظم بشكل متعدد ومستمر وذلك على اساس حصول هذه الودائع على نسبة معينة مما يتحقق سنويًا من ارباح صافية حسب شروط الحساب الداخله فيه.

### حسابات الاستثمار المخصص:

الودائع النقدية التي يتسلمها البنك من الراغبين في توكيله باستثمارها المعين في مشروع محدد او غرض معين، وذلك على اساس حصول البنك على حصة من صافي ما يتحقق من ارباح ودون ان يتحمل الخسارة الناشئة بلا تعد او مخالفة.

### سندات المقارضة:

الوثائق الموحدة القيمة والصادرة عن البنك باسماء من يكتتبون فيها مقابل دفع القيمة المحررة بها على اساس المشاركة في نتائج الارباح المتحققة سنويًا حسب الشروط الخاصة بكل اصدار على حدة. ويجوز ان تكون هذه السندات صادرة لاغراض المقارضة المخصصة وفقا للاحكام المقررة لها في هذا القانون.

### المضاربة المشتركة:

تسليم البنك النقود التي يرغب اصحابها في استثمارها سواء بطريق الایداع في حسابات الاستثمار المشترك او - بالاكتتاب في سندات المقارضة المشتركة . وذلك على اساس القبول العام باستعمالها في التمويل المستمر والمختلط مقابل الاشتراك النسبي فيما يتحقق سنويًا من ارباح صافية ودون القيام بتصفية عمليات التمويل غير المهدأة للمحاسبة.



### **التمويل بالمضاربة:**

تقديم البنك النقد اللازم - كليا او جزئيا - لتمويل عملية محددة يقوم بالعمل فيها شخص اخر وذلك على اساس المشاركة - ربحا او خسارة - حسب الاراء الفقهية المعتمدة.

### **المشاركة المتناقضة:**

دخول البنك بصفة شريك ممول - كليا او جزئيا - في مشروع ذي دخل متوقع، وذلك على اساس الاتفاق مع الشريك الاخر بحصول البنك على حصة نسبية من صافي الدخل المتحقق فعلا مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقى - او اي قدر منه يتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصا لتسديد اصل ما قدمه البنك من تمويل.

### **بيع المربحة للأمر بالشراء:**

قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه على اساس شراء الاول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه البنك كليا او جزئيا وذلك في مقابل التزام الطالب بشراء ما امر به وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء.

### **المادة ٣ – تأسيس البنك وتسجيله:**

أ – يُؤسس في المملكة - بموجب احكام هذا القانون - مصرف متخصص بالتعامل دون ربا يسمى «البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار»

ب – يسجل البنك شركة مساهمة عامة محددة، ويمارس جميع الصلاحيات المنصوص عليها في هذا القانون والأنظمة التي تصدر بمقتضاه.

ج – يكون للبنك - اعتبارا من تاريخ تسجيله - الشخصية المعنوية المستقلة ماليا واداريا وتطبق عليه - فيما عدا ما هو منصوص عليه في هذا القانون - احكام قانون الشركات وتعديلاته.

### **المادة ٤ – يكون المركز الرئيسي للبنك في مدينة عمان ويحق له ان ينشيء الفروع والوكالات والمكاتب في داخل المملكة وخارجها.**

المادة ٥ – يكون التزام البنك باجتناب الربا - في الاخذ والعطاء - التزاما مطلقا في جميع الاحوال والاعمال، وتكون الانظمة واللوائح والتعليمات الصادرة في البنك - خلافا لموجبات هذا الالتزام - غير نافذة في حق البنك، له او عليه.

## الفصل الثاني الغايات والاختصاصات

### اولاً: غايات البنك:-

المادة ٦ - يهدف البنك الى تغطية الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية في ميدان الخدمات المصرفية واعمال التمويل والاستثمار المنظمة على غير اساس الربا، وتشمل تلك الغايات على وجه الخصوص ما يلي:

أ) توسيع نطاق التعامل مع القطاع المصرفي عن طريق تقديم الخدمات المصرفية غير الربوية مع الاهتمام بادخال الخدمات الهدافه لاحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على اساس المنفعة المشتركة.

ب) تطوير وسائل اجتذاب الاموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالاسلوب المصرفي غير الربوي.

ج) توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة، ولا سيما تلك القطاعات بعيدة عن امكان الافادة من التسهيلات المصرفية المرتبطة بالفائدة.

### ثانياً: اختصاصات البنك:

المادة ٧ - يقوم البنك في سبيل غاياته بالاعمال التي تمكنه من تحقيق تلك الغايات وذلك عن طريق العمل في المجالات التالية:-

#### أ - الاعمال المصرفية غير الربوية:

يمارس البنك سواء لحسابه او لحساب غيره في داخل المملكة وخارجها جميع اوجه النشاط المصرفي المعروفة او المستحدثة مما يمكن للبنك ان يقوم به في نطاق التزامه المقرر ويدخل في نطاق هذا النشاط ما يلي:-

١ - قبول الودائع النقدية وفتح الحسابات الجارية وحسابات الاداع المختلفة وتأدية قيمة الشيكات المسحوبة وتقاصها، وتحصيل الاوراق التجارية، وتحويل الاموال في الداخل والخارج، وفتح الاعتمادات المستندية وتبيينها، واصدار الكفالات المصرفية وخطابات الضمان وكتب الاعتماد الشخصي وبطاقات الائتمان وغير ذلك من الخدمات المصرفية.

٢ - التعامل بالعملات الاجنبية في البيع والشراء على اساس السعر الحاضر دون السعر الاجل ويدخل في نطاق التعامل المسموح له به حالات الاقراض المتبادل - بدون فائدة - للعملات المختلفة الجنس حسب الحاجة.

- ٣ - تقديم التسليف المحدد الاجل، باعتباره خدمة مجردة عن الفائدة اما بطريق خصم الكمبيالات التجارية قصيرة الاجل او بطريق الاقراض المقسط ويمتنع على البنك - في جميع الاحوال - ان يقدم هذه الخدمة بطريق التسليف على اساس الحساب الجاري مدين.
- ٤ - ادارة الممتلكات وغير ذلك من الموجودات القابلة للادارة المصرفية على اساس الوكالة بالاجر.
- ٥ - القيام بدور الوصي المختار لادارة الترکات وتنفيذ الوصايا وفقا للاحكم الشرعية والقوانين المرعية وبالتعاون المشترك مع الجهة الدينية ذات الاختصاص.
- ٦ - القيام بالدراسات الخاصة لحساب المتعاملين مع البنك وتقديم المعلومات والاستشارات المختلفة.

#### **ب - الخدمات الاجتماعية:**

يقوم البنك بدورة الوكيل الامين في مجال تنظيم الخدمات الاجتماعية الهدافه الى توثيق اوامر الترابط والتراحم بين مختلف الجماعات والافراد وذلك عن طريق الاهتمام بالنواحي التالية:

- ١ - تقديم القرض الحسن للغايات الانتاجية في مختلف المجالات لمساعدته على تمكين المستفيد من القرض لبدء حياته المستقلة او تحسين مستوى دخله ومعيشه.
- ٢ - انشاء وادارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعترفة.
- ٣ - اية اعمال اخرى مما يدخل في عموم الغايات المستهدفة.

#### **ج - اعمال التمويل والاستثمار:**

يقوم البنك بجميع اعمال التمويل والاستثمار على غير اساس الربا وذلك من خلال الوسائل التالية:

- ١ - تقديم التمويل اللازم - كليا او جزئيا - في مختلف الاحوال والعمليات القابلة للتصفية الذاتية ويشمل ذلك اشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقضة، وبيع المربحة للامر بالشراء وغير ذلك من صور مماثلة.
- ٢ - توظيف الاموال التي يرغب اصحابها في استثمارها المشترك مع سائر الموارد المتاحة لدى البنك وذلك وفق نظام المضاربة المشتركة ويجوز للبنك في حالات معينة ان يقوم بالتوظيف المحدد حسب الاتفاق الخاص بذلك.
- ٣ - يجوز للبنك ان يقوم مباشرة باستثمار الاموال في مختلف المشاريع وذلك شريطة ان لا يتعدى مجموع استثمارات البنك الدائمة نسبة سبعين بالمئة من مجموع رأس المال المدفوع والاحتياطي الاجباري.

- المادة ٨ - يكون للبنك - في مجال ممارسته لاعماله - ان يقوم بكل ما يلزم من التصرفات لتحقيق غاياته، ويشمل ذلك بوجه خاص ما يلي:-
- أ) ابرام العقود مع الافراد والشركات والمؤسسات المحلية والاجنبية.
  - ب) تأسيس الشركات في مختلف المجالات ولا سيما المكملة لاوجه نشاط البنك.
  - ج) تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتاجيرها واستئجارها بما في ذلك اعمال استصلاح الاراضي المملوكة او المستأجرة وتنظيمها للزراعة والصناعة والسياحة والاسكان.
  - د) انشاء صناديق التأمين الذاتي والتأمين التبادلي لصالح البنك او المتعاملين معه في مختلف المجالات.
  - هـ) قبول الهبات والتبرعات والاشراف على انفاقها في المجالات الاجتماعية المخصصة لها وحسب الغايات المعترفة.
  - و) الدخول في الاتحادات المهنية المحلية والاقليمية والدولية وب خاصة الاتحادات الرامية لتوطيد العلاقات مع البنوك الاسلامية.

### **الفصل الثالث**

#### **رأس المال**

المادة ٩ –

- ا) يتتألف رأس مال البنك من اربعة ملايين دينار مقسمة الى اربعة ملايين سهم قيمة كل منها دينار اردني واحد.
- ب) تطرح الاسهم الزائدة عما يغطيه المؤسسون للاكتتاب العام حسب احكام قانون الشركات.
- ج) تحدد ملكية المساهم الواحد في مجموعها بما لا يتعدى نسبة خمسة بالمئة من رأس المال ما لم تكن الزيادة حاصلة بطريق الارث الشرعي.

المادة ١٠ – تتم زيادة رأس المال وتخفيضه حسب الاحكام الواردة في النظام الداخلي وقانون الشركات المعمول به.

### **الفصل الرابع**

#### **قبول الودائع واصدار السندات**

المادة ١١ – يقبل البنك الودائع النقدية المسجلة في الحسابات المختلفة سواء بصورة حسابات الائتمان او حسابات الاستثمار.

المادة ١٢ – لا تتقيد الودائع النقدية المسجلة في حسابات الائتمان بأي قيد عند السحب او الايداع وهي لا تشارك باية نسبة في ارباح الاستثمار ولا تتحمل مخاطره.

المادة ١٣ –

ا) تكون الودائع النقدية في حسابات الاستثمار التي يفتحها البنك داخلة حكما في الموارد النقدية المخصصة للتمويل وهي تسمى تبعا لذلك حسابات الاستثمار المشترك.

ب) يجري تصنيف حسابات الاستثمار المشترك الى ثلاث فئات بحسب قيود السحب التي تخضع لها كل فئة، وتشمل هذه الفئات التوفير والاشعار والاجل.

ج) يقرر مجلس الادارة الشروط ونسب المشاركة العامة في ارباح الاستثمار لكل فئة مع مراعاة مبدأ التسوية الحسابية للارصدة المتحركة خلال العام.

د) يجوز للمجلس ان يوافق على قبول ودائع نقدية لغايات الاستثمار المخصص في مشروع محدد او غرض معين، وتكون نتائج هذا الاستثمار خاضعة للترتيب المتفق عليه بين المودع والبنك وذلك على اساس الفصل الحسابي لايرادات المشروع ونفقاته عن سائر ايرادات ونفقات الاستثمار المشترك.

#### المادة ١٤ - اصدار سندات المقارضة:

- ا) يجوز للبنك ان يصدر -بناء على قرار خاص من المجلس -سندات مقارضة مشتركة او سندات مقارضة مخصصة.
- ب) تكون سندات المقارضة المشتركة محددة الاجل بالنسبة لتاريخ استحقاقها على ان لا تزيد في مدتها عن عشر سنوات مالية.
- ج) تكون سندات المقارضة المخصصة مرتبطة بمشروع محدد، او غرض معين، وهي تخضع للتصفيية التدريجية بحسب نتائج ايرادات المشروع او المشاريع الممولة من حصيلة الاصدار المعين في كل حالة على حدة.
- د) تشارك سندات المقارضة المشتركة في حصة نسبية من مجموع ارباح الاستثمار الصافيية لكل سنة مالية تالية للسنة التي تطرح فيها للاكتتاب وذلك حسب الشروط التفصيلية التي يقرها مجلس الادارة لكل اصدار على حده.
- ه) تختص سندات المقارضة المخصصة بالحصة التي يحددها لها المجلس من اصل الايرادات الصافية للمشروع المستثمرة فيه وذلك على اساس الفصل الحسابي لايرادات ذلك المشروع ونفقاته عن سائر ايرادات ونفقات الاستثمار المشترك.
- و) لا يجوز ان يزيد مجموع السندات غير المستحقة مما يصدره البنك من مختلف الانواع عن خمسة امثال المقدار المدفوع من رأس المال المكتبه به.

## **الفصل الخامس**

### **ضوابط العمل**

#### **اولاً: الاعمال المصرفية:**

المادة ١٥ –

- أ) يقوم البنك بممارسة الاعمال المصرفية المختلفة حسب الاعراف والقواعد المتبعة لدى البنوك المرخصة وذلك باستثناء ما يتعارض منها مع التزام البنك بالسير في تعامله على غير اساس الربا.
- ب) يتقييد البنك - في مجال ممارسته لنشاطه المصرفي - بكل ما تتقييد به البنوك المرخصة من ضوابط بما في ذلك الاحتفاظ بالاحتياطي النقدي المقرر والمحافظة على نسب السيولة اللازمة لحفظ سلامة مركز البنك، وحقوق المودعين والمستثمرين والمساهمين، كما يتقييد البنك بالتعليمات الصادرة للبنوك فيما يتعلق بتنظيم كمية الائتمان ونوعيته، وتوجيهه في الاطار المطلوب للتنمية الوطنية.

#### **ثانياً: الخدمات الاجتماعية:**

المادة ١٦ – يقوم البنك - في مجال ما يقدمه من خدمات اجتماعية - بعمله على اساس ادارة الثقة (Trust Business) ولا يحول ذلك دون حصوله على نسبة معينة من الارباح المتحققة لصناديق الخدمات الاجتماعية المختلفة او تحميلاً لهذه الصناديق جزءاً من التكفة العامة التي يت肯د بها مقابل قيامه بهذه الخدمات.

#### **ثالثاً: اعمال التمويل والاستثمار:**

المادة ١٧ –

- أ) يرسم البنك سياسته العامة في التمويل بحسب نوعية الموارد المتاحة مع المحافظة دائماً على السيولة النقدية الكافية حسب الاعراف والقواعد المصرفية السليمة.
- ب) تكون الشروط العامة للتعامل في التمويل والاستثمار المشترك محددة في لوائح حسبيما يقره المجلس بين حين واخر تبعاً لمقتضيات العمل وتوسيعاته.
- ج) تطبق الاتفاques المحددة للاستثمار المخصص بحسب الشروط التي يقرها المجلس.

#### **رابعاً: تحقيق ارباح الاستثمار:**

المادة ١٨ – تكون الايرادات الربحية والخسائر المرتبطة باعمال التمويل والاستثمار المشترك مفصولة حسابياً عن سائر الايرادات والنفقات المرتبطة باعمال الخدمات الأخرى التي يقدمها البنك، وكذلك الحال بالنسبة لايرادات ونفقات الاستثمار المخصص حيث يجري لكل مشروع معين حساب مستقل.

**المادة ١٩ - يحظر على البنك ان يعتمد - في حساب الايرادات الربحية المتصلة باعمال التمويل والاستثمار التي يمارسها - على اي نظام مبني على طريقة حساب الربح المقدر او الايراد المفترض حيث يجب على البنك ان يتقيد في تحقيق ايراداته حسب طبيعة العملية التي يمولها وذلك وفقا للضوابط التالية:**

- (أ) يتحقق الربح في حالات التمويل بالمضاربة عند القيام بالمحاسبة التامة مع العامل في المال وهي المحاسبة المعتمدة على القبض او التتحقق الفعلي بالاقرار والقبول، وتكون ارباح كل سنة داخلة في حساب السنة التي تتم فيها المحاسبة سواء على كامل العملية او اي جزء منها.
- (ب) يتحقق الربح او الايراد الناتج في حالات المشاركة المتناقصة على اساس الدخل الصافي للمشروع المعين حتى نهاية السنة المالية وان لم يتم القبض فعلا حيث تعتبر الايرادات المتحققة انها مستحقة وغير مقبوضة.
- (ج) يتحقق الربح في حالات بيع المراقبة لامر بالشراء عند اجراء التعاقد اللاحق وذلك على اساس حساب الفرق بين التكلفة الفعلية والسعر المتفق عليه مع الامر بالشراء.
- (د) تتحمل عمليات التمويل المختلفة كافة النفقات والتكاليف المباشرة الخاصة بها فقط ولا يجوز تحويل هذه العمليات اي قسط من نفقات البنك العامة.

## **خامساً: تقسيم الاستثمار المشترك:**

**المادة ٢٠ -**

- (أ) لتغدية الحساب المخصص لمواجهة مخاطر الاستثمار يقطع البنك سنويًا نسبة عشرين بالمائة من صافي ارباح الاستثمار المتحقق من مختلف العمليات الجارية خلال السنة المعينة.
- (ب) يحتفظ البنك بالبالغ المقطوعة سنويًا بهذه الغاية في حساب مخصص لمواجهة أية خسائر تزيد عن مجموع ارباح الاستثمار في تلك السنة.
- (ج) يجوز للمجلس - عندما يصل مقدار المبالغ المتجمعة في الحساب المخصص المشار إليه مبلغاً معادلاً لرأس المال البنك - ان يخفض المتجمع مثل رأس المال وعندما يجب وقف الاقتطاع كلياً.

- المادة ٢١ - توزيع الحصص بين البنك والمستثمرين:**
- (أ) يقرر المجلس بطريق الاعلان للعموم النسبة العامة من الارباح التي تختص بها مجموع الاموال الداخلة في الاستثمار المشترك، وذلك في بداية نفس السنة المالية شريطة ان لا يتأخر ذلك الاعلان عن نهاية الشهر الاول من كل عام.
  - (ب) يستوفي البنك بصفته مضارباً مشتركاً النسبة الباقيه بعد تنزيل المخصص المعلن للمستثمرين، كما يكون له حق المشاركة في ارباح الاستثمار المشترك بنسبة ما يدخله من موارده الخاصة او من الاموال التي هو مأذون في استعمالها بالغنم والغرم.

ج) تكون الاولوية - عند حساب الاموال الداخلة في تمويل العمليات - مقررة لصالح الودائع في حسابات الاستثمار المشترك، وحملة سندات المقارضة المشتركة ولا يجوز للبنك ان يعتبر نفسه مشاركا في التمويل بموارده الخاصة الا على اساس الفرق الذي يزيد به معدل ارصدة التمويل في السنة ذات العلاقة عن معدل ارصدة المستثمرين.

المادة ٢٢ -

ا) يتحمل البنك - باعتباره مضاربا مشتركا - الخسائر الناتجة عن اي سبب موجب لتضمينه شرعا بما في ذلك حالات التعدي والتغريط الناشئة عن تصرفات اعضاء مجلس الادارة او المديرين او الموظفين وسائر العاملين في البنك، ويعتبر في حكم التغريط الذي يسأل عنه البنك ايضا حالات التلاعب واسوء الامانة والتواطؤ مع الاخرين وما الى ذلك من صور الخروج عن حدود العمل الامين في ادارة المضاربة المشتركة التي يقوم بها البنك.

ب) تنزل الخسائر الواقعية دون تعد او تغريط من مجموع ما يتحقق من ارباح في السنة التي تتحقق فيها الخسارة، وينزل ما يزيد عن مجموع الارباح المتحققة فعلا في السنة المعينة من حساب الاحتياطي المخصص لمواجهة مخاطر الاستثمار.

ج) اذا لم تكن الارباح المثبتة في تلك السنة مع الاحتياطات المتجمعة من السنتين السابقة كافية لتغطية الخسائر الواقعية فيتعين على البنك ان يقوم بعمل جرد شامل لمعرفة الارباح والخسائر المقدرة - حسب سعر السوق - في العمليات المملوكة بمال المضاربة مما لم تجر عليه المحاسبة عند نهاية السنة المالية.

د) اذا جاءت نتيجة الجرد مؤكدة كافية الارباح المقدرة لتغطية الخسارة الزائدة فان على البنك ان يدور الخسارة الزائدة لكي تسدد من حصيلة الارباح التي تتحقق تباعا من العمليات المشمولة بالجرد.

هـ) اما اذا كانت الارباح المقدرة اقل من الخسارة الزائدة فيجوز للبنك ان يعتبرها خسارة مدورة شريطة ان تتحمل المبالغ المسحوبة من ودائع الاستثمار المشترك وسندات المقارضة المشتركة نصيبها من الخسارة الزائدة وذلك بنسبة مشاركة المبلغ المسحوب في الاستثمار حسب نوع الحساب.

المادة ٢٣ - يقوم المستشار الشرعي المعين حسب احكام هذا القانون بالتحقق من وجود المسند الفقهي المؤيد لتحميل البنك اية خسارة واقعة في نطاق عمليات الاستثمار المشترك.

المادة ٢٤ - يعامل المودعون عند تصفية البنك كما يلي:

- (ا) تدفع اولاً حقوق المودعين في حسابات الائتمان، وكذلك الاموال الاخرى مما لا تكون مودعة من قبل اصحابها الغایات الاستثمار والمشاركة في الارباح الناجمة عنه.
- (ب) تؤدى بعد ذلك حقوق المودعين في حسابات الاستثمار المشترك تبعاً للشروط الخاصة بالحسابات ذات العلاقة كما تحفظ حقوق مالكي سندات المقارضة المشتركة بنفس النسبة التي يحصل عليها اصحاب حسابات الاستثمار المشترك.
- (ج) تكون حقوق المودعين في حسابات الاستثمار المخصص، وكذلك حقوق مالكي سندات المقارضة المخصصة مرتبطة بالمشاريع المحددة لكل استثمار على حدة متحملي في ذلك الغرم ولهم الغنم.
- (د) تصفى حقوق سائر المساهمين على اساس اقتسام ما يتبقى من اموال بنسبة الاسهم المملوكة لكل منهم.
- (هـ) يحول رصيد الحساب الزائد في الاحتياطي المخصص لمواجهة مخاطر الاستثمار عند تصفية البنك الى حساب صندوق الزكاة لانفاقه في الوجوه الشرعية المنصوص عليها في قانون الصندوق.



قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧١  
المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٣٠١) تاريخ ١٩٧١/٥/٢٥  
والمعدل بموجب القانون المؤقت رقم (٥) لسنة ١٩٧٥  
والمنشور في عدد الجريدة الرسمية (٢٥٣٣) تاريخ ١٩٧٥/١/١٥

## قانون البنوك

### الفصل الأول

المادة ١ - يسمى هذا القانون (قانون البنوك لسنة ١٩٧١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - \* يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه الا اذا دلت القراءة على خلاف ذلك:

الملكة الاردنية الهاشمية.

تعني كلمة (الملكة)

البنك المركزي الاردني.

تعني عبارة (البنك المركزي)

مجلس ادارة البنك المركزي الاردني.

تعني كلمة (المجلس)

محافظ البنك المركزي الاردني.

تعني كلمة (المحافظ)

نائب محافظ البنك المركزي الاردني.

تعني عبارة (نائب المحافظ)

اية شركة مساهمة عامة مسجلة وسمح لها بالعمل وفق احكام قانون الشركات المعمول به في المملكة

تعني كلمة (الشركة)

الشركة التي رخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية وفق احكام هذا القانون.

تعني عبارة (البنك المرخص)

اية شركة ينص نظامها الاساسي او عقد تسجيلها على ان من غاياتها تعاطي اعمال البنك المرخصة او ممارسة اي جزء من تلك الاعمال وبصورة خاصة قبول الودائع او منح القروض والسلف ولا تشمل شركات التأمين التي تخضع لاحكام قانون مراقبة اعمال - التأمين المعمول به.

تعني عبارة (الشركة المالية)

تعني عبارة (الاعمال المصرفية)

جميع الخدمات المصرفية لا سيما قبول الودائع واستعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كلياً أو جزئياً بالاقراض أو بآية طريقة أخرى يسمح بها هذا القانون.

تعني عبارة (العملة الأجنبية)

آية عملة أو مطالبة أو رصيد أو ائتمان بعملة غير العملة الأردنية.

تعني عبارة (عملة قابلة للتحويل) آية عملة يمكن التعامل بها في الأسواق المالية ويمكن تحويلها بحرية وبأسعار تتفق واحكام اتفاقية صندوق النقد الدولي.



## ترخيص البنوك والشركات المالية

المادة ٣ - \*

- أ) لا يجوز الا لبنك مرخص تعاطي الاعمال المصرفية في المملكة.
- ب) يصدر الترخيص عن البنك المركزي وفقاً لاحكام هذا القانون.
- ج) لا يجوز اصدار الترخيص الا لشركة مساهمة عامة، ولا تخضع فروع البنوك الأجنبية لهذا الشرط
- د) لا تخضع لاحكام الفقرة السابقة فروع البنوك الأجنبية التي يرخص لها بالعمل في المملكة.
- هـ) تعتبر البنوك المرخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية بعد نفاذ هذا القانون بنوكاً مرخصة بمقتضى هذا القانون.

المادة ٤ - \*

- أ) على كل شركة ترغب في تعاطي الاعمال المصرفية في المملكة ان تقدم الى البنك المركزي بطلب ترخيص قبل قيامها بذلك.
- ب) اذا رغبت مجموعة من ~~الأشخاص~~ في تأليف شركة لتعاطي الاعمال المصرفية في المملكة، فعليها قبل تسجيل الشركة بمقتضى احكام قانون الشركات ان تقدم طلباً خطياً بذلك الى البنك المركزي فاذا وافق البنك المركزي وتم تسجيل الشركة صدر الترخيص تبعاً لذلك.
- ج) عند النظر في طلب الترخيص يجوز للبنك المركزي ان يطلب المعلومات الكافية باقناعه بأن رأس المال الشركة وارباحها المنتظرة وادارتها وحاجة البلد الى خدماتها تبرر اصدار الترخيص المطلوب.
- د) اذا تخلفت الشركة التي رخص لها بممارسة الاعمال المصرفية عن ممارسة اعمالها لمدة ستة اشهر من تاريخ تبليغها الترخيص فللبنك المركزي اما ان يلغى الترخيص او ان يمدد العمل به لمدة لا تزيد على ستة اشهر اخرى يلغى الترخيص بعدها اذا لم تمارس الشركة اعمالها بصورة منتظمه.

المادة ٥ - \*

- أ) لا يجوز ان يقل راس المال العامل في المملكة لاي بنك مرخص في اي وقت من الاوقات عن (٥٠٠٠٠٠) - خمسماية الف دينار.

\*) عدل بموجب القانون المؤقت رقم (٥) لسنة ١٩٧٥.

\*) عدل بموجب القانون المؤقت رقم (٥) لسنة ١٩٧٥.

ب) على كل شركة أجنبية رخص لها بالعمل في المملكة كبنك مرخص ان تحول اليها دفعه واحدة بعملة قابلة للتحويل مبلغا لا يقل عن (٥٠٠٠٠٥) خمسماية الف دينار قبل ممارسة الاعمال المصرفية.

ج) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يخض راسمه المدفوع في المملكة الا بمموافقة البنك المركزي، شريطة ان لا يقل في اية حالة من الحالات عن الحد المقرر في الفقرة (أ) من هذه المادة.

د) للبنك المركزي ان يحدد الحد الادنى للنسبة بين حساب رأس المال والودائع.

المادة (٦)

(أ) على كل شركة مالية ترغب في ممارسة الاعمال المصرفية في المملكة ان تتقدم الى البنك المركزي بطلب ترخيص، ولا يجوز لها ممارسة تلك الاعمال قبل حصولها على ذلك الترخيص.

ب) أما الشركات المالية التي تمارس الاعمال المصرفية في المملكة او كان يحق لها ممارستها قبل نفاذ هذا القانون، والتي لم ترخص عند تأسيسها لدى البنك المركزي فتعطى مهلة ثلاثة اشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون للحصول خلالها على الترخيص اللازم بموجبه لممارسة الاعمال المصرفية واذا لم تحصل على الترخيص خلال تلك المدة اصبح الترخيص المنوح لها وكأنه لم يكن.

ج) للبنك المركزي ان يطلب من الشركات المالية اية معلومات او احصاءات او تقارير حول اعمالها واجه نشاطها، وان يقوم بتفتيش قيودها وحساباتها، وعليها ان تتقييد بالتعليمات والاوامر التي يصدرها البنك المركزي لتنظيم اعمالها بين حين وآخر بمقتضى احكام هذا القانون.

د) اذا خالفت اية شركة مالية التعليمات والاوامر الصادرة اليها بمقتضى احكام هذا القانون فللبنك المركزي ان يتخذ بحقها ايا من الاجراءات التالية:

١ توجيه التنبيه الى الشركة للتقييد بتعليمات البنك المركزي واوامره.  
٢ تعين مراقب في الشركة لمدة وبالصلاحيات التي يحددها البنك المركزي للالشراف على اعمالها.

٣ منع الشركة من ممارسة بعض الاعمال المصرفية، او فرض اي تحديد على اي عمل مصري يحق لها تناطيه او وضع اي قيد آخر مناسب عليه.

٤ الغاء الترخيص المنوح للشركة لممارسة الاعمال المصرفية.

المادة ٧ - على كل بنك مرخص يكون مركزه الرئيسي في الخارج ان يعين مديرًا اقليميًا لفروعه في المملكة بمقتضى وثيقة رسمية تخلوه تلقى جميع المخبرات الرسمية التي تقتضيها طبيعة عمل البنك وتجعله مسؤولاً مسؤولية كاملة امام السلطات الاردنية وتودع في البنك المركزي صورة رسمية لهذه الوثيقة.

المادة ٨ – لا يجوز لاي شخص بعد نفاذ هذا القانون ان يستعمل لفظة (بنك) او ما يقابلها باللغة العربية واللغات الاجنبية او اية لفظة تدل على الاعمال المصرفية في اي من اوراقه او وثائقه الخاصة الا اذا كان بنكا مرخصا او صدر قرار بذلك من مجلس الوزراء.

المادة ٩ –

أ) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يفتح فرعا جديدا في احدى مدن المملكة او ان ينقل فرعا من مدينة الى اخرى دون الحصول على اذن مسبق من البنك المركزي.

ب) للبنك المركزي قبل اصدار الاذن المشار اليه في الفقرة «أ» من هذه المادة ان يطلب من البنك المرخص تزويده بجميع المعلومات عن حاجة المدينة للخدمات المصرفية والنفع العام الذي يبرر فتح الفرع الجديد او تغيير مكان الفرع القائم.

ج) لا يجوز لاي بنك مرخص ان ينهي اعماله في المملكة او ان يتوقف عنها الا باذن خطى من البنك المركزي وللأخير ان يضع طريقة انهاء العمل وشروطه.

المادة ١٠ –

أ) لا يجوز لاي بنك مرخص كشركة اردنية ان يفتح فروعا جديدة في خارج المملكة او ان يغير مكان فرع قائم من قطر الى آخر الا بعد الحصول على اذن مسبق من البنك المركزي، وللأخير ان يضع الشروط لمنح الاذن.

ب) لا يجوز لاي بنك مرخص مسجل في المملكة ان يندمج أو يساهم في رأس المال بنك مرخص آخر دون اذن خطى مسبق من البنك المركزي.

ج) لا يجوز لاي بنك مرخص في المملكة ان يجري اي تعديل في عقد تأسيسه او في نظامه الداخلي الا بعد موافقة البنك المركزي الخطية.

د) اذا رفض البنك المركزي الموافقة على اي طلب مقدم بمقتضى هذه المادة فللبنك المرخص ان يستأنف قرار البنك المركزي الى مجلس الوزراء خلال (٣٠) يوما من تاريخ اشعاره بالرفض ويكون قرار مجلس الوزراء نهائيا ويجب ان يصدر خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الاستئناف.

## الاعمال الممنوعة

المادة ١١ -

- أ) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمنح اي عميل تسهيلات ائتمانية او كفالات يزيد مجموع التزاماتها في اي وقت عن ٢٥٪ من رأس المال البنك المدفوع في المملكة واحتياطيه القانوني الا بموافقة البنك المركزي الخطية. ولا تطبق احكام هذه الفقرة على التسهيلات الائتمانية التي تمنح للحكومة ومؤسساتها العامة.
- ب) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمنح اي عميل تسهيلات ائتمانية لعميل بضمانة اسهمه في البنك المرخص.
- ج) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمنح ائتمانا يزيد عن الف دينار لعضو في مجلس ادارة البنك المرخص او لاي شركة من الشركات العاربة او المساهمة الخصوصية المحددة يكون للعضو مصلحة فيها بصفته شريكا بنسبة تزيد عن ١٠٪ من رأس المالها الا بموافقة البنك المركزي الخطية. كما لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمنح ائتمانا لموظفي او مستخدم فيه اذا كان هذا الائتمان يزيد عن مجموع رواتبه في السنة الا بموافقة البنك المركزي.
- د) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يعمل منفردا او مشتركا في تجارة الجملة او المفرق لحسابه او على اساس العمولة بما في ذلك الاستيراد او التصدير الا لغرض استيفاء ديون مستحقة.
- ه) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يساهم في اي مشروع تجاري او صناعي او زراعي او اي مشروع آخر او ان يشتري اسهم وسنادات هذا المشروع بمقدار يزيد في مجموع هذه المساهمات عن ٧٥٪ من رأس المال العامل للبنك المرخص واحتياطيه في المملكة. ويستثنى الاستثمار في مؤسسات التنمية الاقتصادية المحلية التي يوافق البنك المركزي على المساهمة فيها كما تستثنى المساهمة الناتجة عن استيفاء دين مستحق وعندئذ يجب التخلص من هذه المساهمة خلال مدة لا تتجاوز سنتين.
- و) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمتلك عقارا ما عدا ما كان ضروريا لادارة اعماله ولاسكان موظفيه وخدمتهم، ولا يحول ذلك دون تأجير البنك المرخص لقسم من عقاره الذي يستعمله لاعماله المصرفية شريطة الحصول على موافقة البنك المركزي كما لا يحول ذلك دون امتلاك عقار وفاء لدين مستحق شريطة التخلص من هذا العقار خلال مدة لا تتجاوز سنتين.
- ز) لا يجوز لاي بنك مرخص ان يمنح قروضا او سلفا لغايات انشاء او شراء عقار سكني او تجاري تزيد في مجموعها عن ٢٠٪ من ودائع البنك الا اذا كان متخصصا بالقروض العقارية وحصل على موافقة البنك المركزي.
- المادة ١٢ - على كل بنك مرخص يجد في عملياته الجارية ما يخالف احكام المادة (١١) اعلاه ان يزود البنك المركزي بكشف عن المخالفات خلال ثلاثة اشهر من تاريخ نفاذ هذا القانون وعليه ان يوفق اوضاعه خلال المدة التي يقررها البنك.



## الفصل الرابع الاحتياطي والأرباح والموازنة

المادة ١٣ - على كل بنك مرخص ان يقطع كل سنة عشرة في المائة (١٠٪) من ارباحه الصافية في المملكة يخصص لحساب الاحتياطي القانوني للبنك حتى يساوي هذا الاحتياطي رأس المال البنك العامل في المملكة. ويقوم هذا الاقطاع مقام الاحتياطي الاجباري المنصوص عليه في قانون الشركات المعمول به.

المادة ١٤ - لا يجوز لاي بنك مرخص ان يوزع ارباحا على المساهمين قبل اقطاع كامل مصاريفه التأسيسية وتغطية اي نوع من الخسارة او المصاريف التي لا تقابلها موجودات حقيقة. وللبنك المركزي ان يوافق على اقطاع هذه المصاريف او الخسارة على عدد من السنين شريطة الا يزيد هذا العدد عن خمس سنوات.

المادة ١٥ - على كل بنك مرخص ان:

أ) يعرض، ولدة ثلاثة اشهر على الاقل، وفي مكان بارز في مكاتبته وفروعه، ميزانيته السنوية العمومية الاخيرة المصدقة من فاحص حسابات قانوني مع قائمة باسماء اعضاء مجلس ادارته وعليه ان ينشر هذه الميزانية في احدى الصحف اليومية المحلية، واذا كان للبنك المرخص اية فروع في خارج المملكة فله ان ينشر ارقام ميزانيته الاجمالية الى جانب ارقام ميزانيته السنوية الخاصة بالمملكة.

ب) يقدم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ انتهاء السنة المالية الى البنك المركزي نسخة من ميزانيته السنوية وحساب الارباح والخسائر الناجمة عن اعماله في المملكة في تلك السنة مصدقة من فاحص حسابات قانوني.

المادة ١٦ - تبدأ السنة المالية لجميع البنوك المرخصة في ١ كانون الثاني وتنتهي في ٣١ كانون الاول من كل سنة.

### الحد الادنى للموجودات السائلة

المادة ١٧ -

أ) على كل بنك مرخص ان يحتفظ بالحد الادنى الذي يقرره البنك المركزي من الموجودات السائلة التالية:

- ١) المسكوكات واوراق النقد الاردنية.
- ٢) الارصدة لدى البنك المركزي.
- ٣) صافي الارصدة الدائنة لدى البنوك المرخصة الاخرى في المملكة.

- ٤) صافي الارصدة الدائنة بالعملات الاجنبية لدى البنوك في الخارج.
- ٥) السندات الحكومية الصادرة عن الحكومة او بكفالتها والتي يستحق دفع قيمتها في مدة اقصاها سنة واحدة.
- ٦) السندات المالية الاجنبية القابلة للتداول في الاسواق المالية العالمية والمحررة بعملة قابلة للتحويل والتي يستحق دفع قيمتها في مدة اقصاها سنة واحدة.
- ٧) اية موجودات اخرى يعتبرها البنك المركزي موجودات سائلة كالكمبيالات التجارية وغيرها.
- ب) يكون الحد الادنى لهذه الموجودات السائلة على شكل نسبة مئوية من ودائع البنك المرخص على مختلف انواعها ويحدد البنك المركزي هذه النسبة شريطة ان لا تقل عن ٢٥٪.
- ج) يقرر البنك المركزي طريقة احتساب الموجودات السائلة لاغراض هذه المادة وعلى كل بنك مرخص ان يوفق اوضاعه واحكامها خلال ستة اشهر من نفاذ هذا القانون.
- د) على البنك المركزي ان يفرض على البنك المرخص الذي لا يحتفظ بالحد الادنى المقرر من الموجودات السائلة غرامة نقدية مقدارها ١ ٣٦٥٠ من قيمة النقص عن كل يوم يستمر فيه هذا النقص، وفي حالة فرض الغرامة يكون على البنك المرخص ان يقدم بيانا وفق النموذج المعده لهذه الغاية في التواريف التي يحددها البنك المركزي.
- هـ) اذا تكررت المخالفه، فالبنك المركزي ان يطبق بالإضافة الى الغرامة ايا من العقوبات المنصوص عليها في المادة (٢٩) من هذا القانون.

## **معلومات البنك المرخصة**

المادة ١٨ – على كل بنك مرخص ان يزود البنك المركزي بالمعلومات الدورية التي يطلبها لتنفيذ غaiاته وذلك في المواعيد ووفق النماذج التي يقررها، وللبنك المركزي ان يطلب معلومات اضافية اذا رأى ضرورة لايضاح المعلومات الدورية، وعلى البنك المرخص ان يقدمها في المواعيد المحددة

المادة ١٩ – للبنك المركزي ان ينشر كلها او جزئيا المعلومات التي تزوده بها البنك المرخص وذلك في الاوقات التي يقررها شريطة ان لا يكون في نشرها كشف لاعمال اي بنك مرخص الا اذا حصل البنك المركزي على موافقة ذلك البنك الخطية.

## **تفتيش البنك المرخصة**

المادة ٢٠ –

(ا) على البنك المركزي ان يكلف موظفا او اكثر من موظفيه بفحص دفاتر اي بنك مرخص وتدقيق حساباته ووثائقه الاخرى على ان يتم ذلك مرة واحدة في السنة على الاقل. وعلى ادارة البنك المرخص وجميع موظفيه ان يقدموا لموظفي البنك المركزي جميع الدفاتر والحسابات والوثائق المطلوبة واية تسهيلات لازمة لانجاز الفحص على وجه كامل.

(ب) تعتبر جميع المعلومات التي يطلع عليها اي موظف في البنك المركزي خلال عمليات التفتيش سرية ومكتومة.

(ج) على البنك المركزي اذا رأى بعد التفتيش ان اعمال البنك المرخص قد سارت في غير صالح المودعين او المساهمين ان يشعر البنك المرخص بذلك خطيا وان يطلب منه بيان رأيه المفصل في نتائج التفتيش.

(د) وللبنك المركزي بعد ذلك ان يصدر امره الى البنك المرخص بالتوقف عن الاعمال والاساليب المضرة وتصحيح الاوضاع الناجمة عنها.

## **التدقيق الخارجي للبنك المرخصة**

المادة ٢١ –

(ا) على كل بنك مرخص ان يعين من بين فاحصي الحسابات القانونيين المرخصين بالعمل في المملكة سنويا مدققا لحساباته شريطة ان لا يكون هذا المدقق مدينا للبنك المرخص والا يكون له منفعة فيه، والا يكون مديرا او موظفا او مستخدما او وكيلا للبنك المرخص ولا يعتبر ايداع المدقق لامواله في البنك المرخص او امتلاكه لاقل من ٥٠٪ من اسهمه منفعة خاصة بفاحص الحسابات القانوني.

ب)

اذا تاخر بنك مرخص في تعين مدقق لحساباته لمدة تتجاوز ثلاثة اشهر،  
فالبنك المركزي ان يعين مدققاً مرخصاً له وان يقرر اتعابه التي يجب ان  
يدفعها له البنك المرخص.

ج)

على مدققي حسابات البنك المرخصة ارسال نسخ من تقاريرهم المضمنة  
تفاصيل تدقيق ومراجعة حسابات البنك المرخصة ووثائقها الاخرى الى البنك  
المركزي مباشرة كما ان للبنك المركزي ان يطلب من مدقق حسابات البنك  
المرخص اية معلومات او تفصيلات اضافية عن اوضاع البنك المرخص الذي  
دقق حساباته.

## أحكام مختلفة

المادة ٢٢ – يجوز الاندماج بين بنك مرخص وآخر او اكثر وذلك بموافقة وضمن الشروط والترتيبات التي يقررها البنك المركزي بهذا الشأن.

المادة ٢٣ –

ا) اذا اشرف بنك مرخص على التوقف عن الدفع او توقف عن الدفع لاي سبب او صدر قرار من مرجع مختص بايقاف اعماله كليا، فللبنك المركزي ان يتولى فورا ادارة اعمال هذا البنك والاشراف على حفظ امواله ووثائقه ومستنداته بالطرق التي يراها مناسبة لحماية مصالح المودعين فيه

ب) اذا كان البنك المرخص شركة اجنبية فلا يجوز له او لفروعه العاملة في المملكة التصرف بموجودات البنك المرخص او تحويل اي منها الى الشركة الام الا بعد تسديد كافة التزاماته في المملكة.

ج) اذا تقررت تصفية البنك المرخص، يمارس البنك المركزي جميع الصلاحيات المنوطة بالمصفي وفق احكام القانون.

د) يجوز للبنك المركزي الغاء ترخيص اي بنك عامل في المملكة في الحالات التالية:

ا) بناء على طلب البنك ذي العلاقة.

ب) اذا اشهر افلاسه او تقررت تصفيته.

ج) اذا اندمج في بنك آخر.

د) اذا تكررت مخالفاته لاحكام هذا القانون بشكل يهدد مصلحة المودعين

المادة ٢٥ –

ا) يفقد عضو مجلس ادارة اي بنك مرخص او مديره العام او اي مدير فيه او اي موظف آخر فيه مركزه او وظيفته اذا حكم عليه من محكمة مختصة بجنائية او جنحة في جريمة اخلاقية من جرائم السرقة او الاحتيال او الاختلاس او التزوير او الافتراء او الرشوة او سوء الائتمان او اذا اتخذت المحكمة قرارا بحجز اكراميته او جزء منها حجزا تنفيذيا وفاء بالبالغ المستحقة لدائنيه، او اذا لم يتمكن من الوفاء بديون البنك المرخص عليه.

ب) لا يجوز لعضو في مجلس ادارة بنك مرخص صدر حكم من محكمة مختصة بتصفية اعماله او سحب رخصته او لمدير فيه ان يعمل في بنك مرخص آخر دون موافقة البنك المركزي.

المادة ٢٦ - على مجلس ادارة اي بنك مرخص او مديره العام او اي مدير او موظف فيه ان:

(ا) يتخذ الخطوات الكفيلة بتطبيق احكام هذا القانون وآي قانون اخر معنول به وذي صلة باعمال البنك

(ب) ان يتخذ الخطوات الكفيلة بتأمين دقة وصحة المعلومات التي يطلبها البنك المركزي بموجب احكام هذا القانون او اي قانون اخر يتصل باعمال البنك المرخصة.

المادة ٢٧ -

(ا) تعطل البنك المرخصة في الايام وللمدة التي يقررها المحافظ بعد التشاور مع البنك المرخصة.

(ب) وللحافظ في الحالات الطارئة والمناسبات الخاصة ان يعلن تعطيل البنك المرخصة او اي منها جمیع فروعها او اي منها للمدة التي يقررها.

المادة ٢٨ - تحصل الغرامات المفروضة على اي بنك مرخص بمقتضى هذا القانون او اي قانون آخر يشرف البنك المركزي على تنفيذه بقيمة الغرامة لحساب الخزينة وعلى حساب البنك المرخص لدى البنك المركزي.

المادة ٢٩ - اذا خالف البنك المرخص احد احكام هذا القانون او الانظمة او التعليمات او الاوامر الصادرة بمقتضاه فللبنك المركزي ان يفرض اي من العقوبات التالية:

(ا) التنبيه.

(ب) تخفيض تسهيلات التسليف المنوحة له او تعليقها.

وفي حالة تكرر المخالفة فللمجلس بناء على تنسيب المحافظ ان يفرض اي من العقوبات التالية:

(١) منعه من القيام ببعض العمليات وفرض اي تحديد للائتمان يراه مناسبا

(٢) تعيين مراقب مؤقت للإشراف على سير اعماله.

(٣) الغاء ترخيصه.

المادة ٣٠ - مجلس الوزراء بناء على تنسيب المجلس ان يضع الانظمة الازمة لتنفيذ اغراض هذا القانون وبصورة خاصة الانظمة التي تتيح للبنك المركزي الحصول على المعلومات من الشركات او المؤسسات التي تقبل الودائع او تمنع التسهيلات الائتمانية وان يقوم بتفتيش قيودها وحساباتها.

المادة ٣١ -

أ) تعتبر فروع أي بنك مرخص في المملكة ومكاتبها الخاصة بادارة هذه الفروع بنكاً واحداً لغايات هذا القانون.

(ب) للبنك المركزي أن يصدر التعليمات الضرورية لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة ٣٢ -

أ) يلغى قانون البنوك المؤقت رقم (٩٤) لسنة ١٩٦٦.

ب) تلغى أحكام القوانين الأخرى المتصلة بالبنوك المرخصة اذا تعارضت مع احكام هذا القانون.

ج) تبقى جميع الانظمة والتعليمات والاوامر والقرارات التي صدرت بموجب قانون مراقبة البنوك لسنة ١٩٥٩ ولسنة ١٩٦٦ سارية المفعول وتعتبر انها صادرة بموجب احكام هذا القانون الى ان تعدل او تستبدل او تلغى.

المادة ٣٣ - رئيس الوزراء والوزراء مكلفوون بتنفيذ أحكام هذا القانون.

# قائمة المراجع العربية

- (١) البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار عقد التأسيس والنظام الداخلي عمان ١٩٧٨.
- (٢) البنك الاسلامي الاردني للتمويل والاستثمار التقرير السنوي (عمان ١٩٨٣).
- (٣) بيت التمويل الكويتي التقرير السنوي (الكويت ١٩٨٢/١٩٨١).
- (٤) بيت التمويل الكويتي الفتاوي الشرعية في المسائل الاقتصادية (دار القبس الكويت، ١٩٨١).
- (٥) بيت التمويل الكويتي عقد التأسيس والنظام الداخلي (الكويت ١٩٨١).
- (٦) البنك العربي المحدود التقرير السنوي (عمان / الاردن ١٩٨٤).
- (٧) البنك المركزي الاردني التقرير السنوي (عمان / الاردن ١٩٨٤/١٩٨٣).
- (٨) بنك دبي الاسلامي النظام الاساسي وعقد التأسيس (دبي، ١٩٧٥).
- (٩) بيت الاستثمار الاسلامي عقد التأسيس والنظام الداخلي ونظام العمل عمان (بدون تاريخ).
- (١٠) ابراهيم الصعيدي «مصادر اموال البنوك الاسلامية» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي العدد ٢٨، (ديسمبر ١٩٨٣).
- (١١) السيرة النبوية لابن هشام (دار الجيل بيروت، ١٩٧٥).
- (١٢) د. احمد ابو سن «نظرية الادارة في الاسلام» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي العدد ٥ (فبراير ١٩٨٢).
- (١٣) خالد محمد خالد خلفاء الرسول الطبعة الثانية (دار الكتاب العربي بيروت، ١٩٧٤).
- (١٤) خالد محمد خالد رجال حول الرسول (دار الكتاب العربي بيروت، ١٩٧٤).
- (١٥) د. سامي حسن حمود تطوير الاعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الاسلامية (دار الاتحاد العربي للطباعة / عمان، ١٩٧٦).
- (١٦) د. زياد رمضان ادارة الاعمال المصرفية (الطبعة الثالثة، عمان، ١٩٨٢).
- (١٧) عبد الكريم الخطيب السياسة المالية في الاسلام (دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ١٩٧٥).
- (١٨) قرارات مؤتمر المصرف الاسلامي: دبي، (مايو، ١٩٧٩).
- (١٩) قانون البنك الاردني رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٣ والمعدل لسنة ١٩٧٥ الجريدة الرسمية رقم ٢٥٣٣. عمان ١٩٧٥.
- (٢٠) فتحي لاشين «اثار نظام الاقراض» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي، يناير، (١٩٨٢).
- (٢١) محمد مصلح الدين اعمال البنك والشريعة الاسلامية ترجمة حسين محمود صالح (دار البحوث العلمية، ١٩٧٦).
- (٢٢) محمد عبدالكريم زعبيتر «اسعار الفائدة والديون العالمية» مجلة الاقتصاد الاسلامي دبي العدد ٣٥ (حزيران ١٩٨٤).
- (٢٣) محمد ايوب «كيف يستثمر بنك دبي الاسلامي امواله» مجلة الاقتصاد الاسلامي العدد ٥ (فبراير ١٩٨٢).



- ٢٤) محمد هشام جبر «اعمال البنوك الاسلامية» مجلة هدى الاسلام القدس العدد ٦ (١٩٨٣).
- ٢٥) محمد هشام جبر «الادارة في الاسلام» بحث غير منشور.
- ٢٦) د. محمود عساف ادارة المنشآت المالية الطبعة الثانية مطبع الناشر العربي (القاهرة، ١٩٧٥).
- ٢٧) مجلة الاهرام الاقتصادي «الاقتصادي يفتح ملف البنوك الاسلامية للحوار» عدد (مايو ١٩٨٤).
- ٢٨) المنظمة العربية للعلوم الادارية الدراسات والبحوث المقدمة للندوة العربية الاولى لادارة المصادر، (بيروت ١٩٧٢).
- ٢٩) د. نضال صبري مباديء الموازنات (مركز ابحاث جامعة بير زيت، ١٩٨٤).
- ٣٠) د. نضال صبري محاسبة التكاليف (مركز ابحاث جامعة بير زيت، ١٩٨٤).
- ٣١) د. نور الدين عتر المعاملات المصرفية والربوية وعلاجها في الاسلام الطبعة الرابعة (مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨٠).

- ١) history, Henry's analog tools, English, Williams, with Williams' history, Henry's  
AT, (January ١٩٨١).
- ٢) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٣) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٤) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٥) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٦) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٧) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٨) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٩) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٠) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١١) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٢) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٣) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٤) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٥) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٦) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٧) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٨) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ١٩) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٠) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢١) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٢) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٣) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٤) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٥) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٦) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٧) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٨) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٢٩) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٣٠) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).
- ٣١) Henry's history, Henry's (Henry's, January ١٩٨١).

# قائمة المراجع بالإنجليزية

- 1) Abdel - Fattah, Zakaria Farid "Transfer Pricing within A Commercial Bank" (Ph. D. dissertation University of Arkansas) 1983.
- 2) Abdel - Magid Moustafa F. "The Theory of Islamic Banking: Accounting Implications" **The International Journal of Accounting** volume 17 November 1. Fall 1981.
- 3) Accounting Standards Steering Committee **The coporate Report** (London: The Institute of chartered Accountants in England and Wales , 1975).
- 4) Alou, susan and Roger A Roemmich "Responsibility Accounting for Banks" **Management Accounting** (May 1977).
- 5) Backer, Morton "Financial Reporting for security Investment and Credit Decisions" (NAA Research study, National Association of Accountants, 1970).
- 6) Baltensperger E. "Alternative Approaches to the Theory of Banking Firm" **Journal of MonetaryEconomics** (January 1980).
- 7) Basu, S. "The effect of Earnings Yield on Assessment of Association Between Annual Accounting Income numbers and security prices" **The Accounting Review** (july 1978).
- 8) Barton, A.D. "Expectations and Achievements In Income Theory" **The Accounting Review** October 1974.
- 9) Belkaui - Ahmed. **Accounting Theory** Second Edition (harcourt Brace Jovanovich Inc., 1985).
- 10) Beaver, william H. and Joel S. Demski "The Nature of Income Measurement" **The Accounting Review** (January 1979).
- 11) Bick, Avi "Topics in the Theory of Arbitrage" (Ph.D. dissertation, University of california, Berkeley, 1983).
- 12) Burik, Pawl P. "The Design of Deposit Contracts: An Application of the Economic Theory of Agency" (Ph.D. dissertation, Northwestern University ,1982).
- 13) Christiansen, William A."Bank Runs and The Optimal Structure of Contractual claims on Financial Intermediaries (Ph. D. dissertation, The University of Utah, 1982).
- 14) Cranshaw T.E. "The Evaluation of Investment Performance" **Journal of Business** (Vol. 50, 1977).
- 15) Compton, Eric N. **Inside Commercial Banking** (John Wiley & Sons, 1980)
- 16) Cross, Howard D. **Management Policies for Commercial Banks** (Englewood, Cliffs, N.J. Prentice - Hall, 1979).
- 17) Deshnukn, Sudnakar D. & others "Bank Forward tending in Alternative Funding Environments" **The Journal of Finance** (September 1982).
- 18) Diamond, William and V.S. Raghavan (ed) **Aspects of Development Bank Management** (The Economic Development Institute of the world Bank 1982).

- 19) Dietrich, J.R. and kaplan, Roberts "Empirical Analysis of the commercial Loan classification Decision" **The Accounting Review**.
- 20) Elnajjar Ahmad & others **Islamic Banking** (Daker, Sengal: I.F. of Islamic Banks 1978).
- 21) Fergnson, Danie M., and Maier Steven F. "Disbursements System Design for the 1980s" **The Journal of Cash Management** November 1982.
- 22) Financial Accounting Standards Board, **Original Pronoucements Financial Accounting Standards**, Connecticut, 1978).
- 23) Gaumnitz, Bruce Richard, "Income determinations and closed - end Investment Companies" (Ph. D dissertation, the University of Wisconsin -madison) 1982.
- 24) Hendriksen, Eldon S. **Accounting Theory** fourth Edition Richard D. Irwin, Inc. 1982.
- 25) Herrick, IG. **Bank Analyst's Handbook** (John Wiley & sons Inc New York 1978).
- 26) Humphrey D.B. "Intermediation and Cost Determinants of Large Bank Liability Composition" **Journal of Banking and Finance** Vo. (5), 1981.
- 27) James C. "An Analysis of Bank Loan Rate Indexation" **Journal of Finance** Vo. 37, June 1982.
- 28) Khan, Waqar Massod "Towards An Interest Free Islamic Economic System: A Theoretical Analysis of Prohibiting Debt Financing" (Ph. D. dissertation, Boston University, 1984)
- 29) Klein. M.A. "A Theory of the Banking Firm" **Journal of Money, Credit and Banking** May 1972).
- 30) Levine Jack B. "How a Bank Performs a Customer Profitability Analysis" **Management Accounting** (june 1978).
- 31) Mains N.E. "Risk, the Pricing of Capital Assests, and the Evaluation of Investment Performance: Comment" **Journal of Business** Vol. 50 1977).
- 32) Maisel sherman J. (ed) **Risk and Capital Adequacy In Commercial Banks** The University of Chicago Press, 1981).
- 33) Masulis, Ronald "The Effects of Capital Structure Change on Security Prices" (Ph. D. dissertation, University of Chicago, 1978).
- 34) Morley, Michael F. "The value - Added Statement - A British Innovation" **The Chartered Accountant Magazine** (May 1978).
- 35) Nathan H.C. "Economic Analysis of Usury Laws. **Journal of Bank Research**" (Winter 1980).
- 36) O'hara, Maureen "A Dynamic Theory of the Banking Firm" **The Journal of Finance** 38 (March 1983).
- 37) Peterson, R.L. "Effects of Creditor Remedies and Rate Restrictions" **The Regulation of Financial Institutions**, (Conference Series No. 21 Federal Reserve Bank of Boston, 1979).
- 38) Reed, Edward W. and others **Commercial Banking** (Prentice - Hall Inc. Englewood Cliffs, New Jersey, 1976).

- 39) Renshall, M. Allan, R. and Nicholson K. "Added Value in External Financial Reporting (London: ICAEW, 1979)
- 40) Ricks, William E. and John S. Hughes "An Induced Theory of Accounting Measurement *The Accounting Review* (January 1985).
- 41) Rose, Peters. and Donald R. Fraser, **Financial Institutions** (Business Publications, Inc. Texas, 1980).
- 42) Rudd, A. and B. Rosenberg, "The Market Model in Investment Management" *Journal of Finance* 35 (1980).
- 43) Sabri, Nidal R. and Hisham Jabr "Accounting Information Systems for Banks without Interest (Islamic Banks)" in **Recent Accounting and Economic Developments In The Middle East** (International Center for Research in Accounting, University of Illinois Champaign 1985).
- 44) Sabri, Nidal R. "Auditing Standards in Jordan" in **Comparative International Auditing Standards** (International Section, American Accounting Association, 1985).
- 45) Stone, Bernell K. "The Design of a Company's Banking System" *The Journal of Finance* (May 1983).
- 46) Stone, Bernell K. "Allocating Credit lines, Planned Borrowing, and Tangible Services Over a Company's Banking System" *Financial Management* (Summer 1975).
- 47) Stanga, Keith G. and J. Benjamin "Information Needs of Bankers" *Management Accounting* (June 1978).
- 48) Smith, James E. "Assessing the Capital Needs of Banking" *Journal of Commercial Bank Lending* (January 1974).
- 49) Shont, Esther **Bank Auditing** (John Wiley & sons New York, 1982).
- 50) Theerathorn, Pochare, "The Risk Structure of Interest Rate" (Ph. D. dissertation: Northwestern University, 1983).
- 51) Vojta, George J, **Bank Capital Adequacy** (New York: First National City Bank, 1973).
- 52) Wallgren, Harold **Principles of Bank Operation** (American Bankers Associations, Washington, 1975).
- 53) Wolken, J.D. and F.J. Navratil "the Economic Impact of the Federal Credit Union Usury Ceiling "The Journal of Finance" December 1981).

# أولاً : صدر عن مركز التوثيق والابحاث

\* مجلة النجاح للابحاث

العدد الأول

العدد الثاني

\* الكتب الacademy

Experiments for Instrumental methods of  
Chemical Analysis. Dr. Radi Dauod.

\* سلسلة النشرات الوثائقية

سجلات بلدية نابلس ١٩١٨ - ١٩٤٨ د. بهجت صبوري  
فهرس مخطوطات مكتبة الحرم الابراهيمي - الخليل محمود علي عطا الله  
ملفات واوراق بلدية نابلس ١٩١٨ - ١٩٤٨ د. بهجت صبوري

\* سلسلة المخطوطات

莫斯ى ابو ديه ظاهر العمر وحكام جبل نابلس

ثانياً : يصدر عن مركز التوثيق والابحاث

( العلوم الطبيعية ) العدد الثالث ( ج ٢ ) من مجلة النجاح للابحاث  
( العلوم الانسانية ) العدد الثالث ( ج ١ ) من مجلة النجاح للابحاث

An Account of the Genus Pythium in West Bank  
and Gaza Strip - Dr. M. Shtayeh .

د. افغان دروزه اجراءات في تصميم المناهج وتقويمها  
اللجنة القومية العربية في نابلس ١٩٤٧ - ١٩٤٨ د. بهجت صبوري

